

**ألفية
الحافظ
العراقي
في علوم
الحديث
مضبوطة بالشكل**

**ضبطها الشيخ ماهر
ياسين فحل**

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

وبعد :

فقد مَنَّ الله علينا بإكمال تحقيق كتاب " شرح التبصرة
والتذكرة " للإمام الحافظ العراقي ، بعد أن بذلنا فيه جهداً
جهيداً ، وعملاً طويلاً ، حتى كنا نقف عند ضبط بعض
الكلمات ساعات طويلة ، وأيام غير قليلة ، حتى خرج بحلة
ترضي كل محبٍ للسنة ، وقد عنينا عناية بالغة بضبط النص
وتحقيقه على أفضل النسخ الخطية ، وقابلنا موارد الكتاب
التي استقى منها المؤلف العراقي - رحمه الله - وعنينا
عناية خاصة بضبط أبيات الألفية فقابلنا الكتاب على ثلاث
نسخ خطية عتيقة متقنة زيادة على نسخ الشرح الخطية ،
وكذلك النسخ المطبوعة للشرح ، ثم قابلنا المتن على
النفائس إذ أن متن الألفية كان أحد الكتب التي أدخلت فيه ،
وقابلنا المتن أيضاً على " فتح المغيث " - الطبعة العلمية -
والنص في كلا الكتابين فيه من التصحيف والتحريف
والسقط والزيادة ما لا يخفى على من يراجع كتابنا هذا .
ومما سبق يُدرك أنّ متن الألفية لم يضبط ضبطاً جيداً فيما
سبق لا في الشرح ولا في غيره بل ولا في شروح الألفية
الأخرى ؛ لذا رأينا أن يفرد المتن بالطبع فاستلناه من
تحقيقنا للشرح ، وأعدنا النظر فيه خشية أن يخرج فيه ما
يشينه من خطأ أو وهم ، وقد أبقينا الفروق كما هي كي
يستفيد منها القارئ ، وعلقنا على بعض المواطن التي
تستوجب التعليق كي يزداد النفع بالكتاب .

وكانت النسخ التي اعتمدها في تحقيق الشرح ، وفي
تحقيق متن الألفية أيضاً تسع نسخ هي :

1 - مخطوطة متن الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف
بغداد برقم : (8 / 2899 مجاميع) ورمزنا لها بالرمز (أ)

2 - مخطوطة متن الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد
برقم : (2818) ورمزنا لها بالرمز (ب) .

- 3 - مخطوطة متن الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد برقم : (1 / 2955 مجاميع) ورمزنا لها بالرمز (ج) .
- 4 - مخطوطة شرح الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد برقم : (2490) ورمزنا لها بالرمز (ن) .
- 5 - مخطوطة شرح الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد برقم : (2889) ورمزنا لها بالرمز (ق) .
- 6 - مخطوطة شرح الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد برقم : (2951) ورمزنا لها بالرمز (ص) .
- 7 - مخطوطة شرح الألفية المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد برقم : (3318) ورمزنا لها بالرمز (س) .
- 8 - مطبوع شرح الألفية المطبوعة بفاس سنة 1355 هـ ورمزنا لها بالرمز (ف) .
- 9 - مطبوع شرح الألفية المطبوعة بدار الكتب العلمية ورمزنا لها بالرمز (ع).

ولم نفضّل الكلام عن هذه النسخ ولا صورها ؛ لأننا قد أشبعنا القول فيها من خلال تحقيقنا للكتاب الأصل " شرح التبصرة والتذكرة " فلا داعي لإعادته وتكراره ، وعلى هذا فنحن لم نذكر مصادر لهذا الكتاب في الخاتمة كي لا يطول الكتاب ويخرج عن مقصوده ، وقد ذُكرت كل التفصيلات في الكتاب الأصل .

وبعد :

فهذا متن الألفية المسمى بـ : " التبصرة والتذكرة " نقدمه لمحبي سنة المصطفى ﷺ السائرين على هديه ، الراجين شفاعته يوم القيامة ، وقد خدمناه الخدمة التي توازي تعلقنا بنبينا محمد رسول الله ﷺ ، وقد بذلنا فيه ما وسعنا من جهد ، ولم نبخل عليه بوقت ولا مال ، ولقد لمسنا من البركة فيهما ، ما دعانا إلى الاستمرار في تحقيق ما سوى هذا من الشروح والمتون ، ونحن سائرون في هذه الطريق ، راجين منه جل ذكره العون والسداد .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين
المحققان

- بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
1. يَقُولُ رَاجِي رَبِّهِ الْمُقْتَدِرِ
عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنِ
الْحُسَيْنِ الْأَثَرِيِّ
 2. مِنْ بَعْدِ حَمْدِ اللَّهِ ذِي
الْأَلَاءِ
عَلَى امْتِنَانٍ جَلِّ
عَنْ إِحْصَاءِ
 3. ثُمَّ صَلَاةٍ وَسَلَامٍ
دَائِمٍ
عَلَى نَبِيِّ الْخَيْرِ ذِي
الْمَرَاحِمِ
 4. فَهَذِهِ الْمَقَاصِدُ
الْمُهَيَّمَةُ
تُوضِحُ مِنْ عِلْمِ
الْحَدِيثِ رَسْمَهُ
 5. نَظَّمْتُهَا تَبَصِيرَةً
لِلْمُبْتَدِي
تَذَكْرَةً لِلْمُنْتَهِي
وَالْمُسْنِدِ
 6. لَخَّصْتُ فِيهَا ابْنَ
الصَّلَاحِ أَجْمَعَهُ
وَرَدُّتُهَا عَلِمًا تَرَاهُ
مَوْضِعَهُ
 7. فَحَيْثُ جَاءَ الْفِعْلُ
وَالضَّمِيرُ
لِوَاحِدٍ وَمَنْ لَهُ
مَسْتُورٌ⁽¹⁾
 8. كَ (قَالَ) أَوْ أَطْلَقْتُ
لَفْظَ الشَّيْخِ مَا
أَرِيدُ إِلَّا ابْنَ الصَّلَاحِ
مُبْتَهَمًا
 9. وَإِنْ يَكُنْ لاثْنَيْنِ نَحْوُ
(الْتَرَمَا)
فَمُسْلِمٌ مَعَ
الْبُخَارِيِّ هُمَا
 10. وَاللَّهُ أَرْجُو فِي
أُمُورِي كُلِّهَا
مُعْتَصِمًا فِي صَعِبِهَا
وَسَهْلِهَا
- أَقْبَسَامُ الْحَدِيثِ
11. وَأَهْلُ هَذَا الشَّانِ
فَسَمُّوا السُّنْنَ
إِلَى صَحِيحٍ وَصَعِيفٍ
وَحَسَنٍ

(1) معنى البيت لا يكتمل إلا بالبيت الذي بعده ، وهو عَيْبٌ عند
العروضيين ويُسَمَّى بـ (التضمين) .

12. **فَالأَوَّلُ الْمُتَّصِلُ** **بِنَقْلِ عَدْلِ ضَابِطِ**
الإِسْنَادِ **الْفُؤَادِ**
13. **عَنْ مِثْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَا** **وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُوذِي**
شُدُودٍ
14. **وَبِالصَّحِيحِ** **فِي ظَاهِرِ لَا الْقَطْعِ**
وَالضَّعِيفِ فَصَدُّوا **، وَالْمُعْتَمَدُ**
15. **إِمْسَاكُنَا عَنْ حُكْمِنَا** **بِأَنَّهُ أَصَحُّ مُطْلَقًا ،**
عَلَى سَنَدٍ **وَقَدْ**
16. **خَاصَ (1) بِهِ قَوْمٌ** **عَنْ تَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ**
فَقِيلَ مَالِكٌ **النَّاسِكُ**
17. **مَوْلَاهُ وَاخْتَرُ حَيْثُ** **الشَّافِعِيُّ قُلْتُ :**
عَنْهُ يُسْنَدُ **وَعَنْهُ (2) أَحْمَدُ**
18. **وَجَرَمَ ابْنُ حَنْبَلٍ** **عَنْ سَالِمِ أَيُّ : عَنْ**
بِالزُّهْرِيِّ **أَبِيهِ البَّرِّ**
19. **وَقِيلَ : زَيْنُ** **عَنْ جَدِّهِ وَابْنُ**
العَايِدِينَ عَنْ أَبِيهِ **شِهَابٍ عَنْهُ بِهِ**
20. **أَوْ قَائِنُ سِيرِينَ عَنِ** **عَنْهُ أَوِ الأَعْمَشِ عَنْ**
السَّلْمَانِي **ذِي الشَّانِ**
21. **النَّخَعِيُّ عَنِ ابْنِ** **عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلَمْ**
قَيْسٍ عُلْقَمَةَ **مَنْ عَمَّمَهُ**
22. **أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ** **أَصَحُّ كُتُبِ الحَدِيثِ**
فِي الصَّحِيحِ **مُحَمَّدُ وَخُصَّ**
بِالترْجِيحِ

(1) في النفائس : ((حُصَّ)) والوزن بها مستقيم .
(2) ما أثبتناه من جميع النسخ الخطية والمطبوعة ونسخ الألفية
والنفائس ، والوزن غير مستقيم فالأولى حذف الواو ، وكذا صنع
السيوطي في شرحه ص 101 .

- 23 **وَمُسْلِمٌ بَعْدُ ،**
وَبَعْضُ الْعَرَبِ مَعَ
أَبِي عَلِيٍّ فَصَلُّوا ذَا
لَوْ تَفَعَّ
- 24 **وَلَمْ يَعْمَاهُ وَلَكِنْ**
فَلَمَّا
عِنْدَ ابْنِ الْأَخْرَمِ مِنْهُ
فَدَفَاتَهُمَا
- 25 **وَرَدَّ لَكِنْ قَالَ**
يَحْيَى الْبَرُّ
لَمْ يَفْتِ الْخَمْسَةَ إِلَّا
النُّزْرُ
- 26 **وَفِيهِ مَا فِيهِ لِقَوْلِ**
الْجُعْفِيِّ
أَخْفِظُ مِنْهُ عَشْرًا (3)
أَلْفِ أَلْفٍ
- 27 **وَعَلَّهُ أَرَادَ بِالتَّكْرَارِ**
لَهَا وَمَوْقُوفٍ وَفِي
الْبُخَارِيِّ
- 28 **أَرْبَعَةُ آلَافٍ**
وَالْمُكْرَّرُ
فَوْقَ ثَلَاثَةِ أُلُوفًا
ذَكَرُوا
- 29 **وَخُذْ زِيَادَةَ الصَّحِيحِ**
إِذْ تُنْتَصَفُ
الصَّحِيحُ الرَّائِدُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ
صِحَّتُهُ أَوْ مِنْ مُصَنَّفٍ
يُخَصُّ
- 30 **يَجْمَعُهُ نَحْوَ (ابْنِ**
جِبَّانَ) الرَّكِيِّ
(وَابْنِ خُرَيْمَةَ)
وَكَالْمُسْتَدْرِكِ
- 31 **عَلَى تَسَاهُلٍ -**
وَقَالَ : مَا أَنْفَرْدُ
بِهِ فِدَاكَ حَسَنٌ مَا
لَمْ يُرَدْ
- 32 **بِعَلَّةٍ ، وَالْحَقُّ أَنْ**
يُحْكَمَ بِمَا
يَلِيْقُ ، وَالْبُسْتِيُّ
يُدَانِي الْحَاكِمَا
- 33 **وَاسْتَخْرَجُوا عَلَيَّ**
الصَّحِيحِ (كَأَبِي
عَوَانَةَ) (1) وَنَحْوِهِ ،
الْمُسْتَخْرَجَاتُ
وَاجْتَنِبِ

(3) في (ج) والنفائس - بفتح العين - ، وما أثبتناه من بقية النسخ وهو الصواب .

(1) صُرِفَ لضرورة الوزن .

34 عَزُوكَ أَلْفَاطًا .
المُتُونِ لَهُمَا
إِذْ خَالَفْتُ لَفْظًا
وَمَعْنَى رُبَّمَا

35 وَمَا تَزِيدُ (2)
فَاخُكْمَنْ بِصِحَّتِهِ
فَهُوَ مَعَ الْعُلُوِّ مِنْ
فَائِدَتِهِ

36 وَالْأَضْلَ يَعْنِي
الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَرَا
وَلَيْتَ إِذْ زَادَ
الْحَمِيدِي مَيَّرَا

37 وَأَرْفَعُ الصَّحِيحَ
مَرُوبُهُمَا
مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ
ثُمَّ الْبُخَارِيُّ ،
فَمُسْلِمٌ ، فَمَا

38 شَرَطُهُمَا حَوَى ،
فَشَرَطَ الْجُعْفِي
فَمُسْلِمٌ ، فَشَرَطُ
غَيْرِ يَكْفِي

39 وَعِنْدَهُ التَّصْحِيحُ
لَيْسَ يُمَكِّنُ (3)
فِي عَضْرَتِنَا ، وَقَالَ
يَحْيَى : مُمَكِّنُ (4)

40 وَأَقْطَعُ بِصِحَّةِ لِمَا
قَدْ أَسْتَدَا
حُكْمُ الصَّحِيحَيْنِ وَالتَّغْلِيْقِ
كَذَا لَهُ ، وَقِيلَ طَنَّا
وَلَدَى

41 مُحَقِّقِيهِمْ قَدْ
عَرَاهُ (النَّوَوِيُّ)
وَفِي الصَّحِيحِ بَعْضُ
شَيْءٍ قَدْ رُوِيَ

42 مُضَعَّفًا (1) وَلَهُمَا
أَشْيَا فَإِنْ يَجْرُمُ

- (2) في أ و ب و ج : ((يزيد)) .
(3) في نسخة ق و س و ع : ((ممكن)) ، وما أثبتناه من بقية النسخ .
(4) في نسخة ق و س و ع و ف : ((يمكن)) ، وما أثبتناه من ص و ن ، وشرح السيوطي ، وهو الذي اتفقت عليه جميع النسخ الخطية للألفية ، وهو كذلك في النفايس ، وهو الصواب .
(1) أثبتناه من نسخة ب والشروح ، وفي بقية نسخ الألفية : ((مُضَعَّفٌ)) بالرفع ، وما أثبتناه أصح ؛ لأنَّ الضمير : ((هو)) العائد على : ((بعض)) ، هو نائب الفاعل في : ((روي)) . وقد ذكر ناسخ ق أن في نسخة : ((مضعفا)) . ورجح البقاعي في النكت ((مضعفٌ)) بالرفع ، وقال : ((ولو قيل : (مضعفاً) بالنصب لطرق احتمال أن يكون المعنى : روي حال كونه منبهاً على ضعفه أ . هـ)) ، وهذا احتمال وإن ورد غير لازم .

بِلا سَنَدٌ .
43 مُمَرَّضاً فَلَا ، وَلَكِنْ
بِصَحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ كَ (
يَذَكَّرُ)

بِلا سَنَدٌ .
 مُمَرَّضاً فَلَا ، وَلَكِنْ
 بِصَحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ كَ (يَذَكَّرُ)

بِلا سَنَدٌ .
 مُمَرَّضاً فَلَا ، وَلَكِنْ
 بِصَحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ كَ (يَذَكَّرُ)

بِلا سَنَدٌ .
 مُمَرَّضاً فَلَا ، وَلَكِنْ
 بِصَحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ كَ (يَذَكَّرُ)

تَقُلُّ الْحَدِيثِ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ
وَأَخْذُ مَنْ مِنْ
كِتَابٍ لِعَمَلٍ

تَقُلُّ الْحَدِيثِ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ
 وَأَخْذُ مَنْ مِنْ كِتَابٍ لِعَمَلٍ

قُلْتُ : (وَلَا بِنِ
 خَيْرٍ) امْتِنَاعُ

قُلْتُ : (وَلَا بِنِ خَيْرٍ) امْتِنَاعُ
 الْقِسْمِ الثَّانِي : الْحَسَنُ

قُلْتُ : (وَلَا بِنِ خَيْرٍ) امْتِنَاعُ
 الْقِسْمِ الثَّانِي : الْحَسَنُ

(2) كذا في جميع نسخ شرح الألفية ، ونسخة ب و ج من متن الألفية ، وفي نسخة أ والنفايس وشرح السيوطي : ((تَقُلُّ)) .

قُلْتُ

(قُلْتُ) : (قُلْتُ) :

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

قُلْتُ : وَقَدْ حَسَنَ
بَعْضَ مَا انْفَرَدُ

- 1) في النفائس: ((قد بان)) ، وفي جميع النسخ: ((وقال بان)) ، وهو الصحيح ؛ لأن: ((ذكر)) في نهاية البيت بصيغة الغياب، وقال مشعرة به ، على العكس من: ((قد)) .
- 2) في نسخة ب و ج من متن الألفية : ((بامعاني)) .
- 3) في ع : ((علا)) ، وهو تحريفٌ قبيحٌ .
- 4) انظر: النكت الوفية (65 / ب) .
- 5) في نسخة أ من متن الألفية ، وشرح السيوطي : ((تستعمله)) ، وكلاهما جائز .

وَالْحَسَنُ : الْمَشْهُورُ بِالْعَدَالَةِ .
وَالصَّدِّيقِ رَاوِيَهُ ، إِذَا
أَتَى لَهُ

طُرُقُ أُخْرَى نَحْوَهَا
مِنَ الطَّرِيقِ .
عَلَيْهِ فَازْتَقَى
الصَّحِيحَ يَجْرِي

إِذْ تَابَعُوا (مُحَمَّدَ
بْنَ عَمْرٍو)
قَالَ : وَمِنْ مَطْنَيْهِ
لِلْحَسَنِ

وَمَا بِهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ
قَلْبُهُ

وَمَا بِهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ
قَلْبُهُ

وَمَا بِهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ
قَلْبُهُ

وَمَا بِهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ
قَلْبُهُ

١٠٠. () -

١٠٠. **وَلِلْإِمَامِ (الْيَعْمُرِيِّ**
إِمَامًا (
١٠٠. :
١٠٠

١٠٠. **فَاخْتِجَ أَنْ يُنَزَلَ**
فِي الْإِسْنَادِ

١٠٠.)

١٠٠.)

١٠٠. ()

١٠٠.)

١٠٠. ()

1) في نسخة ب من متن الألفية: ((جَمْعٌ)) وما أثبتناه من شروح الألفية وبقية نسخ المتن

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

فِي الْبَابِ غَيْرُهُ
فَدَاكَ عِنْدَهُ

(2) قَصَدَ النَّسَائِي وَإِنَّمَا قَالَ : ((النَّسَائِي)) ؛ لِحُضُورَةِ الْوِزْنِ .

(1) فِي نَسْخَةِ أَوْ بَوْجٍ مِنْ مِثْلِ الْأَلْفِيَّةِ : ((الْجَفَلَا)) ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَاهُ ، يَنْظُرُ : اللَّسَانَ (114 / 11) (جَفَل) .

(2) هَذَا الْبَيْتُ سَاقِطٌ مِنْ نَسْخَةِ جٍ مِنْ مِثْلِ الْأَلْفِيَّةِ .

(3) فِي عَوْفٍ : ((الْحَكْم)) ، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ لِمِثْلِ الْأَلْفِيَّةِ .

(4) فِي عَوْفٍ : ((إِنْ يَطْلُقُهُ)) ، وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنْ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ وَنَسْخِ مِثْلِ الْأَلْفِيَّةِ جَمِيعِهَا .

**87. وَاسْتُشْكَِلَ الْحُسْنُ
مَعَ الصَّحَّةِ فِي**

**88. بِهِ الضَّعِيفَ ، أَوْ يَرِدُ
مَا يَخْتَلِفُ**

**أَنَّ انْفِرَادَ الْحُسْنِ
دُوَّ اضْطِلَاحِ**

**87 وَ (لِأَبِي الْفَتْحِ)
فِي الْاِفْتِرَاحِ**

**كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنٌ لَا
يَنْعَكِسُ**

**88 وَإِنْ يَكُنْ صَحٌّ
فَلَيْسَ يَلْتَبِسُ**

**حَيْثُ اشْتَرَطْنَا غَيْرَ
مَا إِسْنَادِ**

**89 وَأُورِدُوا مَا صَحَّ مِنْ
أَفْرَادِ**

القِسْمُ الثَّلَاثُ : الضَّعِيفُ

**مَرْتَبَةِ الْحُسْنِ ، وَإِنْ
بَسَطَ بُغِي :**

**90. أَمَّا الضَّعِيفُ فَهُوَ
مَا لَمْ يَبْلُغِ**

**وَإِثْنَيْنِ قِسْمٌ غَيْرُهُ ،
وَصَمَمُوا**

**91. فَفَاقِدُ شَرْطِ قَبُولِ
قِسْمِ**

**وَعُدُّ لِشَرْطِ غَيْرِ
مَبْدُوءِ قَدَا**

**92. سِوَاهُمَا فَثَالِثٌ ،
وَهَكَذَا**

**قَدَّمْتُهُ ثُمَّ عَلَى ذَا
فَاخْتَذِي**

**93. قِسْمٌ سِوَاهَا ثُمَّ زِدِ
غَيْرِ الَّذِي**

**لِتِسْعَةِ وَأَرْبَعِينَ
تَوْعَا (1)**

**94. وَعَدَّهُ (البُسْتِيُّ)
فِي مَا أَوْعَى**

(1) للبقاعي تعليق لطيف حول تركيب هذا البيت راجعه في نكته)

الْمَرْفُوعُ

95. وَسَمَّ مَرْفُوعاً
مُضَافاً لِلنَّبِيِّ
وَاشْتَرَطَ (الْخَطِيبُ)
رَفَعَ الصَّاحِبِ

96. وَمَنْ يُقَابِلُهُ بِدِي
الْإِرْسَالِ
فَقَدْ عَنَى بِذَاكَ ذَا
اتِّصَالِ

الْمُسْتَدُّ

97. وَالْمُسْتَدُّ الْمَرْفُوعُ
أَوْ مَا قَدْ وُصِلَ
لَوْ مَعَ وَقْفٍ وَهَوٍ
فِي هَذَا يَقِلُّ

98. وَالثَّالِثُ الرَّفْعُ مَعَ
الْوَصْلِ مَعَا
شَرَطُ بِهِ (الْحَاكِمُ)
فِيهِ قَطْعًا

الْمُتَّصِلُ وَالْمَوْصُولُ

99. وَإِنْ تَصِلَ بِسِنْدٍ
مَنْفُوعًا
فَسَمَّهِ مُتَّصِلًا
مَوْصُولًا (2)

10. سَوَاءُ الْمَوْقُوفُ
وَالْمَرْفُوعُ
وَلَمْ يَرَوْا أَنْ يَدْخُلَ
الْمَقْطُوعُ

المَوْقُوفُ
.
وَسَمَّ بِالْمَوْقُوفِ
مَا قَصَرَتْهُ
.
. (1)

(2) مراده : وموصولاً ، يعني أنهما اسمان لشيء واحد ، مترادفان ، لكن النظم ضاق عن إثبات واو العطف . أفاده البقاعي . النكت الوفية (97 / أ) .

(3) هكذا في جميع النسخ الخطية من شرح الألفية وممتنها ، وفي نسخة ق : ((بتابع)) ، وأشار الناسخ في الحاشية إلى أن في بعض النسخ : ((بغيره)) .

وَسَمَّ بِالْمَقْطُوعِ
قَوْلَ التَّابِعِي
الْمَقْطُوعُ

تَغْيِيرُهُ بِهِ عَنِ
الْمُنْقَطِعِ

قَوْلُ الصَّحَابِيِّ^٤
(مِنْ السَّنَةِ) أَوْ
فُرُوعُ

وَقَوْلُهُ (كُنَّا نَرَى)

إِنْ كَانَ مَعُ
وَقَوْلُهُ (كُنَّا نَرَى)

وَقَوْلُهُ (كُنَّا نَرَى)

وَقَوْلُهُ (كُنَّا نَرَى)

لَكِنْ حَدِيثُ (كَانَ)
بَابُ الْمُصْطَفَى

1) هكذا في جميع النسخ الخطية لشرح الألفية ، وكذا في نسخة
أ و ج من متن الألفية وفي نسخة ب من متن الألفية : ((كذلك))
، ولا يستقيم الوزن معها .

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

وَعَدُّ مَا فَسَّرَهُ
الصَّحَابِي

(2) كذا في النسخ الخطية لشرح الألفية والنسخ الخطية لمتن الألفية ، وفي المطبوع من شرح الألفية ، وفي النفايس بزيادة (أو) بعد (يرفعه) ولا يصحّ الوزن بها وإن كانت منوية في

المعنى .
(1) التقدير : أمّرنا بكذا من التابعي .
(2) في نسخة ب من متن الألفية : (الكوفة) ، وقد صححت على حاشية الصفحة .

فَالْمُسْتَدُّ الْمُعْتَمَدُ : **فَإِنْ يُقَلِّدُ**

عَنْ رَجُلٍ وَرَسَمُوا مُنْقَطِعاً

13 **أَمَّا الَّذِي أُرْسِلَهُ** **1** **الصَّحَابِيُّ** **فَحُكْمُهُ الْوَضْلُ عَلَى**

13 **وَسَمَّ بِالْمُنْقَطِعِ :** **قَبْلَ الصَّحَابِيِّ بِهِ** **2** **الَّذِي سَقَطَ** **رَأَوْ فَقَطُ**

13 **وَقِيلَ : مَا لَمْ** **3** **يَتَّصِلَ ، وَقَالَا :** **بِأَنَّهُ الْأَقْرَبُ لَا** **أَسْتَعْمَلَا**

13 **وَالْمُعْضَلُ :** **4** **السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ** **فَصَاعِدًا ، وَمِنْهُ** **قِسْمٌ ثَانٍ**

13 **حَذَفُ النَّبِيِّ** **5** **وَالصَّحَابِيُّ مَعَا** **وَوَقُفٌ مَتْنِيهِ عَلَى** **مَنْ تَبِعَا**

الْعِنْتَةُ

(4) قال البقاعي (117 / ب) : ((حكى عن شيخنا البرهان الحلبي أنه قال : بقي على شيخنا - يعني : العراقي - في كلام الشافعي الذي ساقه في جواز العمل بالمرسل شرطان آخران وقد نظمتها فقلت : =
 أو كان قول واحد من صحب خير الأنام عجم وعرباً و كان فتوى جل أهل العلم و شيخنا أهمله في النظامي : أهمل المذكور وهو الشرطان المذكوران)) .

.

قُلْتُ: الصَّوَابُ أَنْ
مَنْ أَدْرَكَ مَا

(1) قال البقاعي في النكت الوفية (128 / أ - ب) : ((قوله : معرفة الراوي بالأخذ عنه لا يطابق قوله في الشرح أن يكون معروفاً بالرواية عنه ؛ فإن الأخذ أخص من الرواية، فالأخذ عن الشخص التلقي منه بلا واسطة، والرواية عنه النقل عنه سواء كان بواسطة أم لا ؛ فالعبارة المساوية لما في الشرح أن يقال : معرفة الراوي بنقل عنه)) .

.

تَعَاوَضَ الْوَصْلُ وَالْإِسْمَاءُ ، أَوْ الرَّفْعُ وَالْوَقْفُ
 :
**وَإِحْكُمُ لَوْصِلِ ثِقَةً
 فِي الْأَطْهَرِ**

.



.

.

.

.

(1) في نسخة أ و ج من متن الألفية : ((لوصل)) .



التدليس

- 153 **تَدْلِيْسُ الْاِسْتِنَادِ** . **كَمَنْ يُسْقِطُ مَنْ** .
حَدَّثَهُ ، وَيَزْتَقِي بِ
(مَنْ) وَ (أَنْ)
- 154 **وَقَالَ : يُؤْهِمُ** . **اِتِّصَالًا ، وَاحْتِلَافًا**
فِي أَهْلِهِ ، فَالرَّدُّ
مُطْلَقًا تُقِفُ
- 155 **وَالْأَكْثَرُونَ قَبِلُوا مَا** . **صَرَّحًا**
ثِقَاتُهُمْ بِوَضْلِهِ
وَصُحْحًا
- 156 **وَفِي الصَّحِيحِ عِدَّةٌ** . **ك(الاعْمَشِ)**
وَ ك(هُشَيْمِ) بَعْدَهُ
وَقَتَشِ
- 157 **وَدَمَّهُ (شُعْبَةُ) دُو** . **الرَّسُوخِ**
وَدُوْنَهُ التَّدْلِيْسُ
لِلشُّيُوخِ
- 158 **أَنْ يَصِفَ الشَّيْخَ بِمَا** . **لَا يُعْرَفُ**
بِهِ ، وَدَا بِمَقْصِدِ
يَخْتَلِفُ
- 159 **فَسَرُّهُ لِلصَّعْفِ** . **وَاسْتِصْغَارًا**
وَ ك(الْخَطِيبِ)
يُؤْهِمُ اسْتِكْتَارًا
- 160 **وَ (الشَّافِعِي)** . **أَبْتَهُ بِمَرَّةٍ**
قُلْتُ : وَشَرُّهَا أُخُو
التَّسْوِيَةِ

الشَّادُ

- 161 **وَدُو الشُّدُوْدِ : مَا** . **يُخَالِفُ الثَّقَةَ**
فِيهِ الْمَلَأَ
فَالشَّافِعِيُّ حَقَّقَهُ
- 162 **وَالْحَاكِمُ (1) الْخِلَافَ** . **وَاللِّخْلِيْلِيُّ مُفْرَدٌ**

(1) قال البقاعي في النكت الوفية (145 / ب) : ((قال شيخنا : أسقط من قول الحاكم قيدا لأبْد منه ، وهو أنه قال : وينقدح في نفس الناقد أنه غلط ، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك ويؤيد هذا قوله : وذكر أنه يغير المعلل فظاهرة أنه لا يغيره إلا من هذه الجهة ، وهي كونه لم يُطْلَع على علته ، وأما الرد فهما

الرَّأوي فَقَطُ	فِيهِ مَا اشْتَرَطُ .
كَالنَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْوَلَا (2) وَالْهَبَةِ	163 وَرَدَّ مَا قَالَا بِفَرْدٍ النَّقَةِ .
تِسْعِينَ فَرْدًا كُلُّهَا قَوِي	164 وَقَوْلُ مُسْلِمٍ : رَوَى الرَّهْرِيُّ .
يَقْرُبُ مِنْ صَبْطٍ فَقَرْدُهُ حَسَنٌ	165 وَاخْتَارَ فِيمَا لَمْ يُخَالِفُ أَنْ مَنْ
عَنْهُ فِيمَا شَدَّ فَاطَرَحَهُ وَرُدَّ	166 أَوْ بَلَغَ الصَّبْطَ فَصَحَّحَ أَوْ بَعُدَّ .
أَطْلَقَ ، وَالصَّوَابُ فِي التَّخْرِيجِ	167 وَالْمُنْكَرُ: الْفَرْدُ كَذَا الْبَرْدِيحِيُّ (1)
فَهُوَ بِمَعْنَاهُ (2) كَذَا الشَّيْخُ ذَكَرَ	168 إِجْرَاءُ تَفْصِيلٍ لَدَى الشَّدْوُدِ مَرَّ .
وَمَالِكٍ (3) سَمَى	169 نَحْوُ ((كُلُوا الْبَلَحَ

مشاركان فيه ، ويوضحه قوله ، والشاذ لم يوقف فيه على علته كذلك ، أي : كالمعلل يعني : بل وقف على علته حدساً)) .
(2) بالقصر لضرورة الوزن .

(1) قال البقاعي في النكت الوفية (149 / أ) : ((ما أطلقه البرديجي موجوداً في كلام أحمد ؛ فإنه يصف بعض ما تفرّد به بعض الثقات بالمنكر ، ويحكم على بعض رجال الصحيحين أنّ لهم مناكير ، لكن يعلم من استقرار كلامه أنه لا بُدَّ مع التفرد من أن ينقح في النفس أن له علة ، ولا يقوم عليها دليل)) .

(2) قارن بالنكت الوفية (149 / ب) .

(3) قال البقاعي في النكت الوفية (149 / ب) : ((قوله : ومالك عطف على كلوا البلح أي : نحو كلوا ونحو مالك في تسمية ابن عثمان عُمر ، وهو على حذف مضاف ، أي ونحو تسمية مالك فكأنه قيل ما سمى قال : سمى ابن عثمان ، أو يكون التقدير ونحو مالك في أن سمى فالحاصل أن مراده نحو هذا الحديث ، ونحو هذا السند)) .

ابن عُثْمَانَ: عُمَرُ

خَاتَمَهُ عِنْدَ الْخَلَاءِ
وَوَضِعَهُ ((

بِالتَّمْرِ) الْحَبْرُ

170 قُلْتُ: فَمَاذَا؟ بَلْ
حَدِيثُ ((تَرْعَهُ

الاعْتِبَارُ وَالْمُتَابَعَاتُ وَالشَّوَاهِدُ

شَارَكَ رَاوِ عَيْرَهُ
فِيمَا حَمَلَ

17 الاغْتِبَارُ سَبْرُكَ
1. الْحَدِيثُ هَلْ

مُعْتَبَرٌ (4) بِهِ ، فَتَابِعُ ،
وَإِنْ

17 عَنْ شَيْخِهِ ، فَإِنْ
2. يَكُنْ سُورِكَ مِنْ

وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا
(1) ، ثُمَّ إِذَا

17 سُورِكَ شَيْخُهُ
3. فَفَوْقُ فَكَذَا

وَمَا خَلَا عَنْ كُلِّ ذَا
مَفَارِدُ

17 مَنْ بَمَعْنَاهُ أَتَى
4. فَالشَّاهِدُ

فَلَفْظُهُ ((الدَّبَاغِ))
مَا أَتَى بِهَا

17 مِثَالُهُ ((لَوْ أَخَذُوا
5. إِهَابَهَا))

(4) قال البقاعي في النكت الوفية (153 / أ) : ((يعني بأن يكون أهلاً للعُضد بأن يكون فيه قوة فلو قال : أهل العُضد فهو تابع لكان أوضح لأنه يتبادر إلى الذهن أن معنى معتبر به معنى الاعتبار)) .

(1) قال البقاعي في النكت الوفية (153 / أ) : ((وهي المتابعة القاصرة ، وأما المتابعة التامة ، وهي متابعة الراوي نفسه عن شيخه فلا يسمى شاهداً ؛ لأنها هي المتابعة الحقيقية ، ومتى كانت المشاركة في ذلك الصحابي فهي متابعة سواء كانت باللفظ أو بالمعنى تامة أو قاصرة)) .

17	عَنْ عَمْرٍو الْأَبِيِّ (2) ابْنِ	تُوبِعَ (4) عَمْرٍو فِي
6.	عَيْنِيَّةٍ (3) وَقَدْ	الدَّبَاغِ فَأَعْتَصِدُ
17	تَمَّ وَجَدْنَا)) أَيَّمَا	فَكَانَ فِيهِ شَاهِدٌ فِي
7.	إِهَابٍ))	البَابِ
زيادة الثَّقَاتِ		
17	وَأَقْبَلُ زِيَادَاتِ	وَمِنْ سِوَاهُمْ
8.	الثَّقَاتِ مِنْهُمْ	فَعَلَيْهِ الْمُعْظَمُ
17	وَقِيلَ : لَا ، وَقِيلَ :	قَسَمَهُ الشَّيْخُ ،
9.	لَا مِنْهُمْ ، وَقَدْ	فَقَالَ : مَا أَنْفَرَدُ
18	دُونَ الثَّقَاتِ ثِقَةً	فِيهِ صَرِيحًا فَهُوَ
0.	خَالَفَهُمْ	رَدُّ عِنْدَهُمْ
18	أَوْ لَمْ يُخَالِفْ ،	فِيهِ الْخَطِيبُ
1.	فَأَقْبَلْنَاهُ ، وَادَّعَى	الِاتِّفَاقَ مُجْمَعًا
18	أَوْ خَالَفَ الْإِطْلَاقَ	تُرْبَةُ الْأَرْضِ)) (1)
2.	نَحْوُ ((جُعِلْتُ	فَهِيَ فَرْدٌ نُقِلَتْ
18	فَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ	وَالْوَصْلُ وَالْإِزْسَالُ
3.	أَحْتَجَّ بِدَا	مِنْ دَا أَخِذَا
18	لَكِنَّ فِي الْإِزْسَالِ	تَقْدِيمَهُ وَرَدَّ أَنْ
4.	جَرَحًا فَأَقْتَصَى	مُقْتَصَى
18	هَذَا قَبُولُ الْوَصْلِ	الْجَرَحِ عِلْمٌ زَائِدٌ

(2) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

(3) صُرِفَ لِلوزن .

(4) قَالَ الْبِقَاعِي فِي النِّكَتِ الْوَفِيَّةِ (153 / أ) : ((هَذِهِ مُتَابِعَةٌ قَاصِرَةٌ ، وَالْمُتَابِعَةُ التَّامَةُ أَنْ يَتَابِعَ أَحَدُ ابْنِ عَيْنِيَّةِ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ عَمْرٍو وَالْإِتْيَانِ بِلَفْظَةِ الدَّبَاغِ)) .

(1) بجعل همزة القطع في (الأرض) همزة وصل (الأرض) وتحريك اللام ليستقيم الوزن (وهو من ضرورات الشعر) .

5. إِذْ فِيهِ وَفِي

لِلْمُفْتَفِي

الأفراءُ

18 الفَرْدُ قِسْمَانِ ،
6. فَعَرْدٌ مُطْلَقًا

وَحُكْمُهُ عِنْدَ
السُّدُودِ سَبَقًا

18 وَالْفَرْدُ بِالنِّسْبَةِ :
7. مَا قَيَّدَتْهُ

بِثِقَةٍ ، أَوْ بَلَدٍ
ذَكَرَتْهُ

18 أَوْ عَنْ فُلَانٍ نَحْوُ
8. قَوْلِ الْقَائِلِ

لَمْ يَرَوْهُ عَنْ بَكْرِ
الْأَيْ (2) وَائِلِ

18 لَمْ يَرَوْهُ ثِقَةً إِلَّا
9. (صَمْرَةً) (3)

لَمْ يَرَوْهُ هَذَا غَيْرُ (4)
أَهْلِ الْبَصْرَةِ

19 فَإِنْ يُرِيدُوا وَاحِدًا
0. مِنْ أَهْلِهَا

تَجَوُّزًا ، فَاجْعَلْهُ
مِنْ أَوْلِيهَا

19 وَلَيْسَ فِي أَفْرَادِهِ
1. النَّسْبِيَّةُ

صَعْفٌ لَهَا مِنْ
هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ

19 لَكِنْ إِذَا قَيَّدَ ذَلِكَ
2. بِالثَّقَةِ

فَحُكْمُهُ يَقْرُبُ
مِمَّا أَطْلَقَهُ

المُعَلَّلُ

19 وَسَمَّ مَا يَعْلَى
3. مَشْمُولٌ

مُعَلَّلًا ، وَلَا تَقُلْ :
مَعْلُولٌ

(2) الأصل في (إلا) أن تكون همزتها همزة قطع ، لكن الوزن لا يستقيم بها ، فأدرجها المصنف ليستقيم الوزن (أي جعلها همزة وصل) ، وهذه ضرورة من ضرورات الشعر .
(3) كذلك .

(4) هكذا في النفايس ونسخ الشرح وجميع نسخ متن الألفية ، وجاء في ف و ع ((إلا)) مكان ((غير)) ولا يستقيم الوزن بها ويبدو أنه خطأ مطبعي .

19	وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ	فِيهَا غُمُوضٌ وَخَفَاءٌ
4.	اِسْتِبَابٍ ⁽¹⁾ طَرَتْ	اَثَرَتْ ⁽²⁾
19	تُذَرِّكُ بِالْخِلَافِ	مَعَ قَرَائِنٍ تُصَمُّ ،
5.	وَالْتَفَرُّدِ	يَهْتَفُ دِي
19	جَهَبَ ذُّهَا إِلَى	تَصُوِّبِ اِرْسَالٍ لِمَا
6.	اِطْلَاعِهِ عَلَى	قَدْ وُصِّلَا
19	أَوْ وَقَفَ مَا يُرْفَعُ ،	فِي غَيْرِهِ ، أَوْ وَهُمْ
7.	أَوْ مَتْنٌ دَخَلُ	وَاهِمٍ حَصَلُ
19	ظَنَّ فَاْمَضَى ، أَوْ	مَعَ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ أَنْ
8.	وَقَفَ ⁽³⁾ فَأَحْجَمَا	سَلِمَا
19	وَهِيَ ⁽⁴⁾ تَحْيِءُ غَالِبًا	تَقْدَحُ فِي الْمَثَنِ
9.	فِي السَّنَدِ	بِقَطْعِ مُسْنَدِ
20	أَوْ وَقَفَ مَرْفُوعٍ	(كَالْبَيَّعَانِ بِالْخِيَارِ)
0.	، وَقَدْ لَا يَقْدَحُ ⁽⁵⁾	صَرَّحُوا
20	بِوَهُمِ (يَعْلَى بِنِ	(عَمْرًا) بـ (عَبْدِ اللّهِ)
1.	عَبِيدٍ) : أَبَدَلَا	جِيْنَ نَقَلَا

(1) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(2) كذا في جميع النسخ الخطية لشرح الألفية ، وفي ع و ف و (أ)
() : ((اَثَرَتْ)) بالتاء وفي نسخة جـ : ((اَثَرَتْ)) بـتاءين والصواب
ما أثبتناه .
(3) الأصل هنا (وَقَفَ) بالفتح ، ولا يصحُّ الوزن بها ، فَسُكِّنَتْ
الفاء ثُمَّ ادْغَمَتْ فِي فَاءِ (فَأَحْجَمَا) فَأَصْبَحَتْ فَاءً وَاحِدَةً صَوْتِيًّا ،
وبهذا استقام الوزن .
(4) الضمير في : ((وهي)) يعود على العلة القادحة الخفية .
(5) في نسخة ق و س : ((لا تقدح)) ، وما أثبتناه من جميع النسخ
الخطية لمتن الألفية ، وبقيّة نسخ الشرح الخطية .

20	وَعِلَّةُ الْمُنِّ كَنَفِي	إِذْ ظَنَّ رَأَوْ نَفِيهَا
.2	الْبَسْمَلَةُ	فَنَقَلَهُ
20	وَصَحَّ أَنْ أَنْسَأَ يَقُولُ	أَحْفَطُ شَيْئاً فِيهِ
.3	: (لا)	حِينَ سُبَّلاً (6)
20	وَكَثُرَ التَّغْلِيلُ (1)	لِلْوَصْلِ (2) إِنْ يَقْو
.4	بِالِإِرْسَالِ	عَلَى اتِّصَالِ (3)
20	وَقَدْ يُعْلَوْنَ بِكُلِّ	فِسْقٍ ، وَعَفْلَةٍ ،
.5	فَنَدَحٍ	وَنَوْعٍ جَرَحٍ (4)
20	وَمِنْهُمْ مَنْ يُطْلِقُ	لِغَيْرِ (5) قَادِحٍ كَوَصْلِ
.6	اسْمَ الْعِلَّةِ	ثِقَةٍ
20	يَقُولُ : مَعْلُودٌ	يَقُولُ : صَحَّ مَعَ
.7	صَحِيحٌ كَالَّذِي	شُدُودِ احْتِذِي
...	()	
...		المُضْطَرِبُ
...	:	

(6) هذا البيت سقط من نسخة جـ من متن الألفية . وهو ثابت في جميع النسخ الخطية لشرح الألفية وفي المطبوعة ، وبقيّة النسخ الخطية لمتن الألفية ، وفي النفايس .

(1) قال البقاعي في النكت الوفية (168 / أ) : ((لو قال الإعلال لكان أولى ، فالإرسال مراده به هنا المرسل وكذا الوصل مراده به الموصول ، أي : وكثر إعلال الموصول بالمرسل)) .

(2) في نسخة جـ من متن الألفية : ((بالوصل)) .

(3) في نسخة بـ من متن الألفية : ((اتصالي)) .

(4) أي : ويعلونه بأي نوع كان من أنواع الجرح .

(5) في نسخة بـ من متن الألفية : ((بغير)) .

21 **الْمُدْرَجُ : الْمُلْحَقُ** **3.** **أَخِرَ الْخَبَرِ**
مِنْ قَوْلِ رَاوٍ مَا ، بِلَا

21 **تَخَوُّ إِذَا قُلْتَ :** **4.** **(التَّشَهُدِ) وَصَلُ**
ذَاكَ (رُهَيْئًا) وَ (ابْنُ

21 **قُلْتُ⁽¹⁾ : وَمِنْهُ مُدْرَجٌ** **5.** **قَبْلُ قَلْبٍ**
ك(أَسْبَغُوا الْوُضُوءَ

(6) باعتبار همزة (أو) همزة وصل ضرورةً ؛ ليستقيم الوزن .
 (1) في نسخة ب من متن الألفية : ((قيل)) .

(2) في النفايس : ((المسند)) .

000 (0000 000 000000) 000000 (000000) 000000

22 22
1. وَمِنْهُ مَنْ عَنِ وَبَعْضُهُمْ خَالَفَ بَعْضًا
جَمَاعَةً وَرَدَّ فِي السَّنَدِ

22 22
2. فَيَجْمَعُ الْكُلَّ كَمَنْ (أَيُّ الدَّبِّ
بِاسْتِنَادٍ ذَكَرَ أَعْظَمُ) الْخَبْرُ

22 22
3. فَإِنَّ (عَمْرًا) (5) عِنْدَ بَيْنَ (شَقِيْقٍ) وَ (ابْنِ
وَأَصِلِ) فَقَطْ مَسْعُودِ) سَقَطَ

22 22
4. وَزَادَ (6) (الاعْمَشِ) وَعَمْدُ (8) الْاِدْرَاجِ لَهَا
(7) كَذَا (مَنْصُورٌ) مَحْطُورٌ

22 22
5. شَرُّ الضَّعِيفِ : الْمَوْضُوعُ الْكَذِبُ ، الْمُخْتَلَقُ ،
الْخَبْرُ الْمَوْضُوعُ الْمَصْنُوعُ

22 22
6. وَكَيْفَ كَانَ لَمْ لِمَنْ عَلِمَ ، مَا لَمْ
يُبَيِّنْ (1) أَمْرَهُ يُحِيرُوا ذِكْرَهُ

22 22
7. وَأَكْثَرَ الْجَامِعِ فِيهِ لِمُطَلَقِ الضُّعْفِ ،
إِذْ خَرَجَ عَنِّي (2) : أَبَا الْفَرْجِ

- (3) في نسخة ب و ج من متن الألفية : ((في)) .
(4) في النفايس : ((لا تحسبوا)) بالحاء المهملة .
(5) في نسخة (أ) من متن الألفية : ((عمرو)) .
(6) قال البقاعي في النكت الوفية (175 / ب) : ((المفعول -
وهو عمرو - مجذوف لضيقة النظم عنه ، فالتقدير : وزاده
الاعمش ، فلو أنه قال : وزاده الأعمش أو منصور ، لكان أحسن
من أجل ذكر المفعول ، ولا يضر الإتيان بأو بل ربما يكون متعينا
لأنه سيذكر أنه اختلف على الأعمش في زيادة عمرو فلم يغلب
على الظن حينئذ أنه زاده)) .
(7) بدرج همزة ((الأعمش)) أي جعلها همزة وصل لضرورة
الوزن ، وكذلك همزة ((الإدراج)) في الشطر الثاني .
(8) في نسخة ب من متن الألفية : ((عمدا)) .
(1) أي : ذاكره .
(2) في نسخة (ب) و (ج) من متن الألفية : ((عنا)) .

أَصْرُهُمْ قَوْمٌ لِرُهِدٍ نُسِبُوا	22 8.	وَالْوَاضِعُونَ لِلْحَدِيثِ أَصْرُبٌ
مِنْهُمْ ، رُكُونًا لَهُمْ وَنُقِلَتْ	22 9.	قَدْ وَصَعُوهَا حِسْبَةً ، فَقِيلَتْ
فَبَيَّتُوا بِنَقْدِهِمْ فَسَادَهَا	23 0.	فَقَيَّضَ اللَّهُ لَهَا نُقَادَهَا
رَعْمًا تَأْوًا عَنِ الْقُرَانِ ⁽³⁾ ، فَاْفْتَرَى	23 1.	تَجَوَّأَ أَبِي عِصْمَةَ إِذْ رَأَى الْوَرَى
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَبَنَسَمًا ابْتَكَرَ	23 2.	لَهُمْ حَدِيثًا فِي فَصَائِلِ السُّورِ
رَاوِيهِ بِالْوَضْعِ ، وَبَنَسَمًا اقْتَرَفُ	23 3.	كَذَا الْحَدِيثُ عَنِ أَبِي اعْتَرَفُ
- كَالْوَاكِدِيِّ - مُخْطِئًا صَوَابَهُ	23 4.	وَكُلُّ مَنْ أُوْدَعَهُ كِتَابَهُ
قَوْمٌ ابْنِ كَرَّامٍ ، وَفِي التَّرْهِيْبِ	23 5.	وَجَوَّزَ ⁽⁴⁾ الْوَضْعَ عَلَى التَّرْغِيْبِ
مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ ، وَبَعْضٌ وَصَعًا	23 6.	وَالْوَاضِعُونَ ⁽⁵⁾ بَعْضُ هُمْ قَدْ صَنَعَا

(3) بلا همز ؛ لضرورة الوزن .
(4) كذا في جميع النسخ الخطية لمتن وشرح الألفية و ف و ع ،
وفي النفايس : ((وجوزوا)) بالجمع .

(5) كذا في النسخ الخطية لمتن وشرح الألفية و ف و ع ، وفي
النفايس : ((وَالْوَضِعُونَ)) .

23	كَلَامَ بَعْضِ الْحُكَمَاءِ 7. فِي الْمُسْنَدِ	وَمِنْهُ نَوْعٌ وَصَعُهُ لَمْ يُقْصَدِ
23	نَحْوُ حَدِيثِ تَابِتٍ 8. (مَنْ كَثُرَتْ	صَلَاتُهُ) الْحَدِيثُ ، وَهَلَّهُ سَرَتْ
23	وَيُعْرَفُ الْوَضْعُ 9. بِالْإِفْرَارِ ، وَمَا	تُزَلَّ مَنْزِلَتُهُ ، وَرُبَّمَا
24	يُعْرَفُ بِالرُّكَّةِ 0. قُلْتُ: أَسْتَشْكَلًا	(التَّبْحِيُّ) الْقَطْعُ بِالْوَضْعِ عَلَى
24	مَا عْتَرَفَ الْوَاضِعُ 1. إِذْ قَدْ يَكْذِبُ	بَلَى تَرُدُّهُ ، وَعَنْهُ نُضِرْتُ (1)
24	وَقَسَّمُوا الْمَقْلُوبَ 2. قِسْمَيْنِ إِلَى :	مَا كَانَ مَشْهُورًا بِرَاوِ أَيْدِلَا
24	بِوَاحِدٍ تَطْيِيرُهُ ، كَيْ 3. يَرْغَبًا	فِيهِ ، لِلْأَعْرَابِ (2) إِذَا مَا اسْتَعْرَبَا
24	وَمِنْهُ قَلْبٌ (3) سَنَدٍ 4. لِمَنْ	نَحْوُ : امْتِحَانِهِمْ إِمَامَ الْفَنِّ
24	فِي مَائَةٍ لَمَّا أَتَى 5. بَعْدَادًا	فَرَدَّهَا ، وَجَوَّدَ الْإِسْنَادَا
24	وَقَلْبٌ مَا لَمْ يَقْصِدِ 6. الرُّوَاةُ	نَحْوُ : (إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ...)
24	حَدَّثَهُ - فِي مَجْلِسِ 7. الْبُنَانِي -	حَجَّاجٌ ، اِعْنِي : ابْنُ أَبِي عُثْمَانَ

(1) قال في فتح الباقي (1 / 282) : أي نعرض فلا نحتج به .
وانظر : لسان العرب (1 / 345) ، مادة (ضرب) .
(2) بدرج الهمزة للوزن .
(3) قبل هذا في فتح المغيث : ((العمد)) وليس بشيء .

24 فَظَنَّهُ - عَنْ تَابِتٍ - بَيْنَهُ حَمَادُ الضَّرِيرُ
8. جَرِيرٌ ،

تَشْبِهَاتٌ
249. وَإِنْ تَجَدُّ مَثْنًا
صَعِيفَ السَّنَدِ
فَقُلْ : صَعِيفٌ ، أَي :
بِهَذَا فَاقْصِدِ

250. وَلَا تُصَعِّفْ مُطْلَقًا
بِنَاءً (4)
عَلَى الطَّرِيقِ ، إِذْ
لَعَلَّ جَاءَ

251. بِسَنَدٍ مُجَوِّدٍ ، بَلْ
يَقِفُ
ذَاكَ عَلَى حُكْمِ إِمَامٍ
يَصِفُ

252. بَيَانَ صَعْفِهِ ، فَإِنْ
أُطْلِقَهُ
فَالشَّيْخُ فِيمَا بَعْدَهُ
حَقَقَهُ

253. وَإِنْ تُرِدُ تَفْلًا لِوَاهٍ ،
أَوْ لِمَا
يُشَكُّ فِيهِ لَا
بِإِسْنَادِهِمَا (1)

254. فَاتِ بِتَمْرِيضٍ
كَ(يُرْوَى) وَاجْزِمِ
بِتَقْلٍ مَا صَحَّ كَ
(قَالَ) فَاَعْلَمِ (2)

255. وَسَهَّلُوا فِي غَيْرِ
مَوْضُوعٍ رَوَوْا
مِنْ غَيْرِ تَبْيِينِ
لِصَعْفٍ ، وَرَأَوْا

256. بَيَانَهُ فِي الْحُكْمِ
وَالْعَقَائِدِ
عَنْ (ابن مَهْدِيٍّ)
وَعَيْرٍ وَاحِدٍ

مَعْرِفَةٌ مَنْ نُقِلَ رَوَايَتُهُ وَهِيَ تُرَدُّ
257. أَجْمَعَ جُمْهُورُ أَيْمَةٍ
الْأَثَرُ
وَالْفِقْهُ فِي قَبُولِ
تَأْقِلِ الْخَبْرُ

(4) في نسخة أ و ب من متن الألفية : ((بناء)) .
(1) كذا في جميع النسخ الخطية لمتن وشرح الألفية ، وفي
النفايس : ((بإسناديهما)) ، وقال البقاعي : ((الضمير فيه للواهي
والذي يشك فيه أي : إذا نقلت الضعيف بغير سند أو المشكوك
في ضعفه بغير سند)) . النكت الوفية (193 / أ) ..
(2) في نسخة ج من متن الألفية : ((واعلم)) .

258	بَانَ يَكُونَنَّ ضَابِطًا مُعَدَّلًا (3)	أَيُّ: يَقِطًا ، وَلَمْ يَكُنْ مُعَفَّلًا
259	يَحْفَظُ إِنْ حَدَّثَ حِفْظًا ، يَحْوِي (4)	كِتَابَهُ إِنْ كَانَ مِنْهُ يَزْوِي
260	يَعْلَمُ مَا فِي اللَّفْظِ مِنْ إِجَالِهِ	إِنْ يَزُو بِالْمَعْنَى ، وَفِي الْعَدَالَةِ
261	بَانَ يَكُونَنَّ مُسْلِمًا دَا عَقْلٍ	قَدْ بَلَغَ الْحُلْمَ سَلِيمًا الْفِعْلِ
262	مِنْ فِسْقٍ أَوْ (5) حَرَمٍ مُرُوءَةٍ وَمَنْ	رَكَاهُ عَدْلَانِ ، فَعَدْلُ مُؤْتَمَنٍ
263	وَصَحَّحَ (1) اكْتِفَاؤُهُمْ بِالْوَاحِدِ	جَرْحًا وَتَعْدِيلًا خِلَافَ الشَّاهِدِ

(3) في (النفاثس) : (معتدلاً) .

(4) في فتح المغيثة : (ويحوي) ولم ترد في شيء من النسخ الخطية والمطبوعة .

(5) بوصل همزة (أو) لإقامة الوزن .

(1) في (النفاثس) والفتح المغيثة : (وصحوا) .

(2) في نسخة ن : (وصح) ، وأشار الناسخ في الحاشية إلى أن في نسخة : (وصحوا) ، وانظر : النكت الوفية (198 / أ) .

(3) كذا في جميع النسخ الخطية لمتن وشرح الألفية و ف والنفاثس ، وفي ع : (باستغناء) وهو تحريف قبيح .

١١١١١ ١١١١١ ١١١١١ ١١١١١ (١)

١١١١١ ١١١١١ ١١١١١ ١١١١١ .

- 268 268 **وَصَحَّحُوا قَبُولَ** **وَصَحَّحُوا قَبُولَ**
تَعْدِيلِ بِلَا **تَعْدِيلِ بِلَا**
- 269 269 **وَلَمْ يَرَوْ قَبُولَ جَرِّ** **وَلَمْ يَرَوْ قَبُولَ جَرِّ**
أَبْهَمًا ؛ **أَبْهَمًا ؛**
- 270 270 **اسْتُفْسِرَ الْجَرُّ فَلَمْ** **اسْتُفْسِرَ الْجَرُّ فَلَمْ**
يَقْدَحْ ، كَمَا **يَقْدَحْ ، كَمَا**
- 271 271 **هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ** **هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ**
حُفَاطُ الْأَثَرِ **حُفَاطُ الْأَثَرِ**
- 272 272 **فَإِنْ يُقَلْ : (قَلَّ** **فَإِنْ يُقَلْ : (قَلَّ**
بَيَانٌ مِّنْ جَرِّ) **بَيَانٌ مِّنْ جَرِّ)**
- 273 273 **وَأَبْهَمُوا ، فَالْشَّيْخُ** **وَأَبْهَمُوا ، فَالْشَّيْخُ**
قَدْ أَجَابَا **قَدْ أَجَابَا**
- 274 274 **حَتَّى يُبَيِّنَ بَحْثُهُ** **حَتَّى يُبَيِّنَ بَحْثُهُ**
قَبُولَهُ **قَبُولَهُ**
- 27 27 **فَفِي (النُّخَارِيِّ** **فَفِي (النُّخَارِيِّ**
5 .) (احْتِجَاجًا) (عِكْرَمَةَ) **5 .) (احْتِجَاجًا) (عِكْرَمَةَ)**
- ذِكْرَ لَأَسْبَابٍ لَهُ ، أَنْ
(6) تَنْقِلاً
- لِلْخُلفِ فِي أُسْبَابِهِ ،
وَرُبَّمَا
- فَسَّرَهُ (سُعبَهُ)
بِالرِّكْضِ ، فَمَا
- كـ (شَيْخِي الصَّحِيحِ)
مَعَ أَهْلِ النَّظَرِ
- كَذَا إِذَا قَالُوا (7) :
(لِمَنْ لَمْ يَصِحْ)
- أَنْ يَجِبَ الْوَقْفُ إِذَا
اسْتَرَابَا
- كَمَنْ أُوْلُو الصَّحِيحِ
خَرَّجُوا لَهُ
- مَعَ (1) (ابْنِ مَرْزُوقٍ) ،
وَغَيْرُ تَرْجَمَهُ

(4) كذا في جميع النسخ الخطية لمتن وشرح الألفية و ف و النفايس ، وفي ع: ((فان)) .

(5) في نسخة أ من متن الألفية : ((فخطي)) ، والصواب ما أثبت

(6) في نسخة أ و ب من متن الألفية : ((يثقال)) .

(7) في نسخة ب من متن الألفية : ((إذا قيل)) .

(1) في ع و ف : ((عن)) ، وما أثبتناه من نسخة أ و ب و ج والنفايس من متن الألفية .

27	وَاحْتَجَّ (مُسْلِمٌ)	27	نَحَوَ (سُوَيْدٍ) إِذْ بَجَرَ
.6	بِمَنْ قَدْ ضَعَّفَا		مَا اكْتَفَى
27	قُلْتُ : وَقَدْ قَالَ	27	وَاخْتَارَهُ تَلْمِيذُهُ
.7	(أَبُو الْمَعَالِي)		(الْعَرَالِي)
27	و(ابْنُ الْخَطِيبِ	27	أَطْلَقَهُ الْعَالِمُ (2)
.8	(الْحَقُّ أَنْ يُحْكَمَ بِمَا		بِأَسْبَابِهِمَا
27	وَقَدَّمُوا الْجَرْحَ ،	27	مَنْ عَدَلَ الْأَكْثَرَ فَهُوَ
.9	وَقِيلَ : إِنَّ ظَهَرَ		الْمُعْتَبَرُ
.000			
.000			
.000			
.000			
.000			

(2) سُكِّنَ لِحُضُورِ الْوِزْنِ .

وَهُوَ - عَلَى ثَلَاثَةٍ -
مَجْعُولٌ

وَأَخْتَلَفُوا: هَلْ
يُقْبَلُ الْمَجْهُولُ؟

وَهُوَ - عَلَى ثَلَاثَةٍ -
مَجْعُولٌ

28 وَأَخْتَلَفُوا: هَلْ
.6 يُقْبَلُ الْمَجْهُولُ؟

وَرَدَّهُ الْأَكْثَرُ ،
وَالْقِسْمُ الْوَسْطُ:

28 مَجْهُولٌ عَيْنٌ : مَنْ
.7 لَهُ رَأْيٌ فَقَطْ

وَحُكْمُهُ : الرَّدُّ لَدَى
الْجَمَاهِرِ ،

28 مَجْهُولٌ خَالٍ بَاطِنٍ
.8 وَظَاهِرٍ

فِي بَاطِنٍ فَقَطْ .
فَقَدْ رَأَى لَهُ

28 وَالثَّالِثُ : الْمَجْهُولُ
.9 لِلْعَدَالَةِ

مَا قَبْلَهُ ، مِنْهُمْ
(سَلِيمٌ) فَقَطَعَ

29 حُجِّيَّةٌ - فِي الْحُكْمِ -
.0 بَعْضُ مَنْ مَنَعَ

يُشْبِهُهُ أَنَّهُ عَلَى ذَا
جُعِلَا

29 بِهِ ، وَقَالَ الشَّيْخُ :
.1 إِنَّ الْعَمَلَا

خَبْرَةٌ بَعْضِ مَنْ بِهَا
تَعَدَّرَتْ

29 فِي كُتُبٍ مِنْ
.2 الْحَدِيثِ اشْتَهَرَتْ

ذَا الْقِسْمِ مَسْتُوْرًا ،
وَفِيهِ نَظْرٌ

29 فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ ،
.3 وَبَعْضُ يُشْهَرُ

قِيلَ : يُرَدُّ مُطْلَقًا ،
وَأَسْتَنْكَرَا

29 وَالْخُلْفُ فِي مُبْتَدِعٍ
.4 مَا كُفِّرَا

نُضْرَةٌ مَذْهَبٍ لَهُ ،

29 وَقِيلَ : بَلْ إِذَا

وَنَقَلَا	7. الأَعْدَلَا -
عَنْ أَهْلِ بَدْعٍ فِي الصَّحِيحِ مَا دَعَوْا	29 فِيهِ (ابْنُ جِبَّانٍ) 8. اتَّفَاقًا ، وَرَوَوْا
بَأَنَّ مَنْ لَكَذِبٍ (1) تَعَمَّدَا	29 وَ(للْحَمِيدِي) 9. وَالْإِمَامَ (أَحْمَدًا)
وَإِنْ يَتَّبِ ، (الصَّيْرَفِيُّ) مِثْلُهُ	30 أَي فِي الْحَدِيثِ ، لَمْ 0. تَعُدْ تَقْبَلُهُ
صُعْفَ نَقْلًا لَمْ يُقَوَّ بَعْدَ أَنْ	30 وَأَطْلَقَ الْكَذْبَ ، 1. وَزَادَ : أَنْ مَنْ
أَبُو الْمُطَفَّرِ يَرَى فِي الْجَائِي	30 وَلَيْسَ كَالشَّاهِدِ ، 2. وَ(السَّمْعَانِي)
لَهُ مِنَ الْحَدِيثِ قَدْ تَقَدَّمَ مَا	30 بَكَذِبٍ فِي خَبَرِ 3. اسْقَاطِ مَا
	
	
	
	

(1) فِي النَّفَائِسِ : ((لِّلْكَذْبِ قَدْ)) .

(2) هَذَا الْبَيْتُ سَقَطَ مِنْ نَسْخَةِ جـ مِنْ مَتْنِ الْأُفْيَةِ ، وَأَلْحَقَهُ النَّاسِخُ فِي جَانِبِ صَفْحَةِ الْمَخْطُوطِ ، وَهَذَا
إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ إِتْمَا يَدُلُّ عَلَى مَقَابَلَتِهِ عَلَى أَصْلِهِ الْمُنْتَسَخِ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

...
() ...
...

...
...
...

...
...
...

...
() ...
...

...
...
...

... () ...
() ...
...

() ()
() ()

...
**وَمَنْ رَوَى بِأُجْرَةٍ
لَمْ يَقْبَلِ**

...
...
...

...
...
...

...
...
...

... () ...
() ...
...

... () ...
() ...
...

... - ... - ...
...
...

...
...
...
...
...

...
...
...
... (1) ...
...

<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>	<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>
<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>	<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>
<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>	<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>
<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>	<p> 0000 0000 0000 0000 0000 </p>

- 32 وَأَعْرَضُوا فِي هَذِهِ
1. الدُّهُورِ
- 32 عَنِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ
الْأُمُورِ
- 32 لِعُسْرِهَا ، بَلْ
2. يُكْتَفَى بِالْعَاقِلِ
- 32 لِلْفِسْقِ ظَاهِرًا ،
3. وَفِي الصَّبْطِ بَأَنَّ
- 32 وَأَنَّهُ يَرْوِي مِنْ
4. أَصْلٍ وَاقْفًا
- 32 لِنَحْوِ ذَلِكَ
5. (الْبَيْهَقِيُّ) ، فَلَقَدْ
- 32 مَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ
6. وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ
قَدْ هَدَبَهُ
- 32 وَالشَّيْخُ زَادَ فِيهِمَا ،
مَا فِي كَلَامِ أَهْلِهِ

(1) في النفايس : ((بلا قد)) .
(2) بتسكين النون لضرورة الوزن ، وانظر : النكت الوفية (233)
(أ /) .

(1) بلا تنوين لضرورة الوزن ، وإن أُبْقِيَ التنوين فمع وصل همزة
(إذ) ليستقيم الوزن .

وَجَدْتُ	7. وَرَدْتُ
ك(ثِقَةٍ) (تَبَّتِ) وَلَوْ أَعَدَّتْهُ	32 فَأَرْفَعُ التَّعْدِيلُ : مَا 8. كَرَّرْتَهُ
(مُتَقِينُ) (3) أَوْ (حُجَّةُ) أَوْ إِذَا عَزَوْا	32 ثُمَّ يَلِيهِ (ثِقَةٌ) أَوْ (2) 9. (تَبَّتْ) أَوْ
(لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ) (5) (صَدُوقٌ) وَصَلِ	33 الْحِفْظُ أَوْ ضَبْطًا 0. لِعَدَلٍ وَيَلِي (4)
(مَحَلُّهُ الصَّدْقُ) رَوَوْا عَنْهُ إِلَى	33 بَدَاكَ (مَأْمُونًا) 1. (خِيَارًا) وَتَلَا
أَوْ وَسَطُ فَحَسَبُ أَوْ شَيْخٌ فَقَطُ	33 الصَّدْقُ مَا هُوَ كَذَا (6) 2. شَيْخٌ وَسَطُ
(جَيِّدُهُ) ، (حَسَنُهُ) ، (مُقَارَبُهُ)	33 وَ(صَالِحُ الْحَدِيثِ) أَوْ 3. (مُقَارَبُهُ)

- (2) الهمزات في (أو) في هذا البيت سوى الأولى مدرجة ؛
لضرورة الوزن .
- (3) في النفاثس : ((متفق)) ، والأولى ما أثبت .
- (4) في نسخة جـ من متن الألفية: ((وتلي)) ، وكذا في نسخة ق و
س من شرح الألفية .
- (5) بعد هذا في (النفاثس) و (فتح المغيث) : ((أو)) ، ولم ترد
في شيء من النسخ الخطية .
- (6) في نسخة أ و ب و جـ : ((ما هو وكذا)) ، ولا يستقيم الوزن هكذا
، وهو في النفاثس وفتح المغيث : ((كذا)) بلا واو وهو الصحيح ،
إلا إذا سكن الواو في
(هو)) لضرورة الوزن .

33	صَوِيلُ صَدُوقُ أَنْ	4.	(1) شَاءَ اللَّهُ
	أَرْجُو بَأْنَ (لَيْسَ بِهِ		بَأْسُ) عَرَاهُ (2)
33	وَ (أَبْنُ مَعِينٍ) قَالَ:	5.	مَنْ أَقُولُ: (لَا
	بَأْسَ بِهِ) فَيْقَةُ وَنُقِلَا		
33	أَنْ أَبْنُ مَهْدِيٌّ أَجَابَ	6.	مَنْ سَأَلَ:
	أَثِقَةُ كَانَ أَبُو خَلْدَةَ؟		بَلْ
33	كَانَ (صَدُوقًا)	7.	(خَيْرًا) (مَأْمُونًا)
	الْتَّقَةُ (الْتُّورِيُّ) لَوْ		تَعُونَا
33	وَرُبَّمَا وَصَفَ دَا	8.	الْصَّدْقِ وَاسْمُ
	ضُعْفًا بِ(صَالِحِ		الْحَدِيثِ) إِذْ يَسِمُ
33	وَأَسْوَأُ التَّجْرِيحُ:	9.	(كَذَابٌ) (يَضَعُ)
	يَكْذِبُ وَضَاعٌ وَدَجَالٌ		وَضَعُ
34	وَبَعْدَهَا مُتَّهَمٌ	10.	بِالْكَذِبِ
	وَ(سَاقِطٌ) وَ(هَالِكٌ)		فَاجْتَنِبْ
34	وَدَاهِبٌ مَثْرُوكٌ أَوْ (3)	1.	فِيهِ تَطَّرُ
	وَ(سَكْتُوا عَنْهُ) (بِهِ لَا		يُعْتَبَرُ)
34	وَ(لَيْسَ بِالثَّقَةِ) ثُمَّ	2.	(رَدًّا)
	حَدِيثُهُ) كَذَا (ضَعِيفٌ		جِدًّا)
34	(وَأَوْ بَمَرَّةٍ) وَ(هُمْ		حَدِيثُهُ) وَ(أَرَمَ بِهِ

(1) بدرجة همزة ((إن)) ؛ لضرورة الوزن .
(2) في لفظة (الله) و (عراه) زيادة ساكن بعد وتد مجموع -
وإن جاء القطع في لفظة (الله) وهو حذف ساكن الوجد
المجموع وتسكين ما قبله) - وهذا إنما يجوز في مجزوء البسيط
والكامل ، وقد أجراه الحافظ - رحمه الله - هنا على تشبيه
الرجز بهما ، والعروضيون لا يجوزون ذلك ، وانظر : النكت
الوفية 235 / أ .
(3) بوصل همزة ((أو)) لضرورة الوزن .

3.	قَدْ طَرَحُوا	3.	مُطَرَحٌ
34.	(لَيْسَ بِشَيْءٍ) (لَا)	34.	ثُمَّ (ضَعِيفٌ) وَكَذَا إِنْ
4.	يُسَاوِي شَيْئًا		جِنًا
34.	بِمُنْكَرِ الْحَدِيثِ أَوْ	34.	(وَأَوْ) وَ(ضَعْفُوهُ) (لَا)
5.	مُضْطَرِيهٌ		يُحْتَجُّ بِهِ
34.	وَبَعْدَهَا (فِيهِ مَقَالٌ)	34.	وَفِيهِ ضَعْفٌ تُنْكَرُ (1)
6.	(ضَعْفٌ)		وَتَعْرِفُ
34.	(لَيْسَ يَدَاكَ بِالْمَتِينِ	34.	بِحُجَّةٍ يَعْمَدُ
7.	بِالْقَوِي		بِالْمَرَضِيِّ)
34.	لِلضَّعْفِ مَا هُوَ فِيهِ	34.	فِيهِ كَذَا (سَيِّئٌ حِفْظٌ
8.	خُلْفٌ طَعَنُوا		لَيْنٌ)
34.	(تَكَلَّمُوا فِيهِ) وَكُلُّ	34.	مَنْ بَعْدُ شَيْئًا بِحَدِيثِهِ
9.	مَنْ ذَكَرَ		اعْتَبِرُ (2)
35.	مَتَى يَصِحُّ تَحْمَلُ	35.	الْحَدِيثِ أَوْ يُسْتَحَبُّ ؟
0.	وَقَبِلُوا مِنْ مُسْلِمٍ		فِي كُفْرِهِ كَذَا صَبِيٌّ
	تَحْمَلًا		حُمَلًا
35.	ثُمَّ رَوَى بَعْدَ الْبُلُوغِ	35.	قَوْمٌ هُنَا وَرَدَّ
1.	وَمَنَعَ		(كَالسَّبْطِيِّينَ) مَعَ
35.	إِخْضَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ	35.	قَبُولِهِمْ مَا حَدَّثُوا بَعْدَ
2.	لِلصَّبِيَّانِ ثُمَّ		الْحُلْمِ

(1) هكذا في النسخ كلها ، وفيه زحاف الكف وهو حذف السباع الساكن ، ولا يجيء في الرجز فهو خطأ عروضي ، إلا إذا أشبعت حركة الراء في (تنكر)، وفي هذا ثقل .
(2) قال البقاعي : ((وكلُّ مَنْ ذَكَرَ)) مبتدأ مضاف إلى ((مَنْ)) و ((بعد)) مجرور بـ ((مِنْ)) ومضاف إلى ((شَيْئًا)) ولفظه محكي ، والجـر في محله ، و ((اعْتَبِر)) خبر المبتدأ ، و ((بحديثه)) متعلق بالخبر . النكت الوفية 240 / أ .

عِنْدَ (الزُّبَيْرِيِّ) أَحَبُّ حِينَ	35 3. وَطَلَبُ الْحَدِيثِ فِي الْعِشْرِينَ
وَالْعَشْرُ فِي (الْبَصْرَةِ) كَالْمَأْوَفَةِ	35 4. وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ (أَهْلُ الْكُوفَةِ)
وَيَنْبَغِي تَفْيِيدُهُ بِالْفَهْمِ	35 5. وَفِي الثَّلَاثِينَ (لِأَهْلِ الشَّامِ)
حَيْثُ يَصِيحُ ، وَبِهِ نِزَاعٌ	35 6. فَكُنِيَ بِالصَّبْطِ ، وَالسَّمَاعُ
قِصَّةُ (مَحْمُودٍ) وَعَقْلُ الْمَجَّةِ	35 7. قَالَ خَمْسٌ (3) لِلْجُمُهورِ ثُمَّ الْحُجَّةُ
وَلَيْسَ فِيهِ سَنَةٌ مُتَّبَعَةٌ	35 8. وَهُوَ ابْنُ خَمْسَةٍ ، وَقِيلَ أَرْبَعَةٌ
مُمِيزًا وَرَدَّهُ الْجَوَابَا	35 9. بَلِ الصَّوَابُ فَهْمُهُ الْخِطَابَا
قال : لِخَمْسَ عَشْرَةَ التَّحْمَلُ	36 0. وَقِيلَ : (لِابْنِ حَنْبَلٍ) فَرَجُلٌ
قال : إِذَا عَقَلَهُ وَضَبَطَهُ	36 1. يَجُوزُ لَا فِي دُونِهَا ، فَعَلَطَهُ
فَرَّقَ سَامِعٌ ، وَمَنْ لَا فَحَضَرَ	36 2. وَقِيلَ : مَنْ بَيْنَ الْجِمَارِ وَالْبَقَرِ
سَمِعَ لِابْنِ أَرْبَعِ ذِي دُكْرٍ	36 3. قال : بِهِ الْخِمَالُ وَابْنُ الْمُقْرِي
أَفْسَلُهُ التَّحْمَلُ ، وَأَوْلُهَا : سَمَاعٌ لَفْظُ الشَّيْخِ وَهِيَ تَمَانٌ : لَفْظُ شَيْخٍ قَاعِلَمٍ	36 4. أَعْلَى وَجُوهُ الْأَخْذِ عِنْدَ الْمُعْظَمِ

(3) في نسخة ب من متن الألفية : ((والخمس)) .

36	كُتِبَ أَوْ (1) حِفْظًا	(سَمِعْتُ) ، أَوْ
5.	وَقُلْ: (حَدَّثْنَا)	(أَخْبَرْنَا) ، (أُنْبَأْنَا)
36	وَقَدَّمَ (الْخَطِيبُ) أَنْ	(سَمِعْتُ) إِذْ لَا يَقْبَلُ (
6.	يَقُولًا :	(2) التَّأْوِيلًا
36	وَبَعْدَهَا (حَدَّثْنَا) ،	وَبَعْدَ ذَا (أَخْبَرْنَا) ،
7.	(حَدَّثَنِي)	(أَخْبَرَنِي)
36	وَهُوَ كَثِيرٌ وَ (يَزِيدُ)	وَعَيْرٌ وَاجِدٌ لِمَا قَدْ
8.	اسْتَعْمَلَهُ	حَمَلَهُ
36	مِنْ لَفْظِ شَيْخِهِ ،	(أُنْبَأْنَا) ، (نَبَأْنَا) وَقَلَّ
9.	وَبَعْدَهُ تَلَا :	
37	وَقَوْلُهُ : (قَالَ لَنَا)	كَقَوْلِهِ : (حَدَّثْنَا) لَكِنَّهَا
0.	وَنَحْوَهَا	
37	الْغَالِبُ اسْتِعْمَالُهَا	وَدُونِهَا (قَالَ) بِلَا
1.	(3) مُدَاكِرَهُ	مُجَارَرَهُ (4)
37	وَهِيَ عَلَيَّ السَّمَاعِ	لَا سِبَّامًا مِنْ عَرْفُوهُ
2.	إِنْ يُدْرَ اللَّقِي	فِي الْمُضِي
37	أَنْ لَا يَقُولَ ذَا بَعِيرٍ	مِنْهُ (كَحَجَّاجٍ) وَلَكِنْ (2)
3.	(1) مَا سَمِعُ	يَمْتَنِعُ

1 () بوصل همزة ((أو)) لضرورة الوزن .
(2) في نسخة جـ من متن الألفية : ((تقبل)) .
(3) في نسخة جـ من متن الألفية : ((في استعمالها)) وهو خطأ في الوزن .
(4) في ف و ع والنفائس وفتح المغيث : ((مجارره)) بالواو ثم الراء ، وما أثبتناه من النسخ الخطية ، ومن جميع متن الألفية ، وهو كذلك عند السيوطي في شرحه ص 364 ، وقد نصَّ عليه المصنف كما سيأتي إذ قال : ((برأين)) .
(1) في نسخة (ب) من متن الألفية : ((لغير)) .
(2) في نسخة (جـ) من متن الألفية : ((وليس)) ، والوزن صحيح في كليهما ، وما أثبتناه من بقية النسخ الخطية لمتن الألفية وشروحها .

- 37 4. **عُمُومُهُ عِنْدَ**
الْحَطِيبِ وَقُصِرَ
- 37 5. **تُمُّ الْقِرَاءَةُ الَّتِي**
نَعَتَهَا
- 37 6. **مَنْ حَفِظَ أَوْ كِتَابٍ**
أَوْ (4) سَمِعَنَا
- 37 7. **أُولَا ، وَلَكِنْ أَصْلُهُ**
يُمْسِكُهُ
- 37 8. **قُلْتُ : كَذَا إِنْ ثِقَةٌ**
مِمَّنْ سَمِعَ
- 37 9. **وَأَجْمَعُوا أَخْذًا بِهَا ،**
وَرَدُّوا
- 38 0. **وَالْخُلْفُ فِيهَا هَلْ**
تُسَاوِي (6) الْأُولَا
- 38 1. **عَنْ (مَالِكٍ) وَصَحْبِهِ**
(كُوفَةَ) وَ(الْحِجَازِ)

(3) في النفاثس ، وفتح المغيث : ((سَوَى)) وهو كذلك في (أ) و (ب) و (ج) من متن الألفية . وفي شرح فتح الباقي : ((سَوَا)) بفتح أوله والقصر لغة في سَوَاء ، وعليه المعنى ، وانظر : اللسان 413 / 14 (سوا) .

(4) بوصل همزة (أو) ؛ لضرورة الوزن .
(5) حَقُّ (يحفظه) الجزم ، ولا يستقيم الوزن على هذا الضبط ، فحركت اللفظة ؛ لضرورة الوزن .

(6) في نسخة جـ من متن الألفية : ((يساوي)) .

وَمُعْظَم	أَهْلُ الْحَرَمِ
38 2. مَعَ (الْبُخَارِيِّ) هُمَا سَيِّانٍ	و (ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ) مَعَ (التُّعْمَانِ)
38 3. قَدْ رَجَّحَا ⁽¹⁾ الْعَرَضَ وَعَكَّسَهُ أَصَحَّ	وَجَلُّ (أَهْلُ الشَّرْقِ) نَحْوَهُ جَنَحٌ
38 4. وَجَوَّدُوا فِيهِ قَرَأْتُ أَوْ قَرَى	مَعَ وَ (أَنَا أَسْمَعُ) ثُمَّ عَبَّرَ
38 5. بِمَا مَضَى فِي أَوَّلِ مُقَيَّدَا	(قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ) حَتَّى مُنْشِدَا
38 6. (أَنْشَدْنَا قِرَاءَةً عَلَيْهِ) لَا	(سَمِعْتُ) لَكِنْ بَعْضُهُمْ قَدْ حَلَّلَا
38 7. وَمُطْلَقُ التَّحْدِيثِ وَالِإِخْبَارِ	مَنْعَهُ (أَحْمَدُ) دُو الْمُقَدَّارِ
38 8. (وَالنَّسَبِيُّ) (وَالتَّمِيمِيُّ يَحْيَى)	وَ (ابْنُ الْمُبَارَكِ) الْحَمِيدُ سَعِيَا
38 9. وَذَهَبَ (الزُّهْرِيُّ) (وَالْقَطَّانُ)	وَ (مَالِكٌ) وَبَعْدَهُ (سَفِيَانُ)
39 وَمُعْظَمُ (الْكُوفَةِ)	مَعَ (الْبُخَارِيِّ) إِلَى

(1) كذا في جميع النسخ الخطية لمتن الألفية ونسخة ق من شروحيها ، وفي نسخة ن و س و هـ وع وف من شروح الألفية : ((رجح)) ، وما أثبتناه هو الصواب .

0. وَ(الْحِجَار) الْجَوَار
- 39 وَأَبْنُ جُرَيْجٍ وَكَذَا
1. الْأَوْزَاعِيُّ
- 39 وَ(مُسْلِمٌ) وَجُلُّ
2. (أَهْلُ الشَّرْقِ)
- 39 وَقَدْ عَزَاهُ صَاحِبُ
3. الْإِنصَافِ
- 39 وَالْأَكْثَرَيْنِ وَهُوَ⁽²⁾
4. الَّذِي اسْتَهَزَّ
- 39 وَبَعْضُ مَنْ قَالَ بَدَأَ
5. أَعَادًا
- 39 فِي كُلِّ مَثْنٍ قَائِلًا :
6. (أَخْبَرَكَ)
- 39 قُلْتُ وَدَا رَأْيُ الدِّينِ
7. اسْتَرَطُوا
- 39 وَ(الشَّيْخُ لَا يَحْفَظُ مَا
8. الْأَصْلَ رَضًا
- وَالشَّيْخُ لَا يَحْفَظُ مَا
قَدْ عُرِضًا
- تَفْرِيعَاتُ

(2) بتحريك الهاء ؛ لضرورة الوزن .

- 39 قَبَعُضُ نُظَّارِ الْأُصُولِ وَيَبْطَلُهُ 9. وَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ (2) يَقْبَلُهُ
- 40 وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ فَإِنْ لَمْ يُعْتَمَدْ 0. مُمْسِكُهُ فَذَلِكَ (2) السَّمَاعُ رَدُّ
- 40 وَاخْتَلَفُوا إِنْ سَكَتَ الشَّيْخُ وَلَمْ 1. يُقِرَّ لَفْظًا ، قَرَأَهُ الْمُعْظَمُ
- 40 وَهُوَ الصَّحِيحُ كَافِيًا ، وَقَدْ مَتَّعَ 2. بَعْضُ أَوْلِي الطَّاهِرِ مِنْهُ ، وَقَطَعُ
- 40 بِهِ (أَبُو الفَتْحِ سُلَيْمٌ الرَّازِي) 3. ثُمَّ (أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِي) (3)
- 40 كَذَا (أَبُو نَصْرٍ) وَقَالَ 4. : يُعْمَلُ بِهِ وَالْفَاطِ الْأَدَاءِ الْأَوَّلُ
- 40 وَالْحَاكِمُ اخْتَارَ الَّذِي 5. قَدْ عَهَدَا عَلَيْهِ أَكْثَرَ الشُّيُوخِ فِي الْأَدَا
- 40 حَدَّثَنِي فِي اللَّفْظِ 6. حَيْثُ أَنْفَرَدَا وَاجْمَعُ صَمِيرَهُ إِذَا تَعَدَّدَا
- 40 وَالْعَرَضِ (4) إِنْ تَسْمَعُ 7. أَوْ قَارِنًا (أَخْبَرَنِي)

(2) في نسخة (أ) من متن الألفية : ((المحققين)) .
 (2) في النفايس : ((فذاك)) .
 (3) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .
 (4) قال البقاعي 248 / ب : ((والعرض - بالجر - عطفًا على قوله : اللفظ ، والمقول محذوف ، أي : واختار في العرض هذا

وَأَسْتَحْسَنًا	فَقُلْ أَخْبَرْنَا
وَلَيْسَ بِالْوَاجِبِ لَكِنْ رَضِيًا	40 وَنَحْوُهُ عَنِ (ابْنِ وَهْبٍ) رُويًا .8
أَوْ مَعَ (1) سِوَاهُ ؟ فَاعْتَبَارُ الْوَحْدَةِ	40 وَالشُّكُّ فِي الْأَخْذِ .9 أَكَانَ وَحْدَهُ
الْجَمْعَ فِيمَا أَوْ هَمَ الْإِنْسَانُ	41 مُخْتَمَلٌ لَكِنْ رَأَى .0 الْقَطَّانُ
اخْتَارَ فِي ذَا الْبَيْهَقِيِّ^٤ وَاعْتَمَدَ	41 فِي شَيْخِهِ مَا قَالَ .1 وَالْوَحْدَةَ قَدْ
لِلشَّيْخِ فِي أَدَائِهِ وَلَا تَعَدُّ (2)	41 وَقَالَ (أَحْمَدُ): اتَّبِعْ .2 لِقَطًّا وَرَدَّ
- الشَّيْخُ - لَكِنْ حَيْثُ رَأَوْا عُرْفًا	41 وَمَنَعَ الْإِبْدَالَ فِيمَا .3 صُنْعًا
فِي النَّقْلِ بِالْمَعْنَى ، وَمَعَ ذَا فَيْرِي	41 بِأَنَّهُ سَوَّى قَفِيهِ مَا .4 جَرَى

التفصيل وهو أنك : إن تسمع بقراءة غيرك إلى آخره ، ويجوز أن يرفع على أنه مبتدأ وخبره جملة الشرط بتقدير رابط ، أي : إن تسمع فيه ، أي : إن تكن سامعاً فقل : أخبرنا ، أو تكن قارئاً فقل : أخبرني)) . وكذا في جميع النسخ الخطية ، وفي النفايس ، وفتح المغيث بالنصب .

(1) بتسكين العين .

(2) أصلها : تتعدى ، فحذفت التاء الأولى تخفيفاً ، ولام الفعل للجزم بالنهي ، والمراد : لا تتجاوز لفظه وتبدله بغيره . انظر : النكت الوفية 249 / ب ، وفتح المغيث 46 / 2 .

- 41 5. بِأَنَّ دَا فِيمَا رَوَى دُو
الطَّلَبِ
بِاللَّفْظِ لَا مَا وَضَعُوا
فِي الْكُتُبِ
- 41 6. وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ
السَّمَاعِ
مِنْ نَاسِيخٍ ، فَقَالَ
بِامْتِنَاعِ
- 41 7. (الْإِسْقَرَايِينِيُّ) مَعَ
(الْحُرَيْبِيُّ)
(وَأَبْنُ عَدِيٍّ) وَعَنْ
(الصَّبْغِيِّ) (3)
- 41 8. لَا تَرَوْ تَخْدِيثًا
وَإِخْبَارًا ، قُلْ
حَضَرْتُ وَالرَّازِيُّ وَهُوَ
الْحَنْظَلِيُّ
- 41 9. وَ(أَبْنُ الْمُبَارَكِ)
كِلَاهُمَا كَتَبُ
وَجَوَزَ (الْحَمَّالُ)
وَالشَّيْخُ ذَهَبُ
- 42 0. بِأَنَّ خَيْرًا مِنْهُ أَنْ
يُفْعَلًا
فَحَيْثُ فَهْمٌ صَحٌّ ، أَوْ لَا
بَطْلًا
- 42 1. كَمَا جَرَى
لِلدَّارِ قُطْنِي حَيْثُ عَدُو
إِمْلَاءَ (إِسْمَاعِيلَ) عَدَا
وَسَرَدُ
- 42 2. وَذَاكَ يَجْرِي فِي
الْكَلَامِ أَوْ إِذَا
هَيِّنِمَ حَتَّى خَفِيَ
الْبَعْضُ ، كَذَا

(3) في نسخة ق و س من شرح الألفية : ((الصبغى)) بالضاد المعجمة ، وفي بقية النسخ الخطية لمتن وشرح الألفية : ((الصبغى)) بالصاد المهملة ، وهو الصواب ، فهو : أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغى كذا في الانساب للسمعاني 3 / 531 .

42 3. **إِنْ بَعْدَ السَّامِعِ ، ثُمَّ يَحْتَمَلُ** **فِي الظَّاهِرِ الكَلِمَتَانِ أَوْ أَقْلُ**

42 4. **وَيَنْبَغِي لِلشَّيْخِ أَنْ يُجِيزَ مَعَ** **إِسْمَاعِيهِ جَبْرًا لِنَقْصِ أَنْ يَقَعُ (3)**

42 5. **قَالَ : ابْنُ عَتَابٍ وَلَا غِنَى (4) عَنْ** **إِجَازَةِ مَعَ السَّمَاعِ تَقَرَّنَ (3)**

42 6. **وَسُئِلَ (ابْنُ حَنْبَلٍ) إِنْ حَرَفًا يُعْقَى** **أَدَعَمَهُ فَقَالَ : أَرْجُو**

42 7. **لَكِنْ (أَبُو نُعَيْمٍ القَضَلُ) مَنَعُ** **فِي الحَرْفِ تَسْتَفْهِمُهُ (4) فَلَا يَسَعُ**

42 8. **إِلَّا بَأَنَّ يَرْوِي تِلْكَ الشَّارِدَةَ** **عَنْ مُفْهِمٍ ، وَ (5) نَحْوُهُ عَنْ (زَائِدَةَ)**

42 9. **وَ(خَلْفُ بَنِ سَالِمٍ) قَدْ قَالَ : نَا** **إِذْ قَاتَهُ حَدَّثَ (6) مِنْ حَدَّثَنَا**

43 **مِنْ قَوْلِ سُفْيَانَ ، يَلْفُطُ مُسْتَمَلٌ عَنْ**

(3) في نسخة (أ) من متن الألفية والنفايس : ((أن وقع)) ، وفي النفايس : ((إن وقع)) .
(4) في نسخة (أ) و (ب) و (ج) من متن الألفية : ((غناء)) .
(3) في نسخة (أ) و(ب) و(ج) من متن الألفية: ((تقرر)) ، وفي النفايس : ((يُقرن)) .
(4) في نسخة (أ) و (ب) و (ج) من متن الألفية : ((يستفهمه))

(5) في ف : ((عن)) بدل الواو ، وليس بشيء .

(6) في ف و ع : ((حديث)) .

0. وَسُفِيَانُ اِكْتَفَى الْمُمْلِي اِفْتَقَى
- 43 كَذَاكَ (حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) اِسْتَفَهُمِ الَّذِي يَلِيكَ ،
1. اُفْتَى : حَتَّى
- 43 رَوُّوا عَنِ (الْأَعْمَشِ) (لِلنَّخَعِيِّ) قَرِيبًا قَدْ
2. : كُنَّا نَفْعُدُ يَبْعُدُ
- 43 البَعْضُ - لَا يَسْمَعُهُ - البَعْضَ عَنْهُ ، تَمَّ كُلُّ
3. فَيَسْأَلُ يَنْقُلُ
- 43 وَكُلُّ ذَا تَسَاهُلٍ ، يَكْفِي مِنَ الْحَدِيثِ
4. وَقَوْلُهُمْ : شَمَهُ ، فَهَمُّ
- 43 عَنَّا إِذَا أَوَّلَ (1) عَرَفَهُ ، وَمَا عَنَّا
5. شَيْءٍ سَيْلًا تَسَهَّلَا
- 43 وَإِنْ يُحَدِّثُ مِنْ وَرَاءِ - عَرَفْتَهُ بِصَوْتِهِ أَوْ (2)
6. سِتْرٍ ذِي خَبْرٍ
- 43 صَحَّ ، وَعَنْ شُعْبَةَ لَا اِنْ (3) بِلَا ، وَحَدِيثُ
7. تَرُونَا أَمَّنَا
- 43 وَلَا يَضُرُّ سَامِعًا أَنْ الشَّيْخُ أَنْ يَرُوِيَ مَا قَدْ
8. يَمْنَعَهُ (4) سَمِعَهُ

(1) انظر : النكت الوفية 253 / ب .
(2) بوصل همزة (أو) ؛ لضرورة الوزن .
(3) بكسر الهمزة على الحكاية كما أشار إليه البقاعي. انظر :
النكت الوفية 253 / ب.

43 كَذَلِكَ التَّخْصِيصُ أَوْ مَا لَمْ يَقُلْ : أَخْطَأْتُ أَوْ شَكَّتُ 9.

التَّالِيَةُ : الإِجَازَةُ
44 ثُمَّ الإِجَازَةُ تَلَى وَنُوعَتْ لِتِسْعَةِ أَنْوَاعًا 0.

44 أَرْفَعَهَا بِحَيْثُ لَا تَعْيِينُهُ الْمُجَازَ وَمُنَاوَلُهُ 1.

44 وَبَعْضُهُمْ حَكَى جَوَازَ دَا ، وَدَهَبَ اتَّفَاقَهُمْ عَلَى (الْبَاجِي) إِلَى 2.

44 نَفَى الْخِلَافَ مُطْلَقًا قَال : وَالْاِخْتِلَافُ فِي الْعَمَلِ قَطُ ، وَهُوَ عَلَطُ 3.

44 وَرَدَّهُ الشَّيْخُ بِأَنَّ (5) قَوْلَانِ فِيهَا ثُمَّ بَعْضُ تَابِعِي (6) 4.

44 مَذْهَبِهِ (القَاضِي) وَصَاحِبُ (الْحَاوِي) بِهِ حُسَيْنٌ (1) مَنَعًا 5.

(4) قال البقاعي : ((أَنْ يَمْتَعَهُ)) في موضع رفع على أنه فاعل ((يضُرُّ)) ، و ((الشَّيْخُ)) فاعل ((يمنع)) ، و ((أَنْ يَرْوِيَ)) مفعوله . النكت الوفية 253 / ب .

(5) بتخفيف ((أَنْ)) المشددة ؛ لضرورة الوزن .
(6) في البيت تضمين عروضي وهو تعليق البيت بالبيت الذي يليه ، وهو خطأ عروضي .

(1) في (أ) من متن الألفية ومطبوعتي ف و ع : ((القاضي الحسين)) ، وفي النفايس : ((قاضي حسين)) ، وما أثبتناه من بقية النسخ ، قال البقاعي : ((في نسخة منكر فهو منون ، والجزء

- 44 6. قَالَا كَشُّعْبَةَ⁽²⁾ وَلَوْ
جَارَتْ إِدْنُ السُّنَنِ
لَبَطَلْتُ رَحْلَةَ طَلَّابِ
- 44 7. وَعَنْ (أَبِي الشَّيْخِ)
مَعَ (الْحَرَبِيِّ)
إِبْطَالَهَا كَذَاكَ
(لِلسَّجَزِيِّ)
- 44 8. لَكِنْ عَلَى جَوَارِهَا
اسْتَقَرَّا
عَمَلُهُمْ ، وَالْأَكْثَرُونَ
طَرًّا
- 44 9. قَالُوا بِهِ ، كَذَا وَجُوبُ
الْعَمَلِ
بِهَا ، وَقِيلَ : لَا كَحُكْمِ
الْمُرْسَلِ
- 45 0. وَالثَّانِ⁽³⁾ : أَنْ يُعَيَّنَ
الْمُجَازَ لَهُ
دُونَ الْمُجَازِ ، وَهُوَ
أَيْضًا قَبْلَهُ
- 45 1. جُمهُورُهُمْ رِوَايَةً
وَعَمَلًا
وَالْخُلْفُ أَقْوَى فِيهِ
مِمَّا قَدْ خَلَا
- 45 2. وَالثَّلَاثُ : التَّعْمِيمُ
فِي الْمُجَازِ
لَهُ ، وَقَدْ مَالَ إِلَى
الْجَوَارِ
- 45 3. مُطْلَقًا (الْحَطِيبُ)
(وَأَبْنُ مَنَدَةَ)
ثُمَّ (أَبُو الْعَلَاءِ) أَيْضًا
بَعْدَهُ
- 45 وَجَارَ لِلْمَوْجُودِ عِنْدَ
وَالشَّيْخِ لِلْإِبْطَالِ مَالَ

الأخير مطوي ، وفي نسخة ((الحسين معنا)) مخبول لاجتماع
الخبن فيه والطي ، فيخالف قافية البيت الثاني ، فالتنكير أحسن
((النكت الوفية 254 / أ .
(2) بالتنوين ؛ لضرورة الوزن .
(3) حذفت الياء من ((الثاني)) ؛ لضرورة الوزن .

4. (الطَّبْرِيُّ)

فَاَحْذَرِ (4)

45 وَمَا يَعُمُّ مَعَ وَصْفِ
.5 حَصْرٍ (1)

كَالْعُلْمَا (2) يَوْمَيْدِ
بِالثَّغْرِ (3)

45 فَائْتُهُ إِلَى الْجَوَازِ
.6 أَقْرَبُ

قُلْتُ (عِيَاضُ) قَالَ:
لَسْتُ أَحْسِبُ

45 فِي دَا اخْتِلَافًا بَيْنَهُمْ
.7 مِمَّنْ يَرَى

إِجَارَةً لِكَوْنِهِ مُنْحَصِرًا

45 وَالرَّابِعُ : الْجَهْلُ
.8 يَمَنْ أُجِيزَ لَهُ

أَوْ مَا أُجِيزَ كَأَجْرَتْ
أَزْفَلْنَاهُ

45 بَعْضَ سَمَاعَاتِي ،
.9 كَذَا إِنْ سَمَى

كِتَابًا أَوْ (4) شَخْصًا وَقَدْ
تَسَمَى

46 بِهِ سِوَاهُ ثُمَّ لَمَّا
.0 يَتَّضِحُ

مُرَادُهُ (5) مِنْ ذَاكَ فَهُوَ
لَا يَصِحُّ

46 أَمَّا الْمُسَمَّوْنَ مَعَ

فَلَا يَصُرُّ الْجَهْلُ

(4) في نسخة (أ) من متن الألفية والنفايس : ((فاحذري)) .

(1) كذا في (أ) و (ب) و (ج) ، وفي بقية النسخ : ((حصري))
والصحيح ما أثبت .

(2) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(3) كذا في (أ) و (ب) و (ج) ، وفي بقية النسخ : ((الثغري))
والصحيح ما أثبت .

(4) بالإدراج ؛ لضرورة الوزن .

(5) في (النفايس) : ((مراداه)) وهو خطأ .

1. **الْبَيَانُ** (6) بِالْأَعْيَانِ
- 46 **وَتَتَّبِعِي** (7) **الصَّحَّةُ** **إِنْ** **جَمَلَهُمْ** (8)
2. **مِنْ غَيْرِ عَدٍّ وَتَصَفِّحِي** **لَهُمْ**
- 46 **وَالْخَامِسُ : التَّعْلِيْقُ**
3. **فِي الْإِجَارَةِ** **بِمَنْ يَشَاوُهَا الَّذِي** **أَجَارَهُ**
- 46 **أَوْ غَيْرُهُ مُعَيَّنًا ،**
4. **وَالأُولَى** **أَكْثَرُ جَهْلًا ، وَأَجَارَ** **الْكَلَّا**
- 46 **مَعًا (أَبُو يَعْلَى)**
5. **الإِمَامُ الحَنْبَلِيُّ** **مَعَ (ابْنِ عُمَرُوسٍ)** **وَقَالَا : يَنْجَلِي**
- 46 **الْجَهْلُ إِذْ يَشَاوُهَا ،**
6. **وَالظَاهِرُ** **بُطْلَانُهَا أَفْتَى بِذَلِكَ** (5) **(طَاهِرُ)**
- 46 **قُلْتُ : وَجَدْتُ (ابْنَ**
7. **أَبِي حَيْثَمَةَ)** **أَجَارَ كَالثَّانِيَةِ الْمُبْهَمَةِ**
- 46 **وَإِنْ يَقُلْ : مَنْ شَاءَ**
8. **يَرْوِي قُرْبًا** **وَتَحْوَهُ (الأَزْدِي)** **مُجِيزًا كَتَبَا**
- 46 **أَمَّا : أَجَزْتُ لِغُلَّانٍ** **فَالأَظْهَرُ الأَقْوَى**

(6) في نسخة (ب) من متن الألفية : ((البياني)) وهو خطأ .
(7) في نسخة ن و ق و س : ((وينبغي)) .
(8) قال البقاعي في نكته الوفية 256 / أ : أي : جَمَعَهُمْ ، يقال :
جَمَلَ الشَّيْءَ إِذَا جَمَعَهُ ، والحسابُ أَي : رَدُّهُ إِلَى الجُمْلَةِ . وينظر :
لسان العرب 11 / 27 مادة (جمل) .
(5) كذا في النسخ كلها ، وفي النفايس : ((بذاك أفتى ...)) ، ويصح
الوزن به .

9. إِنْ يُرِدْ	الْجَوَارُ فَاعْتَمِدْ
47.0 وَالسَّادِسُ : الإِذْنُ لِمَعْدُومِ تَبَعٍ	كَقَوْلِهِ : أَجْرْتُ لِفُلَانٍ (6) مَعَ
47.1 أَوْلَادِهِ وَتَسْلِيهِ وَعَقِيهِ	حَيْثُ أَتَوْا أَوْ حَصَّصَ الْمَعْدُومَ بِهِ
47.2 وَهُوَ أَوْهَى ، وَأَجَارَ الْأَوْلَادَ	(ابْنُ أَبِي دَاوُدَ) وَهُوَ مُتَّلاً
47.3 بِالْوُقُوفِ ، لَكِنْ (أَبَا الطَّيِّبِ) رَدُّ	كِلَيْهِمَا وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُعْتَمَدُ
47.4 كَذَا أَبُو تَضَرٍّ . وَجَارَ مُطْلَقًا	عِنْدَ الْخَطِيبِ وَبِهِ قَدْ سُبِقَا
47.5 مِنْ (7) ابْنِ عُمَرُوسٍ (4) مَعَ الْقَرَاءِ	وَقَدْ رَأَى الْحُكْمَ عَلَى اسْتِوَاءٍ
47.6 فِي الْوُقُوفِ فِي صِحَّتِهِ (8) مَنْ تَبِعَا	أَبَا حَنِيفَةَ (2) وَمَالِكًا مَعَا
47.7 وَالسَّابِعُ : الإِذْنُ لِغَيْرِ أَهْلِ	لِلْأَخْذِ عَنْهُ كَافِرٍ أَوْ طِفْلٍ

6 () بلا تنوين ؛ لضرورة الوزن ، وقد دخل هذا الشطر الشكل وهو حذف الساكن السابع . وهو لا يدخل بحر الرجز الذي كتبت عليه القصيدة .

7 () بكسر النون لالتقاء الساكنين .

- 47 8. غَيْرِ مُمَيِّزٍ وَذَا الْأَخْيَرُ
رَأَى (أَبُو الطَّيِّبِ)
وَالْجُمُحُورُ
- 47 9. وَلَمْ أَحَدٌ فِي كَافِرٍ
تَفْلًا ، بَلَى (3)
- 48 0. وَلَمْ أَحَدٌ فِي الْحَمْلِ
أَيْضًا تَفْلًا (4) وَهُوَ مِنَ الْمَعْدُومِ
أُولَى (4) فِعْلًا
- 48 1. وَ(لِلْحَطِيبِ) لَمْ أَحَدٌ
مَنْ فَعَلَهُ قُلْتُ: رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ
قَدْ سَأَلَهُ
- 48 2. مَعَ أَبِيهِ فَأَجَارَ ،
وَلَعَلُ مَا اصْفَحَ الْأَسْمَاءَ (5)
فِيهَا إِذْ فَعَلُ
- 48 3. وَيَتَّبِعِي الْبِنَا عَلَى مَا
ذَكَرُوا هَلْ يُعَلِّمُ الْحَمْلُ ؟
وَهَذَا أَظْهَرَ (6)
- 48 4. وَالتَّامِنُ : الإِذْنُ بِمَا
سَيَحْمِلُهُ الشَّيْخُ ، وَالصَّحِيحُ أَنَا
نُبْطِلُهُ
- 48 5. وَبَعْضُ عَصْرِي (7)
عِيَاضٌ بَدَلَهُ وَ(ابْنُ مُعَيْثٍ) لَمْ
يُجِبْ مَنْ سَأَلَهُ
- 48 6. وَإِنْ يَقُلْ : أَجْرْتُهُ مَا
صَحَّ لَهُ أَوْ سَيَصِحُّ ، فَصَحِيحُ
عَمَلُهُ
- 48 7. (الدَّارُ قُطْنِي)
وَسِوَاهُ أَوْ حَذَفُ يَصِحُّ جَارَ الْكُلِّ حَيْثَمَا
عَرَفُ

48 **وَالتَّاسِعُ : الإِذْنُ بِمَا** 8 .
أَجِزًا
لِشَيْخِهِ ، فَقِيلَ : لَنْ
يَجُوزَا

48 **وَرُدَّ ، وَالصَّحِيحُ :** 9 .
الاعْتِمَادُ
عَلَيْهِ قَدْ جَوَزَهُ التُّقَادُ

49 **أَبُو نُعَيْمٍ ، وَكَذَا ابْنُ** 0 .
عُقْدَهُ
وَالدَّارُ قُطْنِيٌّ وَتَضُرُّ
بَعْدَهُ

49 **وَالى ثَلَاثًا بِإِجَارَةٍ** 1 .
وَقَدْ
رَأَيْتُ مَنْ وَالى
بِخَمْسٍ (1) يُعْتَمَدُ

49 **وَيَتَّبِعِي تَأْمَلُ** 2 .
الإِجَارَةُ
فَحيثُ شَيْخُ شَيْخِهِ
أَجَارَهُ

(4) عُمُرُوس : ضبطه السمعاني في الأنساب 4 / 210 - بفتح العين ، ومثله في فتح المغيث 2 / 81 وفتح الباقي 2 / 70 ، وضبطه الفيروزآبادي بضمها ، ثم قال : وفتح من لحن المُحَدِّثِينَ . انظر : القاموس المحيط مع شرحه تاج العروس 16 / 281 ، وراجع ترجمة ابن عمرو في سير أعلام النبلاء 18 / 73 .

() كذا في النسخ كلها وفي النفايس : ((... أي في صحة ...))
والوزن صحيح به أيضا .

(2) في فتح المغيث بالصرف لضرورة الوزن ، وليس من ضرورة هنا ؛ لأن الوزن مستقيم بلا صرف ، والإبقاء على الأصل أولى ، فضلا عن عدم وجود الضرورة أصلاً .

(3) في (ب) : ((بلا)) وهو خطأ .

(4) في (ب) : ((أولا)) وهو خطأ .

(5) في ف و ع : ((الاسما)) ، وما أثبت هو الصحيح وزناً .

(6) قال البقاعي : أي : أنه يُعلم ، أي : يُعامل مُعاملة المعلوم .
النكت الوفية 258 / ب .

(7) في نسخة (ب) من متن الألفية : ((عصرتي)) .

(1) في نسخة ن والمطبوع : ((لخمس)) ، والمثبت من بقية النسخ الخطية ، والنفايس ، وفتح المغيث .

49 بَلِغْ مَا صَحَّ لَدَيْهِ لَمْ يَخْطُ (2) 3. مَا صَحَّ عِنْدَ شَيْخِهِ مِنْهُ فَقَطَّ

49 أَجْرْتُهُ (ابْنُ قَارِسٍ) لَفْظُ الْإِجَارَةِ وَشَرَطُهَا 4. وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ قَدْ أَجْرَتْ لَهُ

49 وَإِنَّمَا تُسْتَحْسَنُ 5. مِنَ عَالِمٍ بِهِ (3) ، وَمَنْ أَجَارَهُ

49 طَالِبَ عِلْمٍ 6. (وَالْوَلِيدُ) دَا ذَكَرَ عَنْ (مَالِكٍ) شَرْطاً وَعَنْ (أَبِي عُمَرَ)

49 أَنْ الصَّحِيحَ أَنَّهَا لَا 7. تُقْبَلُ إِلَّا لِمَا هِيَ وَمَا لَا يَشْكِلُ

49 وَاللَّفْظُ إِنْ تُجْرُ 8. بِكُتْبِ أَحْسَنُ أَوْ دُونَ لَفْظٍ (4) فَانْوِ وَهُوَ أَدْوَنُ

الرَّابِعُ : الْمُنَاوَلَةُ


499 ثُمَّ الْمُنَاوَلَاتُ (9)

(2) قال البقاعي : ((مضارع خطاه : تخطية ، أي : لم يتعدَّ ولم يتجاوز ما صحَّ عند شيخه ...)) . النكت الوفية 259 / ب ، وانظر : شرح السيوطي للألفية 258 .

(3) في (أ) والنفائس : ((بها)) والمثبت من بقية النسخ الخطية وأشار في فتح الباقي إلى ذلك الاختلاف 87 / 2 .

(4) بعد هذا في مطبوعتي ع و ف كلمة : ((قالوا)) ، وهي زيادة يختل معها الوزن .

(9) في نسخة س من شرح الألفية : ((المناولة)) .



إِمَّا تَفْتَرِنُ

- 500 أَعْلَى الْأَجَازَاتِ ،
وَأَعْلَاهَا إِذَا
أَعْطَاهُ مَلَكًا فَاِعَارَةً
كَذَا .
- 501 أَنْ يَحْضُرَ الطَّالِبُ
بِالْكِتَابِ لَهُ
عَرَضًا وَهَذَا الْعَرَضُ
لِلْمُنَاوَلَةِ .
- 502 وَالشَّيْخُ دُو
مَعْرِفَةٍ فَيَنْظُرُهُ
ثُمَّ يُنَاوِلُ (3) الْكِتَابَ
مُحْضِرُهُ
(10) .
- 503 يَقُولُ: هَذَا مِنْ
حَدِيثِي (4) فَارَوْهُ
وَقَدْ حَكَّوْا عَنْ
(مَالِكٍ) وَتَحْوِهِ .
- 504 بِأَنَّهَا تُعَادِلُ
السَّمَاعَا
وَقَدْ أَبِي الْمُفْتُونَ ذَا
امْتِنَاعَا .
- 505 إِسْحَاقُ وَالتُّورِيُّ
مَعَ النُّعْمَانِ
وَالشَّافِعِيُّ وَ أَحْمَدُ
الشَّيْبَانِيُّ .
- 506 وَ(ابْنُ الْمُبَارَكِ)
وَعَيْرُهُمْ رَأَوْا
بِأَنَّهَا أَنْقَمُ ، قُلْتُ :
قَدْ حَكَّوْا .
- 507 إِجْمَاعُهُمْ بِأَنَّهَا
صَحِيحَةٌ
مُعْتَمَدًا ، وَإِنْ تَكُنْ
مَرْجُوحَةً .
- 50 .8 أَمَّا إِذَا نَاوَلَ وَ
اسْتَرَدَّ .
- 50 .9 مِنْ نُسخَةٍ قَدْ
وَأَقَعْتُ مَرْوِيَهُ
وَهَذِهِ لَيْسَتْ لَهَا
مَرْوِيَهُ .

(2) و (3) (ينظره) و (يناول) منصوبة عطفاً على يحضر في البيت السابق .

(4) في نسخة ب من متن الألفية : ((من سماعي)) .

51 عَلَى الَّذِي عُيِّنَ 0. فِي الْإِجَازَةِ
عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ لَكِنْ
مَا زَهُ

51 أَهْلُ الْحَدِيثِ آخِرًا 1. وَقَدَمًا (5)
أَمَّا إِذَا مَا الشَّيْخُ لَمْ
يَنْظُرْ مَا

51 أَحْضَرَهُ الطَّالِبُ 2. لَكِنْ اعْتَمَدَ (1)
مَنْ أَحْضَرَ الْكِتَابَ
وَهُوَ مُعْتَمَدٌ

51 صَحَّ وَإِلَّا بَطَلَ 3. اسْتَيْقَانًا
وَإِنْ يَقُلْ : أَجْرُهُ
إِنْ كَانَا

51 دَا مِنْ حَدِيثِي، 4. فَهُوَ فِعْلٌ حَسَنٌ
يُفِيدُ حَيْثُ وَقَعَ (2)
التَّبِينُ

51 وَإِنْ خَلْتُ مِنْ إِذْنِ 5. الْمُنَاوَلَةِ
قِيلَ : تَصِيحٌ (3)
وَالصَّحُّ بَاطِلَةٌ

كَيْفَ يَقُولُ مَنْ رَوَى بِالْمُنَاوَلَةِ وَالْإِجَازَةِ ؟
51 وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ (قَمَالِكُ) وَ(أَبْنُ
6. رَوَى مَا نُوُولَا شِهَابٍ) جَعَلَا

51 إِطْلَاقُهُ (حَدَّثَنَا) 7. وَ(أَخْبَرَا)
يَسُوعٌ وَهُوَ لَائِقٌ
بِمَنْ يَرَى

51 الْعَرَضَ كَالسَّمَاعِ 8. بَلْ إِجَازَهُ
بَعْضُهُمْ (4) فِي
مُطْلَقِ الْإِجَازَةِ

51 وَ(الْمَرْزُبَانِي) 9. وَ(أَبُو نَعِيمِ)
أَخْبَرَ، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ
الْقَوْمِ

(5) انظر : النكت الوفية 265 / أ .

(1) كذا في النسخ ، وفي (النفايس) و (فتح المغيث) : ((
واعتمد)) ، والوزن صحيح في كليهما .

(2) في نسخة (أ) من متن الألفية : ((يقع)) .

(3) في نسخة (أ) و (ج) من متن الألفية : ((يصح)) .

(4) بالإشباع ؛ لضرورة الوزن .

52	تَفْيِيدُهُ بِمَا يُبِينُ الْوَاقِعَا .0	إِجَارَةٌ تَنَاوَلَا هُمَا مَعَا
52	أَذِنَ لِي، أَطْلَقَ لِي، أَجَازَنِي .1	سَوَّعَ لِي، أَبَاحَ لِي، نَاوَلَنِي
52	وَإِنْ أَبَاحَ الشَّيْخُ لِلْمُجَازِ .2	إِطْلَاقَهُ لَمْ يَكْفِ فِي الْجَوَازِ
52	وَبَعْضُهُمْ أَتَى بِلَفْظٍ مُؤَهِّمٍ .3	(شَافِهِنِي) (كَتَبَ لِي) فَمَا سَلِمَ
52	وَقَدْ أَتَى بِـ (خَبَّرَ (الأوراعي .4	فِيهَا وَلَمْ يَخُلْ مِنْ التَّرَاعِ
52	وَلَفْظُ ((أَنْ)) أَخْتَارَهُ .5 (الخطابي)	وَهُوَ مَعَ الإِسْتَادِ دُو أَقْتِرَابِ
52	وَبَعْضُهُمْ يَخْتَارُ فِي الإِجَارَةِ .6	(أَنْبَأْنَا) كَصَاحِبِ الْوَجَارَةِ
52	وَإِخْتَارَهُ (الْحَاكِمُ) فِيمَا شَافِهَهُ .7	بِالإِذْنِ بَعْدَ عَرْضِهِ مُشَافِهَهُ
52	وَاسْتَحْسَنُوا لِلْبَيْهَقِيِّ .8 مُضْطَلِحَا	(أَنْبَأْنَا) إِجَارَةً فَصَرَّحَا
52	وَبَعْضُ مَنْ تَأَخَّرَ اسْتَعْمَلَ عَنْ .9	إِجَارَةً، وَهِيَ قَرِيبَةٌ لِمَنْ
53	سَمَاعُهُ مِنْ شَيْخِهِ فِيهِ يَشْكُ .0	وَخَرَفُ (عَنْ) بَيْنَهُمَا فَمُشْتَرِكُ
53	وَفِي البُخَارِيِّ قَالَ لِي : فَجَعَلَهُ .1	جِيرِيَّتُهُمْ (1) لِلْعَرْضِ وَالْمَنَاوَلَةِ

(1) عنى المصنف بذلك : أبا عمرو محمد ابن أبي جعفر أحمد بن حمدان الحيري . انظر : تعليقنا على موضعه من الشرح .

- 532 **ثُمَّ الْكِتَابَةُ بِحَطِّ** **يَأْذِنُهُ عَنْهُ لِغَائِبٍ**
الشَّيْخِ أَوْ **وَلَوْ**
- 533 **لِحَاضِرٍ فَإِنْ أَجَازَ** **أَشْبَهَهُ مَا نَاولَ أَوْ**
مَعَهَا **جَرَدَهَا**
- 534 **صَحَّ عَلَيَّ الصَّحِيحُ** **قَالَ بِهِ (أَيُّوبُ) مَعَ**
وَالْمَشْهُورِ **(2) (مَنْصُورِ)**
- 535 **وَاللَّيْثُ وَالسَّمْعَانُ** **وَعَدَّهُ أَقْوَى مِنْ**
(3) قَدْ أَجَازَهُ **الْإِجَازَهُ**
- 536 **وَبَعْضُهُمْ صِحَّةَ** **وَصَاحِبُ الْحَاوِي بِهِ**
ذَلِكَ مَنَعًا **قَدْ قَطَعَا**
- 537 **وَيَكْتَفِي أَنْ يَعْرِفَ** **خَطَّ الَّذِي كَاتَبَهُ**
الْمَكْتُوبُ لَهُ **وَأَبْطَلَهُ**
- 538 **قَوْمٌ لِلِاشْتِبَاهِ لَكِنْ** **لِنُدْرَةِ اللَّبْسِ**
رُدًّا **وَحَيْثُ أَدَى**
- 539 **فَاللَّيْثُ مَعَ مَنْصُورِ** **(أَخْبَرَنَا) ، (حَدَّثَنَا)**
اسْتَجَازَا **جَوَازَا**
- 540 **وَصَحَّحُوا التَّفْيِيدَ** **وَهُوَ الَّذِي يَلِيقُ**
بِالْكِتَابَةِ **بِالنِّزَاهَةِ**
- 54 **وَهَلْ لِمَنْ أَعْلَمَهُ** **السَّادِسُ : إِعْلَامُ الشَّيْخِ**
1. الشَّيْخِ بِمَا **يُرْوِيهِ أَنْ يُرْوِيَهُ ؟**
فَجَزَمَا
- 54 **بِمَنْعِهِ** **وَعِدَّةُ (1) كَابِنِ**

(2) بتسكين العين ؛ ليستقيم الوزن ، وهي لغة في (مع) .
(3) كذا في (ب) و (ج) ، وفي (أ) و (النفايس) و (فتح المغيث) : ((السمعاني)) بإثبات الياء (ياء النسب) ، ولا يصح الوزن بإثباتها ، فيجب أن تكتب ((السمعان)) دون الياء ؛ لضرورة الوزن

(1) انظر : النكت الوفية 269 / أ .

2. (الطُّوسِيّ) وَدَا الْمُخْتَارُ جُرِيحٌ صَارُوا
- 54 إلى الجَوَازِ وَ (أَبْنُ بَكْرٍ) نَصَرَهُ وَصَاحِبُ الشَّامِلِ جَزْمًا ذَكَرَهُ
3. 54 بَلْ زَادَ بَعْضُهُمْ بِأَنْ لَوْ مَنَعَهُ لَمْ يَمْتَنِعْ ، كَمَا إِذَا قَدْ سَمِعَهُ
4. 54 وَرُدَّ كَاسْتِرْعَاءٍ لَكِنْ إِذَا صَحَّ ، عَلَيْهِ الْعَمَلُ مَنِ يُحْمَلُ
5. السَّايِعُ : الوَصِيَّةُ بِالْكِتَابِ
- 54 وَبَعْضُهُمْ أَجَازَ بِالْجُزْءِ مِنْ رَاوِ لِلْمَوْصِي لَهُ قَضَى أَجَلَهُ
6. 54 يَرْوِيهِ أَوْ لِسْفَرٍ وَرُدَّ مَا لَمْ يُرِدِ أَلْوَجَادَهُ
7. الثَّامِنُ : الوَجَادَةُ
- 54 تَمَّ الوَجَادَةُ وَتِلْكَ وَجَدْتُهُ مُوَلَّدًا مَصْدَرٌ لِيُظْهِرُ
8. 54 تَغَايُرُ الْمَعْنَى ، بِخَطِّ مَنْ عَاصَرَتْ وَذَلِكَ أَنْ تَجِدَ أَوْ قَبْلُ عَهْدُ
9. 55 مَا لَمْ يُحَدِّثْكَ بِهِ فَعَلٌ : بِخَطِّهِ وَلَمْ يُجِرْ وَجَدْتُ ، وَاخْتَرَزُ
0. 55 إِنْ لَمْ تَثِقْ بِالْخَطِّ عَنَّهُ ، أَوْ اذْكُرْ قُلْ : وَجَدْتُ (قِيلَ) أَوْ (ظَنَّتُ)
1. 55 وَكُلُّهُ مُنْقَطِعٌ ، قَدْ شَيَّبَ وَضَلَّ مَا ، وَالْأَوَّلُ وَقَدْ تَسَهَّلُوا
2. 55 فِيهِ (بِعَنْ) ، قَالَ : تَفْبِيحُ (2) إِنْ أَوْهَمَ

3. وَهَذَا دُلْسَهُ أَنْ نَفْسَهُ

- 554 حَدَّثَهُ بِهِ ، وَبَعْضُ
أَدَى .
(حَدَّثَنَا) ، (أَخْبَرَنَا)
وَرُدًّا
- 555 وَقِيلَ : فِي الْعَمَلِ
إِنْ الْمُعْظَمًا .
لَمْ يَرَهُ ، وَبِالْوَجُوبِ
جَزَمًا
- 556 بَعْضُ الْمَحْقِقِينَ
وَهُوَ الْأَصُوبُ .
(لِإِبْنِ إِدْرِيسَ)
الْجَوَّازَ نَسَبُوا
- 557 وَإِنْ يَكُنْ بَعِيرِ حَطِّهِ
فَعَلْ : .
(قَالَ) وَبِخَوْهَا ، وَإِنْ
لَمْ يَحْضُرْ
- 558 بِالنُّسخَةِ الْوُثُوقُ
قُلْ : (بَلَّغْنِي)
وَالْجَزْمُ يُرْجَى جِلُّهُ
لِلْفَطَنِ
- 559 وَاخْتَلَفَ الصَّحَابُ
وَالْأَتْبَاعُ (11) .
فِي كِتَابَةِ (2) الْحَدِيثِ ،
وَالْإِجْمَاعُ
- 560 عَلَى الْجَوَّازِ بَعْدَهُمْ
بِالْجَزْمِ .
لِقَوْلِهِ : (اكْتُبُوا)
وَكَتَبِ (السَّهْمِي)
- 561 وَيَتَّبِعِي إِعْجَامُ (3) مَا
يُسْتَعْجَمُ .
وَشَكْلُ مَا يُشْكِلُ لَا
مَا يُفْهَمُ
- 562 وَقِيلَ : كُلُّهُ لِيذِي
وَأَكْذُومًا مُلْتَبِسًا

(2) في (أ) و (ج) : ((يقبح)) .
(11) في (ب) : ((والتَّبَاعُ)) ، وفي (ج) : ((والتَّبَاعُ)) وذكر في
أعلى الصفحة والأتباع نسخة .
(2) أي : في نسخ الحديث أو كتابته .
(3) كذا في النسخ الخطيَّة لشرح الألفية ومنتها وفي نسخة ص من
شروح الألفية : ((استعجام)) ، وفي ع من المطبوع :
((عجام)) .

الأسماء	ابتداءً .
تَقَطِّعُهُ الحُرُوفَ فَهُوَ أَنْفَعُ	563 وَلَيْكُ ⁽⁴⁾ فِي الأَصْلِ وَفِي الهَامِشِ مَعُ .
لِصَبِّ رِقٍّ أَوْ لِرِحَالٍ فَلَا	564 وَيُكْرَهُ الخَطُّ الرَّفِيقُ إِلَّا ⁽⁵⁾ .
شَرُّ القِرَاءَةِ إِذَا مَا هَذَرَمَا ⁽¹⁾	565 وَشَرُّهُ التَّغْلِيقُ وَالْمَشْقُ، كَمَا .
أَوْ كَتَبُ ذَاكَ الحَرْفِ تَحْتُ مَثَلًا	566 وَيُنْقَطُ المُهْمَلُ لآ الْحَا أَسْفَلًا .
وَالْبَعْضُ نَقَطَ السِّينِ صَفًّا قَالُوا	567 أَوْ فَوْقَهُ قُلَامَةً، أَقْوَالُ .
وَبَعْضُهُمْ كَالْهَمْزِ تَحْتُ يَجْعَلِ	568 وَبَعْضُهُمْ يَخُطُّ فَوْقَ المُهْمَلِ .
مُرَادَهُ وَاخْتِيرَ أَنْ لآ يَرْمِرًا	569 وَإِنْ أَتَى بِرَمْرِ رَاوٍ مَيْرًا .
إِعْقَالَهَا (الْخَطِيبُ) حَتَّى يُعْرَضَا	570 وَتَبْغِي ⁽²⁾ الدَّارَةَ فَصَلًّا وَارْتَصَى .

(4) أصلها: يكون، حذفت الواو لدخول الجازم ، وحذفت النون تخفيفاً فأصبحت: ليكُ.
(5) في النفايس و (أ) : ((الدقيق)) بالدال، وما أثبتناه من (ب) و (ج) وشروح الألفية وهو الموافق لما يأتي ، وقد أشار صاحب فتح الباقي 2/121 إلى هذا الاختلاف .
(1) كذا في جميع النسخ الخطية لمتن الألفية ، وفي ص و ن و ق و س و ع و ف : ((هذرما)) .
(2) في أ و ب و ج من متن الألفية ونسخة ن و ص من شرحها: ((وينبغي)) .

571 وَكَرَهُوا فَضَلَ
مُصَافِ اسْمِ اللّهِ
مِنْهُ بِسَطْرِ إِنْ يُتَافِ
مَا تَلَاهُ

572 وَاكْتُبْ ثَنَاءَ (اللّهِ)
وَالتَّسْلِيمَا
مَعَ الصَّلَاةِ لِلنَّبِيِّ
تَعْظِيمَا

573 وَإِنْ بَكُنْ أُسْقِطَ فِي
الْأَصْلِ وَقَدْ
خُولِفَ فِي سَقَطِ
الصَّلَاةِ (أَحْمَدُ)

574 وَعَلَّهُ (3) قَيْدَ (4)
بِالرَّوَايَةِ
مَعَ نُطْقِهِ ، كَمَا رَوَوْا
حِكَايَةَ

575 وَالْعَنْبَرِيُّ وَابْنُ
المُدِينِيِّ بَيَّضَا
لَهَا لِأَعْجَالٍ وَعَادَا
عَوَّضًا (5)

576 وَاجْتَنِبِ الرَّمْزَ لَهَا
وَالْحَدَقَا
مِنْهَا صَلَاةً أَوْ سَلَامًا
تُكْفَى (6)

المُقَابَلَةُ
57 ثُمَّ عَلَيْهِ العَرَضُ
7 . بِالْأَصْلِ وَلَوْ
إِجَازَةً أَوْ (12) أَصْلُ
أَصْلُ الشَّيْخِ أَوْ

57 فَرَعُ مُقَابِلٍ ، وَخَيْرُ
8 . العَرَضُ مَعَ
أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ
يَسْمَعُ

57 وَقِيلَ : بَلْ مَعَ
بَعْضُهُمْ (2) هَذَا ،

(3) هي لغة في : ((لعلَّ)) . انظر : الصحاح 5 / 1774 (علل) .
(4) يجوز في ضبط (قيد) البناء للمعلوم والمجهول كما أشار إليه
البقاعي . ينظر توجيه ذلك في النكت الوفية 284 / أ .
(5) قال البقاعي : ((أي : ورجعا إلي التعويض ، أي : ورجعا بعد
انقضاء سبب العجلة إلى التدارك فكتبا عوض الذي حدقاه وفوتاه
في ذلك الوقت)) . النكت الوفية 284 / ب .
(6) تُكْفَى : أي : همك ، وهذا إشارة إلى حديث أخرجه عبد بن
حميد (170) ، والترمذي (2457) ، والحاكم 2 / 421 ، وحسنه
الترمذي .

() في النفاثس : ((كان إجازة أو...)) ولا يستقيم الوزن به .
(2) بضم الميم ؛ لضرورة الوزن .

9.	نَفْسِهِ وَاشْتَرَطَا	وَفِيهِ غُلَطًا
58	وَلِيَنْظُرَ السَّامِعُ	فِي نُسخَةٍ وَقَالَ
0.	حِينَ يَطْلُبُ	(يَحْيَى) : يَجِبُ
58	وَجَوَزَ الْأُسْتَاذُ أَنْ	عَيْرَ مُقَابِلِ
1.	يَرَوِي مِنْ	وَاللَّخَطِيبِ) إِنْ
58	بَيْنَ وَالنَّسْخِ مِنْ	صِحَّةِ نَقْلِ نَاسِخِ
2.	أَصْلٍ (3) وَلِيُزِدَ	قَالَ الشَّيْخُ (4) قَدْ
58	شَرَطَهُ ثُمَّ اعْتَبِرْ	فِي أَصْلِ الْأَصْلِ (5)
3.	مَا ذُكِرَا	لَا تَكُنْ مُهَوَّرًا
58	وَيُكْتَبُ السَّاقِطُ :	حَاشِيَةً إِلَى الْيَمِينِ
4.	وَهُوَ اللَّحَقُ	يُلْحَقُ
58	مَا لَمْ يَكُنْ آخِرَ	لِقَوِّقُ وَالسُّطُورُ
5.	سَطْرٍ وَلِيَكُنْ (6)	أَعْلَى فَحَسُنَ
58	وَجَرَّجِنُ لِلْسَّقَطِ	مُنْعَطِفًا لَهُ ، وَقِيلَ :
6.	مِنْ حَيْثُ سَقَطَ	صِلْ بِحَطِّ
58	وَيَعْدَهُ الْكُتُبُ صِحَّ أَوْ	أَوْ كَرَّرَ الْكَلِمَةَ لَمْ
7.	زِدْ رَجَعَا	تَسْقَطَ مَعَا
58	وَفِيهِ لُبْسٌ وَلِغَيْرِ	خَرَجَ يَوْسَطِ كَلِمَةٍ (7)
8.	الْأَصْلِ	الْمَحَلِّ
58	وَالْعِيَاضِ) : لَا	أَوْ صَحَّحْنَ لِخَوْفِ
9.	تُخْرَجُ صَبَبٌ	لُبْسٍ وَأَبِي

(3) بوصل همزة (أصل) ؛ لضرورة الوزن ، وتحركت نون (من) للقاء ساكن .
(4) في (ب) : () والشَّيْخِ) .
(5) بوصل همزة (الأصل) لضرورة الوزن ، وقد تحركت اللام فيها لالتقاء الساكنين .
(6) في (جـ) : () ولتكن) .
(7) بإسكان اللام ؛ لضرورة الوزن ، وانظر : اللسان 12 / 523 (كلم) .

- (1) التَّصْحِيحُ وَالتَّمْرِيزُ ، وَهُوَ التَّضْيِيبُ (1)
 59 وَكَتَبُوا (صَحَّ) عَلَى
 0. الْمُعْرَضُ
 لِلسَّكِّ إِنْ تَقْلًا
 وَمَعْنَى ارْتَضِي
- 59 وَمَرَضُوا فَضَبُّوا
 1. (صَادًا) تَمَدُّ
 فَوْقَ الَّذِي صَحَّ
 وَرُودًا وَقَسَدُ
- 59 وَضَبُّوا فِي الْقَطْعِ
 2. وَالْإِرْسَالِ
 وَيَعْضُهُمْ فِي
 الْأَعْصُرِ الْخَوَالِي
- 59 يَكْتُبُ صَادًا عِنْدَ
 3. عَطْفِ الْأَسْمَاءِ (2)
 تُوْهِمُ (3) تَضْيِيبًا ،
 كَذَلِكَ إِذْ مَا
- 59 يَخْتَصِرُ التَّصْحِيحَ
 4. بَعْضُ يَوْهِمُ
 وَإِنَّمَا يَمِيزُهُ (4) مَنْ
 يَفْهَمُ
- الكَشِّطُ وَالْمَخُو وَالصَّرْبُ
 59 وَمَا يَزِيدُ فِي
 5. الْكِتَابِ يَبْعَدُ
 كَشِّطًا وَمَجْوًا
 وَيَصْرَبُ أَجُودَ
- 59 وَصِلُهُ بِالْحُرُوفِ
 6. خَطًّا أَوْ لَا
 مَعَ عَطْفِهِ أَوْ كَتَبَ
 (لَا) ثُمَّ إِلَى
- 59 أَوْ يَصِفَ دَارَةً وَإِلَّا
 7. صِفْرًا
 فِي كُلِّ جَانِبٍ وَعَلِمَ
 سَطْرًا
- 59 سَطْرًا إِذَا مَا كَثُرَتْ
 8. سَطُورُهُ
 أَوْلَا وَإِنْ حَرْفٌ أَتَى
 تَكْرِيرَهُ
- 59 فَأَبَقَ مَا أَوَّلُ سَطْرٍ
 9. ثُمَّ مَا
 آخِرُ سَطْرٍ ثُمَّ مَا
 تَقَدَّمَ
- 60 أَوْ (5) اسْتَجِدَّ قَوْلَانِ
 أَوْ يُوصَفُ أَوْ (6)

(1) جملة : ((وهو التضييب)) سقطت من النسخ المطبوعة ، وهي من جميع النسخ الخطية.

(2) يقصر المهدود (الأسماء) ؛ لأجل التصريح هنا .

(3) في (أ) و (ج) ؛ ((يوهم)) .

(4) يميزه بلا تشديد ؛ لضرورة الوزن .

(5) كسرت الواو ؛ لالتقاء الساكنين .

(6) بوصل همزة (أَوْ) ؛ لضرورة الوزن .

نَحُوهُمَا فَالِفِ	0. مَا لَمْ يُصِفْ
كِتَابَهُ، وَيُحْسِنُ الْعِنَايَةَ	601 وَلَيَّبِنُ (1) أَوَّلًا عَلَى رَوَايَهُ .
أَوْ رَمَزًا (2) أَوْ (3) يَكْتُبُهَا (4) مُعْتَنِيًا	602 بَعِيْرَهَا يَكْتُبِ رَاو سُمِّيَا .
حَوْقَهُ بِحُمْرَةٍ وَيَجْلُو	603 بِحُمْرَةٍ، وَحَيْثُ زَادَ الْأَصْلُ .
عَلَى (تَنَا) أَوْ (نَا) وَقِيلَ : (دَتْنَا)	60 وَاخْتَصَرُوا فِي .4 كَتَبَهُمْ (حَدَّثْنَا)
أَوْ (أَرْنَا) وَالْبَيْهَقِيُّ (أَبْنَا)	60 وَاخْتَصَرُوا .5 (أَخْبَرْنَا) عَلَى (أَنَا)
(قَافًا) وَقَالَ الشَّيْخُ: حَدْفُهَا عُهْدُ قِيلَ لَهُ : وَيَنْبَغِي التُّطْقُ بِدَا	60 قُلْتُ : وَرَمَزُ .6 (قَالَ) إِسْنَادًا يَرُدُّ 60 خَطًّا وَلَا بُدَّ مِنْ .7 التُّطْقُ كَدَا
لِغَيْرِهِ (ح) وَأَنْطِقَنْ بِهَا وَقَدْ	60 وَكَتَبُوا عِنْدَ .8 انْتِقَالٍ مِنْ سَنَدٍ
وَأَنَّهَا مِنْ حَائِلٍ، وَقَدْ رَأَى	60 رَأَى الرَّهَّاءِيَّ (5) .9 بَأَنَّ لَا تُقْرَأُ (6)

(1) ((أي : يجعل كما عبَّر به ابن الصلاح ، شبهه كتابة سطورهِ وجمع حروفه بالبناء)) . النكت الوفية 297 / أ .
(2) في فتح المغيْث : ((رمز)) ، وانظر : النكت الوفية 297 / أ .
(3) بالدرج : لضرورة الوزن .
(4) في (أ) والنفايس وفتح المغيْث : ((بكتبها)) .
(5) وضبطت (الرء) بالضم أيضاً . انظر : النكت الوفية 299 / ب

- 61 61
0. بَعْضُ أَوْلِي الْعَرَبِ بِأَنْ يَقُولَا
مَكَانَهَا: الْحَدِيثَ قَطُ ، وَقِيلَا
- 61 61
1. بَلْ حَاءٌ تَحْوِيلٍ وَقَالَ قَدْ كُتِبَ
مَكَانَهَا: صَحَّ فَحَا مِنْهَا انْتُخِبَ
- 61 61
2. وَيَكْتُبُ اسْمَ الشَّيْخِ وَالسَّامِعِينَ قَبْلَهَا
بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ كِتَابَةُ التَّسْمِيْعِ مُكْمَلَةٌ
- 61 61
3. مُورِّخًا أَوْ جَنَبَهَا (1) بِالطَّرْهِ (2)
أَوْ آخِرَ الْجُزْءِ وَإِلَّا ظَهَرَهُ
- 61 61
4. يَخَطُّ مَوْتُوقٌ يَخَطُّ عُرْفًا
وَلَوْ يَخَطُّهُ لِنَفْسِهِ وَلَوْ كَفَى
- 61 61
5. إِنْ حَضَرَ الْكُلُّ ، وَإِلَّا اسْتَمَلَى
مِنْ ثِقَةٍ ، صَحَّ شَيْخٌ أَمْ لَا
- 61 61
6. وَلِيُعْرَفَ الْمُسَمَّى بِهِ (3) إِنْ يَسْتَعِرُّ
وَإِنْ يَكُنْ يَخَطُّ مَالِكٍ سَطْرُ
- 61 61
7. فَقَدْ رَأَى حَفْصُ وَإِسْمَاعِيلُ
كَذَا الزُّبَيْرِيُّ قَرَضَهَا إِذْ سَيَلُوا (4)
- 61 61
8. إِذْ خَطَّهُ عَلَى الرِّضَا بِهِ دَلُّ
كَمَا عَلَى الشَّاهِدِ مَا تَحْمَلُ
- 61 61
9. وَلِيَحْذَرَ الْمُعَارُ تَطْوِيلًا وَأَنْ
يُثْبِتَ قَبْلَ عَرْضِهِ مَا لَمْ يُبَيِّنْ
- 62 62
0. وَلِيَبْرُو مِنْ كِتَابِهِ وَإِنْ عَرِي
مِنْ حِفْظِهِ فَجَائِزٌ لِلْأَكْثَرِ صِفَةُ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَأَدَائِهِ
- 62 62
1. وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الْمَنْعُ كَذَا
عَنْ مَالِكٍ وَالصَّيْدَلَانِيُّ وَإِذَا
- 62 62
2. رَأَى سَمَاعَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَعَنْ
نُعْمَانَ الْمَنْعُ وَقَالَ ابْنُ الْحَسَنِ

وَالْأَكْثَرِينَ بِالْجَوَازِ الْوَاسِعِ	62 مَعَ (1) أَبِي يُوسُفَ ثُمَّ الشَّافِعِي
جَازَتْ (2) لَدَى جُمْهُورِهِمْ رَوَايَتُهُ	62 وَإِنْ يَغِيبُ وَعَلَبَتْ سَلَامَتَهُ
لَا يَخْفَظَانِ يَصْبُطُ الْمَرَضِي	62 كَذَلِكَ الضَّرِيرُ وَالْأُمِّي
أَقْوَى ، وَأَوْلَى مِنْهُ فِي الْبَصِيرِ	62 مَا سَمِعَا وَالْخُلْفُ فِي الضَّرِيرِ
بِهِ وَلَا يَجُوزُ بِالتَّسَاهُلِ	62 وَلَيَرَوُ مِنْ أَصْلِ أَوْ الْمُقَابِلِ
عَنْهُ لَدَى الْجُمْهُورِ وَأَجَازَ دَا	62 مِمَّا بِهِ اسْمُ شَيْخِهِ أَوْ أَخِذَا
وَرَخَصَ الشَّيْخُ مَعَ الْأَجَازِ	62 أَيُّوبُ وَالْبُرْسَانُ (3) قَدْ أَجَازَهُ
وَلَيْسَ مِنْهُ قَرَأُوا صَوَابَهُ :	63 وَإِنْ يُخَالِفُ حِفْظُهُ كِتَابَهُ
الْجَمْعُ كَالْخِلَافِ مِمَّنْ يَتَّقِنُ	63 الْحِفْظَ مَعَ تَيَقُّنٍ وَالْأَحْسَنَ

الرَّوَايَةُ بِالْمَعْنَى

مَدْلُولُهَا وَعَيْرُهُ فَالْمُعْظَمُ	63 وَلَيَرَوُ بِالْأَلْفَاظِ مَنْ لَا يَعْلَمُ
وَالشَّيْخُ فِي التَّصْنِيفِ قَطْعًا قَدْ حَظَرَ	633 أَجَازَ بِالْمَعْنَى وَقِيلَ : لَا الْخَبْرُ
وَنَحْوُهُ كَشَكَّ أَبْهَمًا	634 وَلَيَقْلُ الرَّاويُ : بِمَعْنَى ، أَوْ كَمَا

الاقْتِصَارُ عَلَى بَعْضِ الْحَدِيثِ

- 63 وَحَذَفَ بَعْضُ الْمَثْنِ 5. فَاَمْنَعُ أَوْ أَجْرُ (13)
- 63 ذَا بِالصَّحِيحِ إِنْ يَكُنْ 6. مَا اخْتَصَرَهُ
- 63 وَمَا لِذِي تُهْمَةٍ (2) أَنْ 7. يَفْعَلَهُ
- 63 أَمَا إِذَا قُطِعَ فِي 8. الْأَبْوَابِ
- 63 التَّسْمِيْعُ بِقِرَاءَةِ اللَّحْنِ ، وَالْمُصَحَّفِ 9. وَلِيَحْذَرَ اللَّحْنَ وَالْمُصَحِّفَا
- 64 فَيَدْخُلَا فِي قَوْلِهِ : 0. مَنْ كَذَبَا
- 64 وَالْأَخْذُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ 1. لَا الْكُتُبِ
- 64 وَإِنْ أَتَى فِي الْأَصْلِ 2. لِحْنٌ أَوْ خَطَا (3)
- 64 وَمَذْهَبُ الْمُحَصِّلِينَ 3. يَصْلِحُ
- 64 فِي اللَّحْنِ لَا يَخْتَلِفُ 4. الْمَعْنَى بِهِ
- 64 وَيُذَكِّرُ الصَّوَابُ جَانِبًا 5. كَذَا
- 64 وَالْبَدْءُ بِالصَّوَابِ 6. أَوْلَى وَأَسَدُّ
- 64 وَلَيَاتٍ فِي الْأَصْلِ 64. كَابْنٍ وَحَرْفٍ حَيْثُ لَا
- أَوْ إِنْ أَيْمٌ أَوْ لِعَالِمٍ وَمُرٌ
- مُنْقَصِلًا عَنِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَهُ
- فَإِنْ أَبِي فَجَارَ أَنْ لَا يَكْمَلَهُ
- فَهُوَ إِلَى الْجَوَارِ ذُو افْتِرَابٍ
- عَلَى حَدِيثِهِ بِأَنْ يُحَرِّفَا
- فَحَقُّ النَّحْوِ عَلَى مَنْ طَلَبَا
- أَذْفَعُ لِلتَّضْجِيفِ فَاسْمَعْ وَادَّابِ
- وَالْخَطَا ، وَالْخَطَا فَقِيلَ : يُرْوَى كَيْفَ جَاءَ عَلَطَا
- وَيُقْرَأُ الصَّوَابُ وَهُوَ الْأَرْجَحُ
- وَصَوَّبُوا الْإِبْقَاءَ مَعَ (1) تَضْيِيبِهِ
- عَنْ أَكْثَرِ الشُّيُوخِ نَفْلًا أَخْذَا
- وَأَصْلُ الْإِصْلَاحِ مِنْ مَنْ وَرَدَ

يُعَيَّرُ	7. بِمَا لَا يَكْتُرُ
بِهِ يُزَادُ بَعْدَ يَعْنِي مُتَّبِعًا	64 وَالسَّقْمُ يُدْرِي (2) 8. أَنَّ مِنْ قَوْقِ أْتَى
كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِهِ إِنْ يَعْرِفُ	64 وَصَحَّحُوا اسْتِدْرَاكَ 9. مَا دَرَسَ فِي

- (6) في (أ) و (ج) : ((يقرأ)) .
- (1) ((أي : إلى جنب البسمة من يمينها أو يسارها)) . النكت الوفية 300 / أ .
- (2) قال البقاعي : ((الطَّرَّةُ - بضمَّ الطاء المهملة ثم راء مهملة مشددة - : هي حاشية الكتاب . قال في القاموس : وبالضم جانب الثوب الذي لا هذب له ، وشفير النهر والوادي ، وطرف كل شيء وحرْفُهُ)) . النكت الوفية 300 / أ ، وانظر : التاج 43 / 12 (طرر) .
- (3) قال البقاعي : ((وَلُيَعَّرُ : اللام فيه للأمر النديبي ، وَالْمُسَمَى به : بإسكان السين ، من أَسَمَى بمعنى : سَمَى ، قال في الصحاح : سَمَيْتُ فلاناً زيدا وَسَمَيْتُهُ بزیدٍ بمعنَى ، وَأَسَمَيْتُهُ مثله ، والباء في (به) ظرفية أي : يندب له أن يعير كتابه ممن كتب اسمه فيه)) . النكت الوفية 301 / أ ، وانظر : الصحاح 2383 / 6 (سما) .
- (4) أصلها (سئلوا) لكن كتبت بالياء الساكنة لمناسبة ضرب الشطر الأول (إسماعيل) صوتياً ، وانظر : النكت الوفية 301 / أ .
- (1) في ف و ع : ((عن)) ، وما أثبتناه من جميع نسخ شروح الألفية وممتنها ، وكذلك هو في النفايس وفتح المغيث .
- (2) في (ب) : ((جاز)) ، والوزن بها صحيح أيضاً .
- (3) في (أ) و (ب) و (ج) و (فتح المغيث) : ((البرسان)) بإسقاط (ياء النسب) وفي (النفايس) بإثباتها ، ولا يصح الوزن به ، لذلك وجب حذفها ؛ لضرورة الوزن؛ لذلك قال زكريا الأنصاري في (فتح الباقي) (2 / 166) : (البرسان : بضم الموحدة وحذف ياء النسبة لقبيلة من الأزدي) .
- () ما أثبتناه هو الذي اتفقت عليه جميع النسخ الخطية لشرح التبلرة و نسخ الألفية والنفايس وفتح المغيث وفتح الباقي و في مطبوعة ع ومطبوعة ف : ((واجز)) وهو خطأ محض لا يلح لأن في العطف معنى الجمع و بدهي امتناع اجتماع النقيضين (المنع والإجازة) .
- (2) في النفايس وفتح المغيث : ((من تهمة)) ، وما أثبتناه من جميع النسخ والألفية وشروحها .
- (3) في (ب) : ((خطي)) .

65 صِحَّتَهُ مِنْ بَعْضِ مَثْنٍ
0. أَوْ سَنَدٌ
كَمَا إِذَا تَبَّهْتُ مَنْ يُعْتَمَدُ

65 وَحَسَّنُوا الْبَيَانَ
1. كَالْمُسْتَشْكِلِ
كَلِمَةً فِي أَصْلِهِ (3)
فَلْيَسْأَلِ

652 وَحَيْثُ مِنْ أَكْثَرٍ مِنْ
شَيْخٍ سَمِعَ
اِخْتِلَافُ الْفَظِّ الشُّيُوخِ
مَثْنًا بِمَعْنَى لَا يَلْفِظُ
فَقِنِعَ

653 يَلْفِظُ وَاجِدٌ وَسَمَى
الْكُلَّ: صَحَّ
عِنْدَ مُجِيزِي النَّقْلِ
مَعْنَى وَرَجَحَ

654 بَيَانُهُ مَعَ قَالَ أَوْ مَعَ
قَالَ
وَمَا يَبْعُضُ دَا وَدَا
وَقَالَ:

655 افْتَرَبَا فِي اللَّفْظِ أَوْ
لَمْ يَقُلْ :
صَحَّ لَهُمْ وَالْكُتُبُ إِنْ
تُقَابِلَ

656 بِأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ
شُيُوخِهِ فَهَلْ
يُسَمَّى (4) الْجَمِيعُ مَعَ
بَيَانِهِ؟ اخْتَمَلَ

65 وَالشَّيْخُ إِنْ يَأْتِ
7. بَعْضُ نَسَبِ
الزِّيَادَةِ فِي نَسَبِ الشَّيْخِ
مَنْ قَوْقَهُ فَلَا تَرُدُّ
وَأَجْتَنِبُ

65 إِلَّا بِفَصْلِ نَحْوِ هُوَ
8. (14) أَوْ يَعْنِي
أَوْجِيءُ بِأَنَّ وَانْسَبَنَّ
الْمَعْنِي

65 أَمَّا إِذَا الشَّيْخُ أْتَمَّ
فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ

(1) بتسكين العين ؛ لضرورة الوزن .
(2) كذا في (ج) و (فتح المغيث) و (النفائس) وجميع نسخ
شرح الألفية ، وفي (أ) و (ب) : ((يدري)) ، والأولى ما أثبت .

(3) في (النفائس) : ((أَلَل)) .

(4) بتسكين السين ؛ لضرورة الوزن .

(14) () بإسكان الواو في (هو) ؛ لضرورة الوزن .

9. النَّسَبَا فَقَطُ فَذَهَبَا
66. الْأَكْثَرُونَ لِجَوَازِ مَا بَعْدَهُ وَالْفِعْلُ
0. أَنْ يُتِمَّ أُولَى وَأَتَمُّ
- الرَّوَايَةُ مِنَ النَّسَخِ الَّتِي اسْتَأْذَنَهَا وَاحِدٌ
66. وَالنَّسَخُ الَّتِي تَجَدِيدُهُ فِي كُلِّ مَثْنٍ
1. بِاسْتِنَادٍ قَطُ
66. وَالْأَعْلَبُ الْبَدْءُ بِهِ مَا يَعْدَهُ (15) مَعَ وَبِهِ
2. وَيُذَكَّرُ وَالْأَكْثَرُ
66. جَوَازَ أَنْ يُفْرَدَ لَأَخِيذٍ (16) كَذَا
3. بَعْضًا بِالسَّنَدِ وَالْإِفْصَاحُ أَسَدُ
66. وَمَنْ يُعِيدُ سَنَدَ آخِرِهِ اخْتِطَاطٌ وَخُلْفًا
4. الْكِتَابِ مَعَ مَا رَفَعُ
- تَقْدِيمُ الْمَثْنِ عَلَى السَّنَدِ
66. وَسَبْقُ مَثْنٍ لَوْ لَا يَمْنَعُ الْوَصْلَ وَلَا
5. بَعْضُ سَنَدٍ أَنْ يَتَّبِعِي
66. رَأَوْ كَذَا بِسَنَدٍ وَقَالَ : خُلْفُ
6. فَمُنْتَجِجُهُ النُّقْلُ مَعْنَى يَتَّجِهُ
66. فِي ذَا كَبَعْضٍ بَعْضٌ فَفِيهِ ذَا
7. الْمَثْنِ قَدِمَتْ عَلَى الْخِلَافِ نُقْلًا
- إِذَا قَالَ الشَّيْخُ : مِثْلَهُ ، أَوْ نَحْوَهُ
66. وَقَوْلُهُ مَعَ حَذْفِ أَوْ نَحْوَهُ يُرِيدُ مَثْنًا
8. مَثْنٍ مِثْلَهُ قَبْلَهُ
66. فَلَاظْهَرُ الْمَنْعُ مِنْ بَسَنَدٍ (2) الثَّانِي

(15) في (النفايس) : (مع بعده) .
(16) في (فتح المغيث) و (النفايس) : (لأخذ كذا ..) ولا يصح الوزن هكذا ، فالصحيح ما أثبت .

9. انْ (1) يُكَمَّلُهُ وَقِيلَ : بَلْ لَهُ
67. انْ عَرَفَ الرَّاوي بِالتَّحْفِظِ
0. وَالتَّضْبِطِ وَالتَّمْيِيزِ لِلتَّلَفِ
67. وَالْمَنْعُ فِي نَحْوِ وَقَطُّ قَدْ حُكِيََا
1. وَقِيلَ : إِذْ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُسَقِّ
67. وَقَوْلُهُ : إِذْ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُسَقِّ
3. وَقِيلَ : انْ يَعْرِفُ كِلَاهُمَا الْخَبْرُ
67. وَقِيلَ : انْ يَعْرِفُ كِلَاهُمَا الْخَبْرُ
4. وَقَالَ : انْ يُجِرُ قِبَالَ الْجَازَةِ
67. وَقَالَ : انْ يُجِرُ قِبَالَ الْجَازَةِ
5. اِبْدَالُ الرَّسُولِ بِالنَّبِيِّ ، وَعَكْسُهُ
676. اِبْدَالُ الرَّسُولِ بِالنَّبِيِّ ، وَعَكْسُهُ
- فَالظَّاهِرُ الْمَنْعُ كَعَكْسِ فُعِلَا
677. وَقَدْ رَجَا جَوَازَهُ اِبْنُ حَنْبَلٍ
- وَالنَّووي صَوَّبَهُ وَهُوَ جَلِي
- السَّمَاعُ عَلَى تَوْعٍ مِنَ الْوَهْنِ ، أَوْ عَنِ رَجُلَيْنِ
67. ثُمَّ عَلَى السَّمَاعِ بِأَلْفٍ ذَاكِرَهُ
8. بَيَانُهُ كَنَوْعِ وَهْنِ خَامَرَهُ
67. وَالْمَثْنُ عَنِ الشَّخْصَيْنِ وَاجِدُ جُح
9. لَا يَحْسُنُ الْحَدْفُ لَهُ لَكِنْ يَصِحُّ

(1) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

680 . وَمُسْلِمٌ عَنْهُ كُنِيَ
وَالْحَدْفُ حَيْثُ وَثِقَا
فَهُوَ أَخْفُ

681 . وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ
رَأَوْ قَطَعَهُ
أَجْزُ بِلَا مَيْزٍ يَخْلَطُ
جَمَعَهُ

682 . مَعَ الْبَيَانِ كَحَدِيثِ
الْأَفْوَكَ
وَجَرَحُ بَعْضُ مُقْتَضِ
لِلتَّكْرَرِ

683 . وَحَدْفٌ وَاحِدٌ مِنْ
الْإِسْنَادِ
فِي الصُّورَتَيْنِ أَمْنَعُ
لِلإِزْدِيَادِ

آدَابُ الْمُحَدِّثِ

684 . وَصَحَّ النَّبِيُّ فِي
التَّحْدِيثِ
وَأَخْرَصَ عَلَى تَشْرِيكِ
لِلْحَدِيثِ

685 . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَاعْتَسَلَ
وَاسْتَعْمَلَ
طَيِّباً وَتَشْرِيحاً وَزَبْرَ
(1) الْمُعْتَلِي

686 . صَوْتاً (2) عَلَى الْحَدِيثِ
وَاجْلِسْ بِأَدَبٍ
وَهَيْبَةٍ بِصَدْرِ مَجْلِسٍ
وَهَبْ

687 . لَمْ يُخْلِصِ النَّبِيُّ طَالِبُ
فَعُمُ
وَلَا تُحَدِّثْ عَجِلاً (3) أَوْ
إِنْ تَقُمْ

688 . أَوْ فِي الطَّرِيقِ ثُمَّ
حَيْثُ أَحْتِيجُ لَكَ
فِي شَيْءٍ أَرْوِهِ وَابْنُ
خَلَادٍ سَلَكَ

689 . بِأَنَّهُ يَحْسُنُ لِلْخَمْسِينَ
غَاماً وَلَا بَأْسَ
لِأَرْبَعِينَ

690	وَرُدَّ . وَالشَّيْخُ بغيرِ الْبَارِعِ .	حَصَّنَ لَكُمْ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيَّ
691	وَيُنْبَغِي الْأَمْسَاكُ إِذْ (4) يُخْشَى الْهَرَمُ .	وَبِالْثَّمَانِينَ ابْنُ خَلَادٍ جَزَمَ
692	فَإِنْ يَكُنْ تَابَتْ عَقْلٍ لَمْ يُبَلِّ .	كَأَنَسِ وَمَالِكٍ وَمَنْ فَعَلَ
693	وَالْبَعْوِيُّ وَالْهُجَيْمِيُّ وَفِيئَةُ .	كَالطَّبْرِيِّ حَدَّثُوا بَعْدَ الْمَاءِ
69	وَيُنْبَغِي إِمْسَاكُ الْأَعْمَى إِنْ يَخْفُ .4	وَإِنْ مَنْ سَيْلَ (5) بِجُرْءٍ قَدْ عَرَفَ
69	رُجْحَانَ رَأَوْ فِيهِ دَلٌّ فَهُوَ حَقٌّ .5	وَتَرَكَ تَخْدِيثِ بِخَصْرَةِ الْأَحْقِ
69	وَبَعْضُهُمْ كَرِهَ الْأَخْذَ عَنْهُ .6	يَبْلَدٍ وَفِيهِ أَوْلَى مِنْهُ
69	وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَأَقْبِلِ .7	عَلَيْهِمْ (1) وَلِلْحَدِيثِ رَتَلِ
69	وَإِحْمَدٌ وَصَلَّ مَعَهُ سَلَامٌ وَدُعَا .8	فِي بَدْءِ مَجْلِسِ وَخْتَمِهِ مَعَا
69	وَاعْقِدْ لِلْأَمْلَاءِ (2) مَجْلِسًا فَذَاكَ مِنْ .9	أَرْفَعِ الْأَسْمَاعِ وَالْأَخْذِ (3) ثُمَّ إِنَّ
70	تَكْثُرُ (4) جُمُوعٌ فَاتَّخِذْ مُسْتَمْلِيًا .0	مُحْصَلًا ذَا يَفْظَةٍ مُسْتَوِيًا
70	بَعَالَ أَوْ (5) فَقَائِمًا .1 يَتَّبِعُ مَا	يَسْمَعُهُ مُبَلِّغًا أَوْ مُفْهِمًا

70	وَاسْتَحْسِنُوا الْبَدْءَ	70	وَبَعْدَهُ اسْتَنْصَتَ ثُمَّ
.2	بِقَارِي تَلَا	70	بَسْمَلًا
70	فَالْحَمْدُ فَالصَّلَاةُ ثُمَّ	70	يَقُولُ : مَنْ أَوْمَأَ
.3	أَقْبَلَ	70	ذَكَرْتُ وَابْتَهَلُ
70	لَهُ وَصَلَّى وَتَرَضَى	70	وَالشَّيْخُ تَرَجَمَ
.4	رَافِعًا	70	الشُّيُوخَ وَدَعَا
70	وَذَكَرُ مَعْرُوفٍ بِشَيْءٍ	70	كَغُنْدَرٍ أَوْ وَصَفِ نَقْصِ
.5	مِنْ لِقَبِ	70	أَوْ نَسَبِ
70	لَأُمَّه فَجَائِزُ مَا لَمْ	70	يَكْرَهُهُ كَابْنِ عَلِيٍّ
.6	يَكُنْ	70	فَصْنُ
70	وَارَوْ فِي الْإِمْلَاءِ (6)	70	أَوْلَاهُمْ (7) وَانْتَقِهْ
.7	عَنْ شُّيُوخِ قَدَّمَ	70	وَأَفْهَمِ
70	مَا فِيهِ مِنْ (1) فَائِدَةٍ	70	عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَوْقَ
.8	وَلَا تَرُدْ	70	مَنْنٍ وَاعْتَمِدْ
70	عَالِي إِسْنَادٍ (2) قَصِيرَ	70	وَاجْتَنِبِ الْمُشْكِلا
.9	مَنْنٍ	70	خَوْفَ الْفَنَنِ
71	وَاسْتُحْسِنَ الْإِنْشَادُ (3)	70	بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ
.0	فِي الْوَاخِرِ	70	النَّوَادِرِ
71	وَإِنْ يُخْرَجَ لِلرُّوَاةِ	70	مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ فَهَوَ
.1	مُتَّقِنٌ	70	حَسَنٌ
71	وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ	70	غَنَى عَنِ الْعَرْضِ لِزَيْغِ
.2	يَكْمُلُ	70	يَحْصُلُ

71	وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ فِي	طَالِبِ الْحَدِيثِ ⁽⁴⁾
3.	طَلَبِكَ	وَجِدَّ وَابْتَدَأْ بِعَوَالِي مِضْرَكَ
71	وَمَا يُهْمُ ثُمَّ شُدَّ	لِغَيْرِهِ وَلَا تَسَاهَلْ
4.	الرَّحْلَا	حَمَلًا
71	وَأَعْمَلْ بِمَا تَسْمَعُ فِي	وَالشَّيْخِ بَجَلِهِ وَلَا
5.	الْقَضَائِلِ	تَتَاقَلِ
71	عَلَيْهِ تَطْوِيلًا بِحَيْثُ	وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكْبُرُ
6.	يَضْجُرُ	
71	أَوْ الْحَيَا ⁽⁵⁾ عَنِ طَلَبِ	كُتِمَ السَّمَاعُ فَهُوَ لَوْمٌ
7.	وَاجْتِنِبِ	وَاجْتَنِبِ
71	مَا تَسْتَفِيدُ عَالِيًا	لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ صِيتًا

- (2) في مطبوعة ع : ((يسند)) مصحف .
(1) في (ج) : ((و ذر)) .
(2) في (ج) والنفائس : ((صوتاً)) .
(3) في ف و ع : ((عاجلاً)) .
(4) في ف و ع : ((إن)) .
(5) بكسر السين وتسهيل الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(1) في فتح المغيث وفتح الباقي : ((بكسر الميم)) .
(2) بالقصر هنا ؛ لضرورة الوزن .
(3) بدرجة همزة (الإسماع) و (الأخذ) على التوالي ؛ لضرورة الوزن .
(4) في (أ) : ((يكثر)) .
(5) بدرجة همزة (أو) ؛ لضرورة الوزن .
(6) بدرجة الهمزة الأولى ، وقصر الثانية ؛ لضرورة الوزن .
(7) في (ج) : ((أعلاهم)) ، ويجب في كلتا الحالتين إشباع حركة الميم ؛ لضرورة الوزن .
(1) في ف : ((في)) .
(2) في (ب) و (ج) : ((الإسناد)) .
(3) في (ج) : ((الإسناد)) .
(4) في نسخة ص : ((أدب)) وأشار القاضي زكريا الأنصاري في شرحه 2 / 223 إلى نحو ذلك .
(5) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

عَاطِلَا	8. وَنَازِلَا
ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَقَشَّشْ	71. وَمَنْ يَقُلْ إِذَا كَتَبْتَ
	9. فَمَشَّشْ
سَمَاعَهُ لَا تَنْتَخِبْهُ تَنْدَمْ	72. فَلَيْسَ مِنْ ذَا وَالْكِتَابَ
	0. تَمَّمْ
لِعَارِفٍ أَجَادَ فِي	72. وَإِنْ يَضِيقُ حَالُ عَن
اِنْتِخَابِهِ	1. اسْتِيعَابِهِ
كَانَ مِنَ الْخُفَاطِ مَنْ	72. أَوْ قَصَرَ اسْتَعَانَ دَا
لَهُ يُعَدُّ	2. حِفْظٍ فَقَدْ
أَوْ هَمَزَتَيْنِ أَوْ بِصَادٍ أَوْ	72. وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ
طَا	3. إِمَّا خَطَا
وَكُتِبَهُ مِنْ دُونَ فَهَمَّ	72. وَلَا تَكُنْ مُفْتَصِرًا أَنْ
نَفَعَا	4. تَسْمَعَا
كَابِنِ الصَّلَاحِ أَوْ كَذَا	72. وَإِقْرَأْ كِتَابًا فِي عُلُومِ
الْمُخْتَصَرِ	5. الْأَثَرِ
وَالْبَيْهَقِيِّ صَبْطًا	72. وَبِالصَّحِيحَيْنِ ابْدَأْ أَنْ تُمَّ
وَفَهَمًا ثُمَّ تَنْ	6. السَّنَنِ
أَحْمَدَ وَالْمَوْطَأَ	72. بِمَا افْتَضَلَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ
الْمُمَهَّدِ	7. مُسْنَدِ
وَالدَّارِ قُطَيْبِي	72. وَعِلَلٍ ، وَخَيْرُهَا
وَالتَّوَارِيخُ عَدَا	8. لِأَحْمَدَا
وَالجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ	72. مِنْ خَيْرِهَا الْكَبِيرُ
لِلرَّازِي	9. لِلجَعْفِيِّ
وَالأَكْمَلُ الْإِكْمَالُ	73. وَكُتِبَ الْمُؤْتَلَفُ
لِلأَمِيرِ	0. الْمَشْهُورُ

- 73 1. **وَاحْفَظْهُ بِالتَّدرِجِ ثُمَّ ذَاكِرٍ**
بِهِ وَالإِتْقَانَ (17) أَصْحَبْنَ وَبَادِرٍ
- 73 2. **إِذَا تَاهَلَّتْ إِلَى التَّأْلِيفِ**
تَمَهَّرَ وَتُذَكَّرُ وَهُوَ (18) فِي التَّصْنِيفِ
- 73 3. **طَرِيقَتَانِ جَمَعَهُ أَبْوَابًا**
أَوْ مُسْتَدًّا تُفْرِدُهُ صِحَابًا
- 73 4. **وَجَمَعَهُ مُعَلَّلًا كَمَا فَعَلُ**
يَعْفُوبُ أَعْلَى (19) رُتَبَةً وَمَا كَمَلُ
- 73 5. **وَجَمَعُوا أَبْوَابًا أَوْ شِيوْحًا أَوْ (20)**
تَرَاجُمًا أَوْ طَرُقًا وَقَدْ رَأَوْا
- 73 6. **كِرَاهَةَ الجَمْعِ لِذِي تَفْصِيرٍ**
كَذَلِكَ الإِخْرَاجُ (5) بِإِلَّا تَحْرِيرِ

العَالِي وَالنَّازِلُ

737. **وَطَلَبُ العُلُوِّ سُنَّةٌ وَقَدْ فَضَّلَ بَعْضُ النُّزُولِ وَهُوَ رَدٌّ**
738. **وَقِسْمُوهُ خَمْسَةٌ قَالُوا وَلُ**
قُرْبٌ مِنَ الرِّسُولِ وَهُوَ الأَفْضَلُ
739. **إِنْ صَحَّ الإسْنَادُ (1) وَقِسْمُ القُرْبِ**
إِلَى إِمَامٍ وَعُلُوٌّ نِسْبِي
740. **بِنِسْبَةِ لِلْكَتَبِ السُّنَّةِ إِذْ**
يُنزَلُ مَثَرٌ مِنْ طَرِيقِهَا أُخِذَ

(17) بدرج همزة (الإِتْقَان) لضرورة الوزن .

(18) في (أ) : ((وهي)) .

(19) في (ب) و (ج) : ((أعلا)) .

(20) بدرج همزتي (أو) في هذا الشطر ؛ لضرورة الوزن .

(5) بدرج همزة (الإِخْرَاج) ؛ لضرورة الوزن .

(1) بدرج همزة (الإسناد) ؛ لضرورة الوزن .

741	فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخِهِ قَدْ وَاقَعَهُ	مَعَ عَلُوِّ فَهُوَ (2) الْمُوَافَقَهُ
742	أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ قَالِبَدَلُ	وَإِنْ يَكُنْ سَاوَاهُ عَدًّا قَدْ حَصَلَ
743	فَهُوَ الْمُسَاوَاهُ وَحَيْثُ (3) رَاجَحَهُ	الْأَصْلُ بِالْوَاحِدِ قَالْمُصَافِحَهُ
744	ثُمَّ عَلُوُّ قَدَمِ الْوَقَاةِ	أَمَّا الْعُلُوُّ لَا مَعَ الْتِقَاتِ (4)
745	لَاخِرَ فَقِيلَ لِلْخَمْسِينَ	أَوِ الثَّلَاثِينَ مَضَتْ سِنِينَا
746	ثُمَّ عَلُوُّ قَدَمِ السَّمَاعِ	وَصَيْدَهُ النَّزُولُ كَالْأَنْوَاعِ
747	وَحَيْثُ دُمَّ فَهُوَ مَا لَمْ يُجْبَرْ	وَالصَّحَّةُ الْعُلُوُّ عِنْدَ النَّظَرِ
الْعَرِيبُ ، وَالْعَزِيزُ ، وَالْمَشْهُورُ		
748	وَمَا بِهِ مُطْلَقًا الرَّوِي أَنْفَرَدُ	فَهُوَ الْعَرِيبُ وَابْنُ مَنْدَةَ (5) فَحَدُّ
749	بِالْإِنْفِرَادِ عَنِ إِمَامٍ يُجْمَعُ	حَدِيثُهُ فَإِنْ عَلَيْهِ يُتَّبَعُ
750	مِنْ وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ قَالْعَزِيزُ أَوْ	فَوْقَ فَمَشْهُورٌ وَكُلُّ قَدْ رَأَوْا

(2) كان حق الهاء هنا أن تسكن، لكنها حركت ؛ لضرورة الوزن .

(3) في النفاثس : ((فحيث)) .

(4) في النفاثس : ((مع الثقات)) .

(5) يصح الوزن بالمنع من الصرف وإن كان صحيحاً عند صرفه إلا أن هذا لا يُعَدُّ اضطراراً كما ذهب إليه صاحب فتح المغيث 3 / 30 إذ هو موزون على أصله فلا ضرورة للإعراض عنه .

751	مِنْهُ الصَّحِيحُ وَالضَّعِيفَ ثُمَّ قَدْ	يَعْرَبُ ⁽¹⁾ مُطْلَقاً أَوْ إِسْنَاداً ⁽²⁾ فَقَدْ ⁽³⁾
752	كَذَلِكَ الْمَشْهُورُ أَيْضاً قَسَمُوا	لِشُّهُرِهِ مُطْلَقَةً ك ((الْمُسْلِمُ
753	مَنْ سَلِمَ الْحَدِيثَ ((وَالْمَقْصُورَ	عَلَى الْمُحَدِّثِينَ مِنْ مَشْهُورٍ
754	((قُنُوتُهُ بَعْدَ الرَّكُوعِ شَهراً))	وَمِنْهُ دُو تَوَاتُرِ مُسْتَفْرَا
755	فِي طَبَقَاتِهِ كَمَثَلِ ((مَنْ كَذَبَ))	فَقَوْقَ سِتِّينَ رَوَاهُ وَالْعَجَبُ
756	بِأَنَّ مِنْ رُؤَايِهِ لِلْعَشْرَةِ	وَخُصَّ بِالْأَمْرَيْنِ فِيمَا ذَكَرَهُ
757	الشَّيْخُ عَنِ بَعْضِهِمْ ، قُلْتُ: بَلَى	((مَسِخُ الْخِطَابِ)) وَأَبْنُ مَنْدَةَ ⁽⁴⁾ إِلَى
758	عَشْرَتِهِمْ ((رَفَعَ الْيَدَيْنِ)) نَسَبَا	وَنَبَّهُوا عَنْ مَائَةٍ ((مَنْ كَذَبَا))
75	وَالنَّصْرُ أَوْ مَعْمَرُ ⁽⁵⁾ خَلْفُ	عَرَبِيٌّ أَلْفَاظِ الْأَحَادِيثِ مَنْ صَنَّفَ الْعَرَبِيَّ فِيمَا نَقَلُوا

(1) ورد في نسخة (ب) من متن الألفية تعليقة نصّها : ((بالضم
الراء - كذا - سواء كان ماضيه بالضم أو الفتح ، والغريب الغامض
من الكلام)) وذيّلها بقوله : ((بقاعي)) .

قلنا : انظر : لسان العرب 1 / 429 ، وتاج العروس 3 / 456
(غرب) .

(2) بإدراج همزة (إسناداً) ؛ لضرورة الوزن .

(3) في (ب) : ((فقط)) .

(4) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(5) بمنعه من الصرف ؛ لضرورة الوزن .

أَوَّلُ

- 760 ثَمَّ تَلَى أَبُو عُبَيْدٍ
وَأَفْتَقَى .
الْقُتَيْبِيُّ ثُمَّ حَمْدُ
صَنَعًا
- 761 فَأَعْنِ بِهِ وَلَا تَخْضُ
بِالظَّنِّ (1) .
وَلَا تُغْلَدُ غَيْرَ أَهْلِ
الْعَنِّ
- 762 وَخَيْرُ مَا فَسَّرْتَهُ
بِالْوَارِدِ .
كَالِدَخِ بِالذَّخَانِ لِابْنِ
صَائِدٍ (2)
- 763 كَذَاكَ عِنْدَ
التِّرْمِذِيِّ، وَالْحَاكِمِ .
فَسَّرَهُ الْجَمَاعَ وَهُوَ
وَاهِمٌ

المُسَلَّسُ

- 76 مُسَلَّسُ الْحَدِيثِ مَا
تَوَارَدَا .4
فِيهِ الرَّوَاةُ وَاحِدًا
فَوَاحِدًا
- 76 خَالًا لَهُمْ (3) أَوْ وَصْفًا
.5 أَوْ (4) وَصْفَ (5) سَدِّ
- 76 وَقَسَمُهُ إِلَى ثَمَانِ مِثْلُ
.6 وَقَلَّمَا يَسْلَمُ صَعْفًا
يَحْصُلُ
- 76 وَمِنْهُ دُوْنُ نَفْصٍ يَقَطَعُ
.7 السَّلْسِلَةَ
كَأَوَّلِيَّةٍ وَبَعْضُ وَصَلُهُ

النَّاسِخُ ، وَالْمَنْسُوخُ

- 76 وَالنَّاسِخُ رَفْعُ الشَّارِعِ
.8 السَّابِقِ مِنْ
أَحْكَامِهِ يَلَاجِقُ وَهُوَ
قَمِنْ (6)
- 76 أَنْ يُعْتَنَى بِهِ وَكَانَ
ذَا عِلْمِهِ ثُمَّ يَنْصُ

(1) في (أ) : ((ولا تخص)) .
(2) في (ب) : ((لابن مالك)) ، وهو خطأ .
(3) في مطبوعة ع : ((لم)) وهو تحريف .
(4) بدرج همزة (أو) : لضرورة الوزن .
(5) في مطبوعة ف : ((صف)) وهو محرف .
(6) قَمِنْ : أي جدير . انظر : الصحاح 6 / 2184 .

الشَّارِع	9. الشَّافِعِي
أَجْمَعَ تَرْكَأَ بَانَ نَسَخُ وَرَأَوْا (7)	77 أَوْ صَاحِبٍ أَوْ عُرْفَ 0. التَّارِيخُ أَوْ
كَالْقَتْلِ فِي رَابِعَةٍ بِشْرِيهِ	77 دَلَالَةَ الْإِجْمَاعِ لَا 1. النَّسَخَ بِهِ
التَّصْحِيفُ	
فِيَمَا لَهُ بَعْضُ الرَّوَاةِ صَحْفًا	77 وَالْعَسْكَرِيُّ 2. وَالذَّارِ فُطَيْنِيُّ صَنَفًا
((شَيْئًا)) ، أَوْ الْإِسْنَادِ كَابْنِ النَّدَّرِ	77 فِي الْمَثْنِ 3. كَالصُّوْلِيِّ ((سِتًّا)) غَيْرِ
((بُدْرًا)) بِالْبَاءِ وَنَقَطِ دَالًا	77 صَحَّفَ فِيهِ 4. الطَّبْرِيُّ قَالَا:
كَقَوْلِهِ: ((اِحْتَجَمَ)) مَكَانَ ((اِحْتَجَرَا))	77 وَأَطْلَقُوا 5. التَّصْحِيفَ فِيَمَا ظَهَرَ
بِأَحْوَالِ (1) تَصْحِيفِ سَمِعَ لِقَبُورًا	77 وَوَأَصِلُ بِعَاصِمِ 6. وَالْأَحْدَبُ
ظَنَّ الْقَيْبِلَ (2) بِحَدِيثِ ((الْعَنْزَةَ))	77 وَصَحَّفَ الْمَعْنَى 7. إِمَامُ عَنْزَةَ
فَقَالَ : شَاءُ خَابَ فِي ظَنُونِهِ	77 وَبَعْضُهُمْ ظَنَّ 8. سَكُونًا نَوْنَهُ

مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ

(7) فِي (أ) : ((وَرَوَا)) .

(1) بِالصَّرْفِ ؛ لِحُضُورِ الْوِزْنِ .
(2) مَرخَمُ الْقَبِيلَةِ . فَتَحِ الْبَاقِي 2 / 300 .

77	وَالْمَتْنُ إِنْ نَافَاهُ مَتْنٌ آخَرُ	9.
78	وَأَمْكَنَ الْجَمْعُ فَلَا تَنَافُرُ	
78	كَمَتْنٍ ((لَا يُورِدُ)) مَعَ ((لَا عَدْوَى))	0.
78	فَالنَّفْيُ (3) لِيَلْتَبِعِ وَفِرَّ عَدْوَا (4)	
78	أُولَا (5) فَإِنْ نَسَخَ بَدَا فَاعْمَلْ بِهِ	1.
	أَوْ لَا فَرَجِحْ وَاعْمَلَنْ بِالْأَشْبَهِ	

خَفِيُّ الْإِزْسَالِ ، وَالْمَرِيدُ فِي الْإِسْتَادِ

782	وَعَيْدَمُ السَّمَاعِ وَاللَّقَاءِ	.
	يَبْدُو بِهِ الْإِزْسَالُ دُو الْحَفَاءِ	
783	كَذَا زِيَادَةُ اسْمٍ رَاو فِي السَّنَدِ	.
	إِنْ كَانَ حَذْفُهُ يَعْنُ فِيهِ وَرَدُ	
784	وَإِنْ يَتَّخِذُ آتَى فَالْحُكْمُ لَهَا	.
	مَعَ اِحْتِمَالِ كَوْنِهِ قَدْ حَمَلْنَاهُ	
785	عَنْ كُلِّ الْإِلَّا (1) حَيْثُ مَا زِيدَ وَقَعُ	.
	وَهُمَا وَفِي دَيْنِ الْخَطِيبِ قَدْ جَمَعُ	

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

(3) في (أ) : ((النفي)) .

(4) في (أ) و (ج) : ((عدوى)) .

(5) أي : وإن لم يمكن الجمع بينهما (فإن نسخ بدا) أي : ظهر
(فاعمل به) (أولا) أي : أو لم يبد نسخ (فرجح) أحد المتنين
بوجه من وجوه الترجيحات المتعلقة بالمتن أو بإسناده (واعملن)
بعد النظر في المرجحات (بالأشبه) أي : بالأرجح منها . انظر :
فتح الباقي 2 / 303 .

(1) بدرج همزة (إلا) ؛ لضرورة الوزن .

78 رَأَى النَّبِيَّ مُسْلِمًا وَقِيلَ : إِنْ طَالَتْ وَلَمْ
.6 ذُو صُحْبَةٍ يُتَّبَعَتْ

78 وَقِيلَ : مَنْ أَقَامَ مَعَهُ (3) وَدَا لَابِنِ
.7 عَامًا أَوْ غَرًّا (2) الْمُسَيَّبِ غَرًّا (4)

78 وَتُعْرَفُ الصُّحْبَةُ تَوَاتُرًا أَوْ قَوْلِ صَاحِبِ
.8 بِأَشْتِهَارِهِ أَوْ (5)

78 قَدْ ادَّعَاهَا وَهُوَ وَهُمْ عُذُولٌ قِيلَ : لَا
.9 عَزْدٌ قَبْلًا

79 فِي فِتْنَةٍ ، أَنَسٌ ، وَابْنُ (6) عُمَرَ ،
.0 وَالْمُكْتَبُونَ سِتَّةً وَالصُّدَيْقَةُ

79 الْبَحْرُ ، جَابِرُ أَبُو أَكْثَرُهُمْ وَالْبَحْرُ فِي
.1 هُرَيْرَةَ الْحَقِيقَةَ

79 أَكْثَرُ قَتَوَى وَهُوَ وَابْنُ الرَّبِيرِ وَابْنُ
.2 وَابْنُ (1) عُمَرَ (2) عَمِرٍ وَابْنُ (3) جَرِي

79 عَلَيْهِمْ (4) بِالشُّهْرَةِ لَيْسَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَلَا

- (2) في (أ) و (ب) و (ج) و (الفائس) و (فتح المغيث) :
((وغزا)) والوزن صحيح بالروايتين .
(3) بسكون العين لضرورة الوزن العروضي .
(4) في (أ) : ((عزى)) ، وهو خطأ ، وصوابه ما أُثبت .
(5) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(6) في (أ) و (ب) و (ج) (ابن) من غير واو ، وفي (الفائس)
((فتح المغيث)) : (وابن) بالواو العاطفة ، والوزن صحيح
بالروايتين ، والأسلم إثبات الواو للإشعار بالمغايرة ، على صحة
حذفها هنا ، والله أعلم .
(1) في (ب) : ((ابن)) بإسقاط الواو ، وهو خطأ ، وإن صحَّ وزناً
بهمزة القطع ، والصواب ما ورد في (أ) و (ج) و (الفائس) و
(فتح المغيث) : (وابن) بلا همزة .
(2) بالإطلاق في (عمر) ؛ لتصريح بشطري البيت .
(3) في (ج) : ((جرا)) ، وهو خطأ .
(4) بإشباع الضمة على الميم ؛ لضرورة الوزن .

3.	العَبَادِلَةُ	مَنْ شَاكَلَهُ
79	وَهُوَ وَزَيْدٌ ⁽⁵⁾ وَابْنُ	فِي الْفِقْهِ أَتْبَاعُ
4.	عَبَّاسٍ لَهُمْ	يَرُونَ قَوْلَهُمْ
79	وَقَالَ مَشْرُوقٌ:	سِتَّةَ أَصْحَابٍ كِبَارٍ تُبَلَا
5.	انْتَهَى الْعِلْمُ ⁽⁶⁾ إِلَى	
79	زَيْدِ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَعَ	عُمَرَ ، عَبْدِ اللَّهِ مَعَ ⁽⁸⁾
6.	أَبِي ⁽⁷⁾	عَلِيٍّ
79	ثُمَّ انْتَهَى لِذَيْنِ	الأَشْعَرِيِّ عَنِ أَبِي
7.	وَالْبَعْضُ جَعَلَ	الدَّرْدَا ⁽⁹⁾ بَدَل
79	وَالْعَدُّ لَا يَخْضُرُهُمْ	سَبْعُونَ أَلْفًا بَتُّوكِ
8.	فَقَدْ ظَهَرَ	وَخَصَرَ ⁽¹⁰⁾
799	الْحَجَّ أَرْبَعُونَ أَلْفًا	عَنْ دَيْنِ مَعَ ⁽¹⁾
.	وَقَبِيضُ	أَرْبَعِ ⁽²⁾ آلَافٍ تَبِيضُ
800	وَهُمْ طَبَقُ	إِنْ

(5) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) ، و (النفاثس) ، ونسخ الشرح ، وهو صحيح بخلاف ما ورد في (فتح المغيث) : (وهو ابن زيد) وهذا خطأ بَيِّنٌ إذ المقصود : زيد بن ثابت كما صرح الناظم في شرحه .

(6) في (ب) : (العلم به إلى) ويختلُّ الوزن بهذه الزيادة .

(7) العين ساكنة لضرورة الوزن .

(8) كذلك .

(9) بقصر الممدود لضرورة الوزن .

(10) في جميع النسخ : (وحضر) بالصاد لا بالصاد ، وهو الصحيح ،













































وفي ف و ع : (وحصر) بالصاد المهملة .

(1) بأسكان العين لضرورة الوزن .

(2) القياس : (أربعة) ، وقد أسقطت الهاء لضرورة الوزن .

(3) في جميع النسخ وفي النفاثس وفتح المغيث : (تزيد) بالتاء ،


وفي ف و ع : (يزيد) بالياء .

	(١)					
						
						
						
						
						
						
						

(4) في النفائس : ((العثمان)) ، وهو خطأ .
(5) بالقصر لضرورة الوزن ، وجاء في (فتح المغيث) بتحقيق الهمز ، ولا يصح الوزن به
(6) بدرج الهمزة ووصلها لضرورة الوزن .

(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)
(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)	(ب)

- (7) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .
(8) كذلك .
(9) بصرف (مكة) وهي ممنوعة من الصرف ؛ لضرورة الوزن .
(1) بدرج ووصل (الآخر) لضرورة الوزن .
(2) في (أ) و (ب) : ((إلا)) .
(3) بدرج همزة (أو) ؛ لضرورة الوزن .
(4) الأصل : (ابن جزء) أبدلت الهمزة ياءً وأشبع لضرورة الوزن والتصريح .
(5) بصرف (برقة) وهي ممنوعة من الصرف ؛ للتصريح بين شطري البيت .



(6) بصرف (إفريقية) لضرورة الوزن .

(7) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(8) في (أ) و (ج) والنفائس وفتح المغيث : (والتابع) ، والوزن

صحيح بالروايتين وفي (ب) : والسابع ، وهو خطأ .

(1) بدرج همزة (أهل) لضرورة الوزن .

(2) في النفائس : (النساء) .

82	وَفِي الْكِبَارِ	خَارِجَةُ الْقَاسِمِ ثُمَّ
.4	الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ	عُرْوَةَ
82	ثُمَّ سُلَيْمَانَ عُبَيْدُ	سَعِيدُ وَالسَّابِعُ دُو
.5	اللَّهُ	اشْتَبَاهَ
82	إِمَّا أَبُو سَلَمَةَ (4) أَوْ	أَوْ فَأَبُو بَكْرٍ خِلَافُ
.6	سَالِمٌ	فَقَائِمٌ
82	وَالْمُذْرُكُونَ (5)	مُخَضَّرِمِينَ كَسُوَيْدٍ
.7	جَاهِلِيَّةً فَسَمٌ	فِي أُمَّمٌ
82	وَقَدْ يُعَدُّ فِي	فِي تَابِعِيهِمْ إِذْ يَكُونُ
.8	الطَّبَاقِ التَّابِعِ (6)	الشَّابِقِ
82	الْحَمَلِ عَنْهُمْ كَأَبِي	وَالْعَكْسُ جَاءَ وَهُوَ
.9	الزَّنَادِ	دُو فَسَادِ
83	وَقَدْ يُعَدُّ تَابِعِيًّا	كَابَتِي (7) مُقَرَّنِ
.0	صَاحِبٌ	وَمَنْ (8) يُقَارِبُ
83	وَقَدْ رَوَى الْكَبِيرُ	طَبَقَةٌ وَسَيِّئًا أَوْ (2)
.1	عَنْ ذِي الصُّغْرِ	فِي الْقَدْرِ
83	أَوْ فِيهِمَا وَمِنْهُ أَخَذُ	عَنْ تَابِعٍ كَعِدَّةٍ عَنْ
.2	الصَّحْبِ	كَغُصْبِ

(3) بالقصر لضرورة الوزن والتصريح .

(3) بالصرف لضرورة الوزن .

(4) تصحف في مطبوعة ف إلى : ((المذركون)) بالذال المعجمة .

(5) في (ب) : السابغ ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتت .

(6) في ع و ف : ((كابن)) ، وما أثبتناه من جميع النسخ .

(7) في ع و ف : ((ما)) ، وما أثبتناه من جميع النسخ الخطية .

(1) من ن و ص فقط .

(2) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

رَوَايَةُ الْأَقْرَانِ

833 وَالْقَرْنَا (3) مَنِ .
وَقِسْمِينَ اغْدُرِ اسْتَوْوَا فِي السَّنِدِ

834 مُدَبَّجًا (4) وَهُوَ إِذَا .
عَنْ آخِرِ (5) وَغَيْرَهُ كُتِلَ أَخَذَ انْفِرَادُ فَذُ



83 وَأَفِرُّوْا الْأَخُوَّةَ .
فَذُو ثَلَاثَةٍ بَنُو حُنَيْفٍ .
بِالتَّضْيِيفِ (6)

83 أَزْبَعَةٌ أَبُوهُمْ .
وَحَمْسَةٌ أَجْلُهُمْ .
السَّنَمَانُ سُفْيَانُ

83 وَسِيَّةٌ نَحْوُ بَنِي .
وَاجْتَمَعُوا ثَلَاثَةً .
سَيِّرِنَا (7) يَرُونَنَا

83 وَسَبْعَةٌ بَنُو مُقَرَّرٍ .
مُهَاجِرُونَ لَيْسَ .
وَهُنَّ فِيهِمْ عَدُّهُمْ

83 وَالْأَخْوَانِ جُمْلَةٌ .
أَخِي ابْنِ مَسْعُودٍ .
كُتِبَتْ هُمَا ذُو صُحْبَةٍ (1)

رَوَايَةُ الْآبَاءِ عَنِ الْآبَاءِ وَعَكْسُهُ

840 وَصَنَعُوا فِيمَا عَنِ .
أَبُ كَعْبَسَ عَنِ ابْنِ أَخَذَ الْقَضَلِ كَدًا

(3) كذا في (أ) و (ج) بالقصر لضرورة الوزن ، وجاء في (ب) بإثبات الهمزة ، وهو خطأ عروضي ، وإن كان الأصل .
(4) في (أ) و (ب) و (ج) : ((مُدَبَّجًا)) وهو الصواب ، وهو كذلك مجود الضبط في نسخ الشرح ، وقد تصحف في ف و ع إلى : ((مديحا)) .

(5) بالصرف لضرورة الوزن .
(6) كذا في (أ) و (ج) ، وجاء في (ب) : بالتضعيف ، وهو خطأ .
(7) في النفايس : ((سيرنا)) وهو خطأ ، وفي ع : ((سيدينا)) خطأ كذلك .

(1) هذا البيت انمذج مع الشرح في الطبعة العلمية .

841 وَإِئْتَلُّ (2) عَنُّ
بَكَرٍ (3) ابْنِهِ (4) وَالتَّيْمِ
ي

842 أَمَّا أَبُو بَكْرٍ عَنُّ
الْحَمَّانُ رَأَى (6) السَّوْدَاءَ (5) عَائِشَةَ فِي الْحَبَّةِ

843 فَإِنَّهُ لِابْنِ أَبِي
عَتِيْقٍ وَعُلُطَ الْوَاصِفُ
بِالصُّنْدِيقِ

844 وَعَكْسُهُ صَنَّفَ فِيهِ
السُّوَائِلِ وَهُوَ مَعَالٍ لِلْحَفِيدِ
النَّاقِلِ

845 وَمِنْ أَهْمِهِ إِذَا مَا
أَبْهَمَ مَا قُسِرَ
أَبُ أَوْ جَدُّ وَذَكَ

846 قُسِمِينَ عَنُّ أَبِي
فَقَطَّ تَحْوِ أَبِي الْعُشْرَا (7) عَنُّ أَبِي
عَنِ النَّبِيِّ

847 وَإِسْمُهُمَا (8) عَلِي
الشَّهْرِ فاعْلَمِ قَهْطًا
بُنُ مَالِكِ بْنِ

848 وَالثَّانِ (1) أَنْ يَزِيدَ (2)
فِيهِ بَعْدَهُ كَبْهَرًا
أَوْ جَدُّ عَمْرُو


849 وَالْأَكْثَرُ اخْتَجُّوا
بِعَمْرُو حَمَلًا لَهُ
عَلَى الْجَدِّ الْكَبِيرِ
الْأَعْلَى

850 وَيَسْلَسَلُ الْآبَا (4)
التَّيْمِي فَعَدُّ عَنُّ
تِسْعَةَ قُلْتُ :
وَفَوْقَ ذَا وَرَدُّ

السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ
851 وَصَنَّفُوا فِي سَابِقٍ
وَاللَّاحِقِ وَهُوَ اشْتِرَاكُ
رَاوِيَيْنِ سَابِقٍ

(2)) بغير تنوين لضرورة الوزن .
(3)) بغير تنوين لضرورة الوزن .
(4)) فِي (ب) : ((ابنيه)) وهو خطأ .
(5)) بالصرف هنا لضرورة الوزن .

كَابُنِ دُوَيْدِ رَوِيَا عَنْ
مَالِكِ



852

.

أَخْرَجَ كَالْجُعْفِيِّ
وَالْخَفَافِ

853 سَبْعَ (5) ثَلَاثُونَ
وَقَرْنِ وَافِي

.

85
.4
مَنْ لَمْ يَزَوْ عَنَّهُ
الْأَرَاوِ (6) وَاجِدُ
مَنْ عَنَّهُ رَاوٍ وَاجِدٌ لَّا
ثَانٍ

85
.5
كَعَامِرِ بْنِ شَهْرِ
أَوْ (7) كَوْهَبِ
هُوَ ابْنُ خَنْبَشٍ وَعَنَّهُ
الشَّعْبِيُّ

85
.6
وَعُلْطَ الْحَاكِمِ
حَيْثُ زَعَمَا
بَأَنَّ هَذَا النَّوْعَ لَيْسَ
فِيهِمَا

85
.7
فَفِي الصَّحِيحِ
أَخْرَجَا (8) لِلْمُسَيَّبَا
وَأَخْرَجَ الْجُعْفِيُّ
لِابْنِ تَعْلِبَا

85
.8
وَاعْنِ بَأَنَّ تَعْرِفَ مَا
يَلْتَبِسُ
مِنْ خَلَّةٍ (1) يُعْنَى
بِهَا الْمُدْلَسُ

85
.9
مِنْ نَعْتِ رَاوٍ يُنْعَوُ
نَحْوَ مَا
فُعِلَ فِي الْكَلْبِيِّ (2)
حَتَّى أَبْهَمَا

86
.0
مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ
الْعَلَّامَةُ
سَمَاهُ حَمَادًا أَبُو
أَسَامَةَ (3)

86
.1
وَبِأَبِي النَّضْرِ بْنِ
إِسْحَاقَ ذَكَرَ
وَبِأَبِي سَعِيدِ
الْعَوْفِيِّ (4) شَهْرُ

86
.2
وَاعْنِ بِالْأَفْرَادِ
سُمَا (5) أَوْ لَقَبَا
أَوْ كُنْيَةً نَحْوَ لُبَيْ بْنِ
لَبَا (6)

86
.3
أَوْ مِنْدَلِ عَمْرُو
وَكَسْرًا (7) نَصُّوا
فِي الْمِيمِ أَوْ أَبِي
مُعَيْدٍ (8) حَفْصُ

86
.4
وَاعْنِ بِالْأَسْمَاءِ (1) وَالْكُنَى
الْأَسْمَاءُ وَالْكُنَى
الشَّيْخُ دَا لِيَسْعِ (2) أَوْ (3)

- عَشْرَ قَسَمٍ
تَحُوْ أَبِي بِلَالٍ أَوْ (4) قَدْ
زَادَا
- أَبَا مُحَمَّدٍ بِخُلْفٍ
فَافْطِنِ (5)
- تَحُوْ أَبِي شَيْبَةَ وَهُوَ
الْحُدْرِي (10)
- تَحُوْ أَبِي الشَّيْخِ أَبِي
مُحَمَّدٍ
- وَخَالِدٌ كُنِّيَ لِلتَّعْدِيدِ
أَسْمَاؤُهُمْ وَعَكْسُهُ
وَفِيهِمَا
- وَعَكْسُهُ أَبُو الصَّحَى
لِمُسْلِمٍ
- وَقَدْ قَسَمَ
86 مَنِ اسْمُهُ كُنِيَتْهُ انْفِرَادًا
.5
- 86 تَحُوْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ حَزْمٍ
.6 قَدْ كُنِي
- 86 وَالثَّانِ (6) مَنْ (7) يُكْنَى
.7 وَلَا اسْمًا (8) تَدْرِي (9)
- 86 ثُمَّ كُنِيَ الْأَلْقَابِ
.8 وَالتَّعْدِيدِ
- 86 وَابْنُ جُرَيْجٍ أَبِي الْوَلِيدِ
.9
- 87 ثُمَّ ذُو الْخُلْفِ كُنِيَ
.0 وَعِلْمًا
- 87 وَعَكْسُهُ وَذُو اشْتِهَارٍ
.1 بِسْمٍ

الألقاب

- 87 وَاعْنِ بِالْأَلْقَابِ (1)
.2 فَرُبَّمَا جُعِلَ
- 87 تَحُو الصَّعِيفِ أَيِ
.3 بِجِسْمِهِ وَمَنْ
- 87 يَجُوزُ مَا يَكْرَهُهُ
.4 الْمُلقَبُ
- 87 وَرُبَّمَا كَانَ لِبَعْضِ
سَبَبُ
- 87 وَصَالِحِ جَزْرَةَ
المُشْتَهَرِ
- 87 كَعُنْدَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ
.5 جَعْفَرٍ

- 87
.6

لَا ابْنَ سَلَامِ الْجَبْرِ (2) وَالْمُعْتَرِ لِي	87 نَحْوُ سَلَامٍ كُلُّهُ فَتَقَلِّ .7	
وَهُوَ الْأَصْحُ (4) فِي أَبِي الْبَيْكَنْدِي	87 أَبَا عَلِيٍّ فَهُوَ خِفُّ الْجَدِّ (3) .8	
وَالْأَشْهُرُ النَّشِيدُ فِيهِ فَاعْلَمْ	87 وَابْنُ أَبِي الْحَقِيقِ .9	
أَوْ زِدْهُ هَاءً فَكَذَا فِيهِ اخْتَلَفَ	88 وَابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ تَاهِضٍ فَخِفُّ .0	
كَذَاكَ جَدُّ السَّيِّدِي وَالنَّسْفِي (5)	88 قُلْتُ : وَلِلْجَبْرِ ابْنِ أَخْتِ خَفِّ .1	
		88 .2
وَأَفْتَحُ فِي الْأَنْصَارِ (1) بِرَا (2) حَرَامُ		883 .
فِي كُوفَةَ (4) وَالسَّيْنِ وَالْيَا (5) غَلْبَا	88 فِي الشَّامِ عَنَسِي يُنُونِ ، وَبِنَا (3) .4	
أَبَا عَبِيدَةَ بَعَثِ وَالكُنَى (7)	88 فِي بَصْرَةَ (6) وَمَا لَهُمْ مَنْ أَكْتَنَى .5	
إِلَّا ابْنُ ذَكْوَانَ (9) وَعِيسَلُ فَجُمَلُ (10)	88 فِي السَّفَرِ (8) بِالْفَتْحِ وَمَا لَهُمْ عَسَلُ .6	
وَعَيْرُهُ فَالْتُونُ (11) وَالْإِعْجَامُ	887 وَالْعَامِرِيُّ بْنُ عَلِيٍّ عَتَامُ .	
سِوَاهُ صَمًّا وَلَهُمْ (1)	88 وَزَوْجُ مَسْرُوقِ قَمِيرُ	

مُسَوَّرٌ	صَعَّرُوا	8.
وَمَا سِوَى ذَيْنِ (2) فَمِسْوَرٌ حُكِي	ابْنُ يَزِيدَ وَابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ	88 9.
هَارُونَ وَالغَيْرُ بِحِيمِ يَاتِي	وَوَصَّفُوا الحَمَالَ فِي الرُّوَاةِ	89 0.
عَيْسَى وَمُسْلِمًا كَدَا خَبَاطًا	وَوَصَّفُوا خَنَاطًا أَوْ خَبَاطًا (3)	89 1.
يَكْسِرُ لَامَهُ كَأَضْلِهِ لَحْنٌ	وَالسَّلْمِيَّ افْتَحَ فِي الْانْصَارِ (4) وَمَنْ	89 2.
بَشَارًا افْرُدُ (5) أَبَ بُنْدَارِ هُمَا	وَمِنْ هُنَا لِمَالِكٍ وَلَهُمَا	89 3.
وَإِبْنُ سَلَامَةَ (6) وَبِالْيَا (7) قَبْلَ جَم		89 4.
وَإِبْنُ عُبَيْدِ اللّهِ وَابْنُ مِخَجِنِ	وَإِبْنُ سَعِيدِ بُسْرُ (8) مِثْلُ المَازِنِيِّ	89 5.
فِي ابْنِ يَسَارٍ وَابْنِ كَعْبٍ وَأَضْمُمِ	وَفِيهِ خُلْفٌ، وَبُشَيْرًا اعْجَمِ	89 6.
وَالنُّونُ فِي (10) أَبِي قَطْنِ (11) نُسَيْرِ	بُسَيْرُ بْنُ عَمْرِو أَوْ (9) أَسَيْرُ	89 7.
وَإِبْنُ حَفِيدِ الْأَشْعَرِيِّ بُرَيْدُ (2)	جَدُّ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ بُرَيْدُ (1)	89 8.
	وَلَهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ	89 9.

- 90 دُو كُنْيَةٍ بِمَعْشَرٍ
وَالْعَالِيَةِ .0
- 90 ابْنُ قُدَامَةَ (3) كَذَاكَ
وَالِدُ .1
- 90 ابْنُ الْعَلَاءِ (4) وَابْنُ
أَبِي سُفْيَانَ .2
- 90 مُحَمَّدَ بْنَ خَازِمٍ لَا
تُهْمَلِ .3
- 90 كَذَا حَرِيرُ (5) الرَّحْبِيِّ
وَكُنْيَتُهُ .4
- 90 حُصَيْنُ (6) اَعْجَمُهُ (7)
أَبُو سَاسَانَا .5
- 90 كَذَاكَ حَبَانُ بْنُ مُنْقِدٍ
وَمَنْ .6
- 90 ابْنُ عَطِيَّةٍ مَعَ ابْنِ
مُوسَى .7
- 90 حُبَيْبًا اَعْجَمُ (9) فِي
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .8
- 90 لِابْنِ الرَّبِيعِ وَرِيَاخَ
اَكْسِرُ بِيَا (1) .9
- 91 وَاصْمُمُ حُكَيْمًا فِي
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ .0
- 91 رَبَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ
وَاصْمُمُ وَاَكْسِرُ .1
- بَرَاءُ أَشْدُدُ وَبِحِيمِ
جَارِيَةٍ
- يَزِيدُ قُلْتُ وَكَذَاكَ
الْأَسْوَدُ
- عَمْرُو ، فَجَدُّ ذَا وَذَا
سَيَانَ
- وَالِدَ رَبِيعِي جِرَاشِ
أَهْمَلِ
- قَدْ عُلِقْتُ وَابْنُ
حُدَيْرٍ عَدَهُ
- وَافْتَحَ أَبَا حَصِينِ
أَي (8) عُثْمَانَا
- وَلَدَهُ ، وَابْنُ هِلَالٍ
وَاَكْسِرُنُ
- وَمَنْ رَمَى سَعْدًا
فَنَالَ بُوسًا
- وَابْنِ عَدِيٍّ وَهُوَ
كُنْيَتُهُ كَانَ
- أَبَا زِيَادٍ بِخِلَافِ حُكَيْيَا
(2)
- كَذَا رُزَيْقُ بْنُ حُكَيْمِ
وَإِنْفَرَدُ
- وَفِي ابْنِ حَيَانَ
سَلِيمُ كَبِيرُ

- 91 **وَإِبْنُ أَبِي سُرَيْجٍ** 2.
أَحْمَدُ إِيْتَسَاً
- 91 **عَمْرُو مَعَ الْقَبِيلَةِ** 3.
ابْنُ سَلَمَةَ
- 91 **وَالِدُ عَامِرِ كَذَا** 4.
السَّلْمَانِيُّ
- 91 **كُلُّهُمْ عَيْدَةٌ مُكَبَّرٌ** 5.
لَكِنْ عَيْدٌ عِنْدَهُمْ
مُصَعَّرٌ
- 91 **وَافْتَحَ عِبَادَةَ أَبَا** 6.
مُحَمَّدٍ
- 91 **وَعَامِرٌ بَجَالَهُ (6) بِنُ** 7.
عَبْدَهُ
- 91 **عُقَيْلُ الْقَبِيلِ وَإِبْنُ** 8.
خَالِدٍ
- 91 **لَهُمْ كَذَا الْأَيْلِيُّ لَا** 9.
الْأَيْلِيُّ
- 92 **بَرَاراً انْسُبُ ابْنِ** 0.
صَبَاحٍ حَسَنٍ
- 92 **بِالْتُّونِ سَالِماً وَعَبْدُ** 1.
الْوَاحِدِ
- 92 **وَالْتُّوزِيُّ (1) مُحَمَّدٌ** 2.
بْنُ الصَّلْتِ
- 92 **فِي اثْنَيْنِ : عَبَّاسٍ** 3.
سَعِيدٍ وَبِحَا (2)
- بَوْلِدِ النُّعْمَانِ وَإِبْنِ**
يُونُسَا
- وَاخْتَرِ بَعْدِ الْخَالِقِ**
بْنِ سَلَمَةَ
- وَإِبْنُ (3) حُمَيْدٍ وَوَلَدُ**
(4) سُفْيَانَ
- وَاضْمُمُ أَبَا قَيْسٍ**
عُبَاداً أَفْرِدِ (5)
- كُلُّ وَبَعْضٌ**
بِالسُّكُونِ قَبْدَهُ
- □□□□ □□□□ □□□□
□□□□ □□□□ □□□□ □□□□
□□□□ □□□□ □□□□ □□□□
- قَالَ: سَوَى شَيْبَانَ**
وَالرَّا (7) فَاجْعَلِ
- وَإِبْنِ هِشَامٍ خَلِفاً ،**
ثُمَّ انْسُبْنِ
- وَمَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ**
تَضَرِيحاً يَرِدُ
- وَفِي الْجَرِيرِيِّ صَمٌّ**
جِيمٍ يَأْتِي
- يَحْيَى بِنِ بَشْرِ**
بِنِ (3) الْحَرِيرِيِّ فُتِحَا

- 92 وَأَنْسُبُ جَرَامِيًّا سِوَى
4. مَنْ أَبَهُمَا
- 92 وَسَعْدُ الْجَارِي فَقَطُ
5. وَفِي (4) النَّسَبِ
- 92 وَلَهُمُ الْمُتَّفِقُ
6. الْمُفْتَرِقُ وَالْمُفْتَرِقُ (5)
- 92 لَكِنْ مُسَمِّيَاتُهُ لِعِدَّةٍ
7. نَحْوِ ابْنِ أَحْمَدَ
الْخَلِيلِ سِتَّةٍ
- 92 وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ
8. وَجَعْفَرُ بْنُ جَعْفَرٍ
- 92 وَلَهُمُ الْجَوْنِيُّ أَبُو
9. عِمْرَانَ نَا
- 93 كَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
10. اللَّهِ
- 93 ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ
1. لَهُمْ
- 93 وَصَالِحٌ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ
2. ابْنُ أَبِي صَالِحٍ
(1) أَتْبَاعُهُمْ
- 93 وَمِنْهُ مَا (2) فِي اسْمٍ
3. فَقَطُ وَيُشْكَلُ
- 93 فَإِنْ يَكُ ابْنُ حَرْبٍ
4. أَوْ (3) عَارِمٌ فَقَدْ
- 93 عَنِ التَّبُودَكِيِّ أَوْ
5. عَفَّانِ
- فَاخْتَلَفُوا وَالْحَارِثِيُّ
لَهُمَا
- هَمْدَانٌ وَهُوَ مُطْلَقًا
قَدَمًا عَلْبٌ
- مَا لَفْظُهُ وَخَطُّهُ مُتَّفِقٌ
- حَمْدَانٌ هُمْ أَرْبَعَةٌ
تَعُدُّهُ
- اِثْنَانِ وَالْآخِرُ مِنْ
بَعْدَانَا
- هُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ دُو
اشْتِبَاهٍ
- ثَلَاثَةٌ قَدْ بَيَّنُّوا مَحَلَّهُمْ

93 وَمِنْهُ مَا فِي نَسَبِ 6. كَالْحَنْفِيِّ
قَبِيلاً⁽⁴⁾ أَوْ مَذْهَباً⁽⁵⁾ أَوْ بِالْيَا⁽⁶⁾ صِفِ

937 وَلَهُمْ قِسْمٌ مِنْ تَلْخِصِ الْمُشَابِهِ
النَّوْعَيْنِ مِرْكَبٌ مُتَّفِقٌ
اللَّفْظَيْنِ

938 فِي الْأَسْمِ لَكِنَّ
أَبَاهُ اخْتَلَفَا أَوْ عَكْسُهُ أَوْ نَحْوُهُ
وَصَصْنَعَا

939 فِيهِ الْخَطِيبُ نَحْوُ
مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَلِيٍّ وَخَنَانَ
الْأَسَدِيِّ⁽⁷⁾

940 وَلَهُمُ الْمُشْتَبَهُ
الْمَقْلُوبُ صَفَّ فِيهِ الْخَافِطُ
الْخَطِيبُ

94 كَابِنِ يَزِيدَ الْأَسْوَدِ 1. الرَّبَّانِي⁽¹⁾
وَكَابِنِ الْأَسْوَدِ⁽²⁾ يَزِيدَ⁽³⁾ اثْنَانِ

94 مَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ
وَنَسَبُوا إِلَى سِوَى الْأَبَاءِ
إِمَّا لَأَمِّ كَتَبِي⁽⁴⁾ غَفْرَاءِ


94 وَجَدَّةِ نَحْوِ ابْنِ
مُنِيَّةٍ ، وَجَدٌ كَابِنِ جُرَيْجٍ
وَجَمَاعَةٍ⁽⁵⁾ وَقَدْ

94 يُنْسَبُ كَالْمِقْدَادِ
بِالْبَنِيِّ فَلَيْسَ لِلْأَسْوَدِ
أَصْلاً يَابِنِ

94 وَنَسَبُوا لِعَارِضٍ
كَالْبَدْرِيِّ⁽⁶⁾ الْمَنْسُوبُونَ إِلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ
نَزَلَ بَدْرًا عُقْبَةُ بْنُ
عَمْرٍو

94 كَذَلِكَ التَّيْمِيِّ
سُلَيْمَانُ نَزَلَ تَيْمَاءً ، وَخَالِدٌ بِحَدَاءِ
جُعِلَ

94 جُلُوسُهُ ، وَمِمْسَمٌ
7. لَمَّا لَزِمَ
مَجْلِسَ عَبْدِ اللَّهِ
مَوْلَاهُ وَسِيمٌ



94 وَمُنْبَهُمُ الرُّوَاةِ مَا
8. لَمْ يُسَمَى (7)

94 وَمَنْ رَقِيَ سَيِّدٌ
9. ذَاكَ الْحَيِّ
رَاقِ أَبِي (1) سَعِيدِ
الْحَدْرِيِّ

95 وَمِنْهُ نَحْوُ ابْنِ
0. فَلَانَ ، عَمِّهِ
عَمَّتِهِ ، رَوْجَتِهِ ، ابْنِ
أُمِّهِ

95 وَوَضَعُوا التَّارِيخَ
1. لَمَّا كَذَبَا
ذُووَهُ حَتَّى بَانَ لَمَّا
حُسِبَا

95 فَاسْتَكْمَلَ (2)
2. النَّبِيُّ وَالصَّدِيقُ
كَذَا عَلِيٍّ وَكَذَا
الْفَارُوقُ

95 ثَلَاثَةَ الْأَعْوَامِ
3. وَالسَّنَيْنَا
وَفِي رَبِيعِ (3) قَدْ
قَصَى يَقِينَا

95 سَنَةً إِحْدَى عَشْرَةَ
4. ، وَقُبَيْضَا
عَامَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ
التَّالِي الرُّضَى (4)

95 وَلِثَلَاثٍ بَعْدَ
5. عِشْرِينَ عُمُرُ
وَخَمْسَةِ بَعْدَ ثَلَاثِينَ
عَدْرُ

95 عَادَ بَعْثَمَانَ ، كَذَاكَ
6. بَعْلِي
فِي الْأَرْبَعِينَ دُو
الشَّقَاءِ الْأَرْلِي

95 وَطَلْحَةُ (5) مَعَ
7. الزُّبَيْرِ جُمَعَا
سَنَةَ سِتِّ وَثَلَاثِينَ
مَعَا

- 95 وَعَامَ خَمْسَةَ
8. وَخَمْسِينَ قَضَى (6)
- 95 سَنَةَ إِخْدَى بَعْدَ
9. خَمْسِينَ وَفِي
- 96 قَضَى ابْنُ عَوْفٍ ،
0. وَالْأَمِينُ سَبْعَةَ
- 96 وَعَاشَ حَسَّانُ كَذَا
1. حَكِيمٌ
- 96 سِتُّونَ فِي الْإِسْلَامِ
2. ثُمَّ حَضَرَتْ
- 96 وَفَوْقَ حَسَّانَ ثَلَاثَةٌ
3. ، كَذَا
- 96 قُلْتُ : حُوَيْطِبُ بْنُ
4. عَبْدِ الْعُزَّى
- 96 هَذَا مِنْ مَعِ حَمَنَ (3)
5. وَأَبْنُ نَوْفَلٍ
- 96 وَفِي الصَّحَابِ سِتَّةٌ
6. قَدْ عَمَّرُوا
- 96 وَقَبِيضَ التَّوْرِيِّ عَامَ
7. إِخْدَى
- 96 وَبَعْدَ فِي تِسْعِ تَلِي
8. سِنِينَ بَعِينًا
- 96 وَمِائَةَ أَبُو حَنِيفَةَ
9. قَضَى
- 97 لِأَرْبَعِ ثُمَّ قَضَى
0. مَأْمُونًا
- سَعْدُ ، وَقَبْلَهُ سَعِيدُ
فَمَضَى
- عَامِ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ
تَفِي
- عَامَ ثَمَانِي (1)
عَشْرَةَ (2) مُحَقَّقَةً
- عِشْرِينَ بَعْدَ مِائَةٍ
تَفِي
- سَنَةَ أَرْبَعِ وَخَمْسِينَ
خَلَّتْ
- عَاشُوا ، وَمَا لِغَيْرِهِمْ
يُعْرَفُ دَا
- مَعَ ابْنِ يَرْبُوعِ سَعِيدِ
يُعْرَفُ
- كُلُّ إِلَى وَصْفِ حَكِيمِ
فَأَحْمَلِ (4)
- كَذَاكَ (5) فِي
الْمُعَمَّرِينَ ذَكَرُوا
- مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ
وَقَرْنِ عُدَا (6)
- وَقَاةُ (7) مَالِكِ ،
وَفِي الْخَمْسِينَ
- وَالشَّافِعِيُّ بَعْدَ
قَرْنَيْنِ مَضَى
- أَحْمَدُ فِي إِخْدَى
وَأَرْبَعِينَ

- 97 **ثُمَّ الْبُخَارِيُّ لَيْلَةً** **سِتِّ وَخَمْسِينَ**
1. الْفَطْرِ لَدَى ⁽¹⁾ **يَخْرُتُنْكَ رَدَى**
- 97 **وَمُسْلِمٌ سَنَةَ إِخْدَى** **مِنْ بَعْدِ قَرْنَيْنِ**
2. فِي رَجَبٍ **وَسِتِّينَ ذَهَبٍ**
- 97 **ثُمَّ لِحَمْسٍ بَعْدَ** **دَاوُدَ ، ثُمَّ التَّرْمِذِيُّ**
3.

- (6) في (ب) : ((في الجنة)) ، وهو خطأ .
(7) هو أبو العُشْرَاء ، قُصِرَ ؛ لضرورة الوزن .
وجاء هذا الشطر في (أ) و (ج) و (فتح المغيث) : العُشْرَاءُ عن أبيه عن النبي ، ولا يستقيم الوزن هكذا . وجاء في (النفايس) : العُشْرَاءُ عن أبيه عن النبي ، ولا يصح الوزن بهذا أيضا . أمَّا في (ب) فقد جاء : العُشْرَاءُ عن أبيه عن النبي - بسكون الشين - ولا يصح الوزن بهذا أيضا ، وإن كان هذا هو الأقرب ؛ إذ الصحيح ما أثبتناه - بالقصر وفتح الشين وحذف الياء - من أبيه .
(8) في (ب) : ((واسمها)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(1) في (أ) : ((والثاني)) ، ولا يصح عروضياً ، وما أثبت من (ب) و (ج) و (فتح المغيث) و (النفايس) .
(2) في (ب) : ((يريد)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(3) بدرج الهمزة من (أو) لضرورة الوزن .
(4) الأصل : الأباء ، وقُصِرَ لضرورة الوزن .
(5) في (فتح المغيث) : ((سبع وثلاثون)) وهو خطأ عَرُوضِي .
(6) سقط من ف و ع .
(7) بوصل همزة (أو) لضرورة الوزن .
(8) في (أ) و (ب) و (ج) : ((أخرج)) ، وفي فتح المغيث والنفايس : ((أخرج)) .
فَمَنْ أفرَد راعِي لفظ : ((الصحيح)) ، وَمَنْ ثَبَّ راعِي المعني في : ((الصحيح)) أي : في الصحيح للبخاري ومسلم ؛ لذلك يصح الوجهان .
(1) في (ب) : ((حُلَّة)) ، وما أثبت من بقية النسخ ، وهو ما صرَّح به المصنف لاحقاً .
(2) في (ب) : أفعال بالكلبي ، والصواب ما أثبت .
(3) في نسخة ق : ((أمانة)) خطأ محض .
(4) بالسكون لضرورة الوزن .
(5) في ف و ع : ((سمي)) خطأ ، وما أثبتناه من جميع نسخ الشرح ، ومن (أ) و (ب) و (ج) و (فتح المغيث) و (النفايس) .
(6) في (ب) : ((لبي)) ، والصواب : ما أثبت .
(7) في ف و ع : ((كسر)) ، والصواب ما أثبت كما في (أ) و (ب) و (ج) و فتح المغيث والنفايس .

سَبْعِينَ أُو	يَعْقُوبُ (2)
97 سَنَةَ تِسْعٍ بَعْدَهَا وَدُو	رَابِعَ (3) قَرْنٍ لثَلَاثِ
4. نَسْنَا	رُفْسَانَا
97 ثُمَّ لِحْمَسٍ وَتَمَائِنَ	الدَّارِ قُطْنِي ، ثُمَّ تَ
5. تَفِي	الْحَاكِمُ فِي

- (8) في ف و ع : ((معين)) خطأ ، وما أثبتناه من جميع نسخ الشرح ومن (أ) و (ب) و (ج) و (فتح المغيث) و (النفاثس) .
- (1) الأصل : ((الأسماء)) دُرِجَتِ الهمزة في البدء ، ثم قصر الاسم لضرورة الوزن .
- (2) في (فتح المغيث) و (النفاثس) : ذا التسع .
- (3) بدرج همزة (أو) ؛ لضرورة الوزن .
- (4) بدرج همزة (أو) لضرورة الوزن .
- (5) في (أ) و (النفاثس) : ((فافطني)) والصواب ما أثبت .
- (6) في (أ) و (ب) و (فتح المغيث) : ((والثاني)) ، ولا يصح به الوزن ، والصواب : ((والثاني)) كما في (ج) و (النفاثس) .
- (7) في (فتح المغيث) : ((قد)) .
- (8) في (ب) : ((أسماء)) ، وفي (أ) : ((ولا اسم)) ، وفي البقية : ((اسماً)) وهو الصواب .
- (9) في جميع النسخ : ((ندري)) ، وفي ف و ع : ((تدري)) بالتاء .
- (10) هذا الشطر والشطر الأول من البيت الذي يليه ساقط من (ب) ، وجاء محله الشطر الثاني من البيت الذي يليه بعد سقوط شطره الأول .
- (1) في (ب) : بالأعقاب ، وهو خطأ ، والصواب : ما أثبت وهو بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
- (2) في (ب) : ((الخبر)) ، وهو خطأ ، وصوابه ما أثبت .
- (3) في (النفاثس) : ((الجدي)) ، وهو خطأ ، وصوابه ما أثبت .
- (4) في (فتح المغيث) : ((الأصم)) ، وهو خطأ ، والعجيب أنه كتب (الأصح) في الشرح في (فتح المغيث) ، وهكذا هو في النسخ كلها .
- (5) في (ج) : ((والنسف)) ، والصواب ما أثبت .
- (1) بدرج الهمزة في (الانصار) لضرورة الوزن .
- (2) بقصر همزة (براء) لضرورة الوزن .
- (3) بقصر الهمزة لضرورة الوزن ، وفي (ب) : ((وبنا)) ، وهو خطأ ، وفي (النفاثس) و (فتح المغيث) : ((وبيا)) ، وهذا خطأ أيضاً ،

97	خَامِسٍ ⁽⁴⁾ قَرْنٍ عَامٍ	وَبَعْدَهُ بِأَزْبَعٍ عَبْدُ
6.	خَمْسَةٍ فِينِي	الْعِنِينِي
97	فَفِي ⁽⁵⁾ الثَّلَاثِينَ :	وَلِتَمَّانٍ بَيْهَقِي
7.	أَبُو نُعَيْمٍ	الْقَوْمِ
97	مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ	خَطِيبُهُمْ وَالتَّمْرِي
8.	وَبَعْدَ خَمْسَةِ	فِي سَنَةٍ

والصواب : ((بيا)) ، أي : (عيسي) كما صرَّح الحافظ نفسه في شرحه ؛ ولأنَّ (الياء) مذكورة في تنمة البيت وهو كهذا ورد في (أ) و (ج) .

(4) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(5) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .

(6) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .

(7) في (ب) : ((والكننا)) ، والصواب ما أثبت .

(8) ضبطت (السفر) بفتح الفاء في (ب) و (النفايس) و (فتح المغيث) ، ولا يستقيم الوزن بهذا الضبط ، والصواب بالسكون ، وهو المراد من البيت كما في شرح الناظم .

(9) في (النفايس) : ((زكوان)) بالزاي ، وهو خطأ ، صوابه ما أُثبت

(10) في (ب) : ((فحمل)) وهو خطأ ، صوابه ما أُثبت .

(11) في (أ) و (ب) و (ج) و (فتح المغيث) و (النفايس) : ((فالنون)) ، وفي ف و ع : ((بالنون)) خطأ .

(1) في (أ) و (ب) و (فتح المغيث) و (النفايس) : ((ولهم)) ، وهو الصواب ، وفي (ج) و (ف) و (ع) : ((وله)) .

(2) في (أ) و (ب) و (ج) و (فتح المغيث) و (النفايس) : ((ذين)) ، وهو الصواب ، وفي ف و ع : ((ذي)) وليس بشيء .

(3) بالدرج لضرورة الوزن .

(4) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(5) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(6) بالصرف لضرورة الوزن .

(7) بالقصر لضرورة الوزن .

(8) منع من الصرف لضرورة الوزن .



(9) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .

(10) ساقطة في (فتح المغيث) ولا يستقيم الوزن دونها .

(11) بإدغام نون (قطن) و نون (نسير) ؛ لضرورة الوزن ، بعد تسكين نون (قطن) .

(1) في (ب) : ((يزيد)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أُثبت .

(2) كذلك .

 <p>فَأَيْتُهُ الْمِرْقَابَةُ لِلتَّفَضِيلِ (6)</p>	 <p>وَأَعْنِ يَعْلَمِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ 97</p>
<p>مِنْ عَرَضٍ ، فَالْجَرْحُ أَيَّ حَطَّارِ</p>	<p>بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ وَآخِذِ 98</p>

- (3) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .
(4) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .
(5) بمنعه من الصرف ؛ لضرورة الوزن .
(6) في (أ) : ((حصين)) بالصاد ، وهو خطأ صوابه ما أثبت .
(7) بدرج الهمزة لضرورة الوزن .
(8) بدرج همزة (أي) لضرورة الوزن .
(9) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(1) بالقصر ، لضرورة الوزن .
(2) في (ب) : ((حكما)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(3) في (النفاثس) : ((ابن)) من غير واو .
(4) بسكون الدال بنية الوقف ؛ لضرورة الوزن .
(5) في (النفاثس) : ((وافرد)) ، وهو الأولى هنا .
(6) في (النفاثس) : ((بحاله)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(7) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .
(1) بالسكون ، وبالضبط الذي دُكِرَ ؛ ليستقيم الوزن .
(2) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .
(3) كلمة ((بن)) : ساقطة من متون الألفية وشروحها و ف و ع ، وهي موجودة في النفاثس وفتح المغيث ، ولا يصح الوزن إلا بها .
(4) في ع و ف : ((في)) .
(5) في (النفاثس) و (فتح المغيث) : ((والمفترق)) ؛ لذلك سُكِّنَتِ القاف في (المتفق) في (النفاثس) ؛ لضرورة الوزن ، وبإسقاط الواو كما في النسخ كلها لا حاجة إلى هذا التسكين لاستقامة الوزن ، وتحريك (القاف) في (فتح المغيث) خطأ لا يستقيم الوزن معه .
(1) في ف و ع و (النفاثس) : ((اتباعهم)) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن ، وما أثبتناه من (أ) و (ب) و (ج) و (فتح المغيث) وشروح الألفية ، وهو الأولى .
(2) في (فتح المغيث) : ((وما)) ، وهي خطأ ؛ إذ لا يستقيم الوزن معها .

98	وَمَعَ دَا فَالْتُّصِحُّ حَقُّ	أَحْسَنَ يَخْيَى فِي
1.	وَلَقَدْ سَدُّ	جَوَابِهِ وَسَدُّ
98	لَأَنَّ يَكُونُوا خُصَمَاءَ	مِنْ كَوْنِ خَضِيمِي
2.	لِي أَحَبُّ	الْمُضْطَلَعِي إِذْ لَمْ أَذُبْ
98	وَرُبَّمَا رُدَّ كَلَامُ	كَالتَّسْيِي فِي أَحْمَدَ
3.	الْجَارِحِ	بِابْنِ صَالِحِ

- (3) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(4) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(5) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(6) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .
(7) ممنوع من الصرف ؛ لضرورة الوزن .
(8) في (أ) و (ب) من متن الألفية : ((الأسد)) ، والصواب ما أثبت

- (1) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(2) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .
(3) في (ب) : ((ين يد)) ، وهذا خطأ ، صوابه ما أثبت .
(4) بالصرف ؛ ليستقيم روي البيت .
(5) في (النفاثس) و (فتح المغيث) و (أ) و (ب) و (ج) و (ص) : ((جماعات)) . ولا يستقيم الوزن معها .
(6) في ف و ع : ((كاليد)) ، وما أثبتناه من جميع نسخ الشرح والمتن ، وهو كذلك في (فتح المغيث) و (النفاثس) .
(7) في (أ) و (ب) و (ج) : ((يسما)) .
(1) في (النفاثس) و (فتح المغيث) : ((أبو)) ، وكلاهما صحيح .
(2) في ف و ع : ((واستكمل)) ، وما أثبتناه من النسخ ومن (أ) و (ب) و (ج) من متن الألفية ، وهو كذلك في (النفاثس) و (فتح المغيث) .
(3) في ف و ع : ((الربيع)) ، وما أثبتناه من جميع النسخ ومن (أ) و (ب) و (ج) من متن الألفية ، وهو كذلك في (النفاثس) و (فتح المغيث) .
(4) في (أ) و (النفاثس) : ((الرضا)) ، وفي (ب) : ((رضا)) .
(5) بالصرف ؛ لضرورة الوزن .
(6) في (ب) : ((قضا)) ، والصواب ما أُثبت .
(1) في (أ) و (ج) والنفاثس وفتح المغيث ونسخ الشرح : ((ثماني))
(2) بالتنوين ؛ لضرورة الوزن .

98 قَرْبَمَا (1) كَانَ لِحَرْحَ عَطَى عَلَيْهِ السُّخْطُ
4. مَخْرَجَ حِرَجَ

<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>
<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>
<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>	<p> </p>

(3) ما أثبتناه من (أ) و (ب) و (جـ) من متن الألفية ، ومن جميع الشروح و (النفاثس) و (فتح المغيث) : (حمنن) ، بلا تنوين ؛ لضرورة الوزن ، وفي ف و ع : (حمان) .
(4) في (أ) و (ب) و (النفاثس) و (فتح المغيث) : (فاجمل)

(5) في (فتح المغيث) : (لذاك) .

(6) في (ب) : (غدا) ، والصواب ما أثبت .

(7) في (ب) : (وفات) ، والصواب ما أثبت .

(1) في (ب) : (لذا) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(2) في (جـ) : (نعقب) .

(3) في (أ) : (ثالث) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(4) في (أ) : (رابع قرن) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

(5) في (أ) و (ب) : (وفي) .

(6) في ف و ع : (للتفصيل) بالصاد المهملة ، وليس بشيء ، وما

أثبت أولى ؛ لتضمن معنى التفصيل ، وزيادة صحيحة .

(1) في ف و ع : (وربما) ، وما أثبت من (أ) و (ب) و (جـ) و

(النفاثس) و (فتح المغيث) ، وهو الصحيح .

(2) بعد هذا في ف و ع و ق و س : (أخيراً) ، ولم ترد في ن و ص ،


وهو الأولى ؛ لأن منهم من يكون اختلاطه مبكراً لمرض أو علة أو

ما أشبه ذلك .

(3) الشطر في ف و ع : (وفي الثقات آخرًا من اختلط) ، وما

أثبتناه من جميع الشروح ، ومن (أ) و (ب) و (جـ) من متن الألفية ، و (النفاثس) و (فتح المغيث) .

(4) بدرج الهمزة ؛ لضرورة الوزن .



طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ

99 **وَلِلرُّوَاةِ طَبَقَاتٌ** **بِالسَّنَنِ وَالْأَخْذِ ،**
تُعْرَفُ 2. **وَكَمْ مُصَنَّفٌ**

99 **يَغْلَطُ فِيهَا ، وَابْنُ**
سَعْدٍ صَنَّفَهَا 3. **عَنْ صُنْعَا**

المَوَالِي مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالرُّوَاةِ

99 **وَرُبَّمَا إِلَى الْقَبِيلِ** **مَوْلَى عَتَاقَةٍ وَهَذَا**
يُنْسَبُ 4. **الْأَعْلَابُ**

99 **أَوْ لَوْلَاءِ (1) الْجِلْفِ** **مَالِكٍ أَوْ (2) لِلدِّينِ (3)**
كَالتَّيْمِيِّ 5. **كَالْجُعْفِيِّ**

- (5) في (ج) : ((عربة)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(6) في (النفايس) : ((والسقفي)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(7) بالقصر ؛ لضرورة الوزن .
(8) في ف و ع : ((الحفيدي)) ، وفي نسخة ق : ((الحفيدة)) ، وكلاهما خطأ .
(9) في (ج) : ((الغطريف)) ، والصواب ما أثبت .
(1) في (ب) : ((أو لواء)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .
(2) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .
(3) في (فتح المغيث) : ((للدني)) ، وهو خطأ ، صوابه ما أثبت .

99	وَرُبَّمَا يُنْسَبُ	نَحْوُ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ
.6	مَوْلَى الْمَوْلَى	أَضْمًا
99	وَصَاعَتِ الْأَنْسَابُ	أَوْطَانُ الرُّوَاةِ وَوُلْدَانُهُمْ
.7	فِي (4) الْبُلْدَانِ	لِلْأَوْطَانِ
99	وَإِنْ يَكُنْ (5) فِي	فَائِدًا بِالْأَوْلَى (6)
.8	بَلَدَتَيْنِ سَكَنَّا	وَبِثْمٍ (7) حَسَنًا
99	وَإِنْ (8) يَكُنْ مِنْ	يُنْسَبُ لِكُلِّ وَآلِي
.9	قَرْيَةٍ مِنْ بَلَدَةٍ	النَّاجِيَةِ
100	وَكَمَلْتُ بِطَيْبَةٍ	فَبَرَزْتُ مِنْ خِذْرَهَا
.0	الْمَيْمُونَةِ	مَصُورَةَ
100	فَرُبَّنَا الْمَحْمُودُ	إِلَيْهِ مِنْهَا تَرْجِعُ
.1	وَالْمَشْكُورُ	الْأُمُورُ
100	وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ	عَلَى النَّبِيِّ سَيِّدِ
.2	وَالسَّلَامِ	الْأَنْسَامِ

(4) في (ب) : ((بالبلدان)) ، وكلاهما صحيح .

(5) في (ب) : ((تكن)) ، والصواب ما أثبت .

(6) بالدرج ؛ لضرورة الوزن .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة

الموضوع

المقدمة
أقسام الحديث
أصح كتب الحديث
الصحيح الزائد على الصحيحين
المستخرجات
مراتب الصحيح
حكم الصحيحين والتعليق
نقل الحديث من الكتب
المعتمدة
القسم الثاني : الحسن
القسم الثالث : الضعيف
المرفوع
المسند
المتصل والموصول
الموقوف
المقطوع
فروع
المرسل
المنقطع والمعضل
العننة
تعارض الوصل والإرسال ، أو
الرفع والوقف
التدليس
الشاذ
المنكر
الاعتبار والمتابعات والشواهد

زيادة الثقات
الأفراد
المعلل
المضطرب
المدرج
الموضوع
المقلوب
تنبيهات
معرفة من تقبل روايته ومن ترد
مراتب التعديل
مراتب التجريح
متى يصح تحمل الحديث أو
يستحبُّ ؟
أقسام التحمل ، وأولها : سماع
لفظ الشيخ
الثاني : القراءة على الشيخ
تفريعات
الثالث : الإجازة
لفظ الإجازة وشرطها
الرابع : المناولة
كيف يقول من روى بالمناولة
والإجازة ؟
الخامس : المكاتبه
السادس : إعلام الشيخ
السابع : الوصية بالكتاب
الثامن : الوجدان
كتابة الحديث وضبطه
المقابلة
تخريج الساقط
التصحيح والتمريض ، وهو
التضبيب
الكشط والمحو والضرب

العمل في اختلاف الروايات
الإشارة بالرمز
كتابة التسميع
صفة رواية الحديث وأدائه
الرواية من الأصل
الرواية بالمعنى
الاقتصار على بعض الحديث
التسميع بقراءة اللّحان
والمُصَحَّف
إصلاح اللحن ، والخطأ
اختلاف ألفاظ الشيوخ
الزيادة في نسب الشيخ
الرواية من النسخ التي إسنادها
واحد
تقديم المتن على السند
إذا قال الشيخ : مثله أو نحوه
إبدال الرسول بالنبي ، وعكسه
السماع على نوع من الوهن ، أو
عن رجلين
آداب المحدث
آداب طالب الحديث
العالي والنازل
الغريب والعزيز والمشهور
غريب ألفاظ الحديث
المسلسل
الناسخ والمنسوخ
التصحيف
مختلف الحديث
خفي الإرسال ، والمزيد في
الإسناد
معرفة الصحابة
معرفة التابعين

رواية الأكاابر عن الأصاغر
رواية الأقران
الأخوة والأخوات
رواية الأباء عن الأبناء وعكسه
السابق واللاحق
من لم يرو عنه إلا راو واحد
من ذكر بنعوت متعدّدة
أفراد العلم
الأسماء والكنى
الألقاب
المؤتلف والمختلف
المتفق والمفترق
تلخيص المتشابه
المشتبه المقلوب
من نسب إلى غير أبيه
المنسوبون إلى خلاف الظاهر
المبهمات
تواريخ الرواة والوفيات
معرفة الثقات والضعفاء
معرفة من اختلط من الثقات
طبقات الرواة
الموالي من العلماء والرواة
أوطان الرواة وبلدانهم

(7) في (النفاثس) و (فتح المغيٲ) : ((أو)) ، والأولى أولى .
(8) في (ب) و (ج) و (النفاثس) و (فتح المغيٲ) : ((ومن)) ، وكلاهما صحيح .

